دعوى أشعرية عبد الله الحبشي ت ١٤٢٩هـ في قضية التكفير والرد عليها

أ.م/ عزه سيد عزوز محمد

أستاذ العقيدة والفلسفة المساعد

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات سوهاج

بسم الله الرحمن الرحيم

دعوى أشعرية عبدالله الحبشي ت ١٤٢٩هـ في قضية التكفير والرد عليها

عزه سيد عزوز محمد.

قسم العقيدة والفلسفة ، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني : azzamohamed.3519@azhar.edu.eg

الملخص:

عبد الله الحبشي رجل أثيوبي اسمه عبد الله الهرري ومعروف بعبد الله الحبشي ، أتي من بلد يبغضه أهلها لمساهمته في الفتن هناك في بلاد هرر، وتعاطف مع أعداء المسلمين هناك ضد الجمعيات الإسلامية التي اغلقت بسببه ، مما جعلهم يلقبونه هناك بشيخ الفتنة، ألف عددًا لا بأس به من الآثار والكتب، واعتمد منهج الأشاعرة والماتريدية في العقيدة في كثير من المسائل ، لذا عده البعض بأنه أشعري المنهج ، والحقيقة خلاف ذلك ، فعند مطالعة كتبه نراه لا يتفق تماما مع المنهج الأشعري في عدد من القضايا، أبرزها "قضية التكفير" التي فتح فيها الباب علي مصراعيه ،فكفّر الجاهل بصفات الله العقلية، والغلاة من الخوارج ، والمعتزلة ، والقائلين بقدم العالم ، ومعتقدي الجهة ، حتي وصل به الأمر أن كفّر من اطلق علي الله اسما لم يرد به الشرع ، ومن المعلوم أن هذا يتنافى تماما مع المنهج الأشعري الذي لا يكفر أحدًا من أهل القبلة إلا لو كذب أصلا من أصول الدين ، ومناقشة هذه القضية كافية لرد الزعم أن منهج عبد الله الحبشي يتوافق تماما مع الإمام الأشعري .

الكلمات المفتاحية: الزعم، منهج، عبد الله الحبشي، عقيدة الأشعري، قضية التكفير.

The Ash'ari claim of Abdullah al-Habashi (d. 1429 AH) in the case of excommunication and the response to it

Ezza Sayed Azouz Mohammed.
Department of Doctrine and Philosophy, College of Islamic and Arab Studies for Girls in Sohag, Al-Azhar University, Arab Republic of Egypt.
EMAIL: azzamohamed.3519@azhar.edu.eg

Abstract:
Abdullah Al-Habashi, an Ethiopian man named Abdullah Al-Harari and known as Abdullah Al-Habashi. He came from a country whose people hated him because of his contribution to the strife there in the land of Harar, and he sympathized with the enemies of the Muslims there against the Islamic societies that were closed because of him, which made them call him there the sheikh of sedition, a thousand numbers. There is a good amount of antiquities and books, and the approach was adoptedThe Ash'ari and Maturidites in the doctrine on many issues, so some considered him to be an Ash'ari in approach, but the truth is otherwise. When reading his books, we see that he does not agree completely with the Ash'ari approach on a number of issues, most notably the "issue of takfir" in which he opened the door wide, so he declared the ignorant to be a man of takfir due to his attributes. God Almighty, the extremists of the Kharijites, and the Mu'tazilitesAnd those who believe in the antiquity of the world, and those who believe in the region, until it reached the point where anyone who called God by a name that was not mentioned in Sharia was declared an infidel, and it is known that this completely contradicts the Ash'ari approach, which does not declare an infidel of anyone from the people of the Qiblah unless he lies at all from the foundations of the religion, and discussing this The case is sufficient to refute the claim that Abdullah Al-Habashi's approach is completely consistent withImam Al-Ash'ari.

Keywords: claim, approach, Abdullah Al-Habashi, Al-Ash'ari doctrine, the issue of takfir.

المقدمة

الحمد الله رب العالمين ، والصلاة والسلام علي سيدنا محمد وعلي آله وصحبه ومن اهتدي بهديه إلي يوم الدين .

ثم أما بعد

فالاعتدال والوسطية سمة بارزة للدين الإسلامي، فهو دين المزواجة بين الواقعية والمثالية وبين المادية والروحية وبين الغلو والتقصير، وبين الإفراط والتفريط ، وبين الإسراف والتقتير ،فلا تشدد فيه ولا تهاون ،بل هو دين الوسطية بين الغالي فيه والجافي عنه.

ولما كان الفكر الأشعري حريصا علي تحقيق الوسطية في الاعتقاد ، فهو لم يبتعد عن النقل كما فعل المعتزلة ، ولا ابتعد عن العقل كما هي عادة الحشوية ،بل هو عدل وسط ، بين تطرف المجسمة الذين يشبهون الله عزوجل – بخلقه – تعالي الله عن ذلك علوا كبيرًا، وبين من يعطل صفات الله ، نجد وسطيته ، في إثباته لله كل صفات الكمال ، وتنزيهه عن كل نقص، ومع ذلك لا يضرب له الأمثال.

فالوسطية والاعتدال والتوازن في الاعتقاد هو الإطار المنهجي في فكر الأشاعرة ، لأنهم فسروا الأمور المتعلقة بالعقيدة وفق العقل ودلالات النص، لذا كان منهجهم جامعا بين الثبات والمرونة ، فهم لم يبدعوا رأيا ولم ينشؤا مذهبا ،و إنما هم مقررون لمذهب السلف،ورثوا خير من تقدمهم ، وهجروا باطل كل فرقة ، حافظوا علي ما كان عليه صحابة رسول الله –صلي الله عليه وسلم – دافعوا عن عقائد الإسلام ومبادئه ضد غير المسلمين وضد أهل البدع والأهواء من المسلمين ،فملأوا العالم الإسلامي علما وسطيا ، وهم بهذه الوسطية في المنهجية يعدون وبحق مثال التوازن والاعتدالية للعقائد الإسلامية، ونتيجة لهذا لاقي الأشاعرة انتشارًا واسعا بين ربوع العالم الإسلامي– فأصبحوا غرضا ينتسب إليهم كثيرا من الأمور المغلوطة وخلطها بالباطل ورميهم بما ليس فيهم ، لذلك وجد عبد الله الهرري ت١٤٢٩هـ –المعروف بالحبشي– التستر وراءهم خير وسيلة لتحقيق أهدافه ومآربه ، فادعى أنه علي

خطي الأشعري منهجا وفهما واعتقادًا ، والأمر ليس علي اطلاقه ، نعم قد يكون اتفق مع الإمام الأشعري في عدد ضئيل من المسائل ليتخذ منها ستارا للتخفي ورائه ، ولكن علي الجانب الآخر افتري كثيرًا عليه بما ليس فيه ،ومن أبرز القضايا العقدية التي لا تمت بصلة إلي المذهب الأشعري ، قضية التكفير ، وهي أبعد ما تكون من المدرسة الأشعرية خاصة وأهل السنة والجماعة عامة ، فهذه المسألة ما هي إلا فكر خارجي خالص ، وما غاية الحبشي من دعواه إذن إلا الدعوة لها .

وانطلاقا من مقولة الإمام الكوثري "ت ١٣٧٨هـ أن:" في كلام المتقدمين من المتكلمين ما يجب أن يسترشد به القائمون بالدفاع عن الدين في كل عصر...، فيجب علي المسلمين في جميع أدوار بقائهم أن يتفرغ منهم جماعة لتتبع أنواع الآراء السائدة في طوائف البشر، والعلوم المنتشرة بينهم ، وفحص كل ما يمكن أن يأتي من قبله ضرر للمسلمين ،لا سيما في المعتقد الذي لا يزال ينبوع كل خير ما دام راسخا رصينا ، ويصير منشأ كل فساد إن استحال واهنًا واهيًا"[١]

أقول: انطلاقا من وجوب الدفاع عن المعتقد الحق في عدم التسرع في رمي مسلم بالكفر والخروج من رحمة الله ، والذي هو معتقد أهل السنة والجماعة عامة والفكر الأشعري خاصة ، فقد حددت هذه المسألة بالدراسة لدفع الشكوك التي يثيرها عبد الله الهرري المعروف بالحبشي، وردها إلي نحرها ،حتي لا تسري سموم فكره في قلوب خالية تتمكن فيها ،لذا استعنت بالله واخترت بحثا بعنوان:"**رد الزعم أن منهج عبد الله الحبشي ت ١٤٢٩هـ يتوافق تماما مع عقيدة الأشعري" قضية التكفير إنموذجا"**

أسباب الاختيار:

أولا: ماورد من تقرير[٢] من أحد أساتذة جامعة الأزهر عن كتابي" الصراط

١) مقدمات الإمام الكوثري (١٢٩٦هـ-١٣٧٨هـ)- وهي المقدمات التي كتبها للكتب التي حققها أو قرّظها أو عرف بها- دار الثريا ببيروت للطباعة والنشر والتوزيع- الطبعة الأولي١٤١٨هـ-١٩٩٧م ص٥٢-٥٣.

(٢)انظر هذا التقرير في مقدمة كتاب "بغية الطالب لمعرفة العلم الديني الواجب " لعبد الله الهرري المعروف بالحبشي ت١٤٢٩هـ شركة دار المشاريع بلبنان للنشر- الطبعة التاسعة ١٤٤٣هـ-٢٠٢٢م.

المستقيم" وكتاب"بغية الطالب لمعرفة العلم الديني الواجب" لعبد الله الهرري المعروف بالحبشي ت ١٤٢٩هـ ، بأن ما ورد في هذين الكتابين يتوافق تماما مع عقيدة الإمام أبي الحسن الأشعري .

ثانيا: تنقية المذهب الأشعري من الأهواء المدسوسة والآراء المنكوسة وكشف التدليس عما لصق به من تضليل، فأردت من دراستي ،إبانة الرأي القويم وتوضيح صراط الأشاعرة المستقيم.

ثالثا: كشف وتعرية المخطط الجسيم لعبد الله الهرري وأتباعه والذين ينتسبون كذبا وزورًا للإمام الأشعري ، ورصد أفكارهم الهدامة ، للوقوف علي حقيقتهم ، وبيان بهتانهم ، حتي يقف المسلمون منهم بالحذر والحيطة وتتبعهم والرد عليهم.

الدراسات السابقة

١-جماعة الأحباش عرض ونقد -للباحث/ حسن بن علي بن حسن الشمراني - بحث منشور بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين دمياط الجديدة- عدد٤ سنة ٢٠١٦- والناشر لا يسمح لهذه المادة بإتاحتها .

٢-الأحباش :الآراء العقدية وتكفير المخالف -للباحث/محمد بن عبد الله سعودي بحث منشور بمجلة العلوم وآفاق المعارف -جامعة عمار ثليجي بالأغواط الجزائر - مجلد٣ عدد١ سنة ٢٠٢٤م، تقف هذه الدراسة علي بيان منهج الأحباش في التعامل مع الذات الإلهية، وما يتعلق بها من صفات ، ومنهجهم في الحكم علي المخالف كالوهابية.

٣-جماعة الأحباش عرض ونقد - للباحث/عبد الرحمن بن سيف الحارني - بحث منشور بحولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية -عدد ٣١-الجزء الأول سنة ٢٠١٥م - والناشر لهذه المادة لا يسمح بإتاحتها .

٤-الألوهية في فكر الأحباش للباحث/ خالد علي عباس القط - بحث منشور- بكلية دار العلوم -جامعة القاهرة -مجلد ٧ عدد ٢٠ سنة ٢٠١١م تحدث فيه الباحث

عن أقسام التوحيد عند الأحباش،وعن جواز الاستعاذة والاستعانة والاستغاثة بغير الله من الأنبياء والأولياء والموتى ، وموقف الأحباش من الصفات بين الإثبات والنفي .

٥-دراسة نقدية في عقيدة الأحباش الهررية للباحث / محمد مصطفي الجدي ، محمد حسن بخيت رباح – بحث منشور بمجلة الجامعة الإسلامية بغزة مجلد ١٨،عدد٢ سنة ٢٠١٠م .

٦-الأحباش و آراؤهم الكلامية للباحث /محمد علي الجندي منشور بمجلة الدراسات العربية بكلية دار العلوم –جامعة المنيا عدد٣،مجلد ٣ سنة ١٩٩٨م .

٧-فرقة الأحباش(نشأتها –عقائدها –آثارها)رسالة دكتوراه للدكتور سعد بن علي الشهراني–جامعة أم القري– بتقدير ممتاز مع التوصية بالطبع.

والملاحظ علي الأبحاث السابق ذكرها أنها لم تجعل موقف الحبشي من قضية التكفير عنوانا رئيسا ، فبعضا منها قد يكون ذكرها في ثنايا بحثة ، ولكن لم يقف عليها تفصيلا ، هذا بجانب أن هدف هذا البحث هو تبرئة المذهب الأشعري مما وصمه به الحبشي في هذه القضية ،وإبراز أن عبد الله الهرري بموقفه من هذه المسألة لا يخالف الأشاعرة خاصة ،إنما يخالف مذهب أهل السنة والجماعة عامة .

إشكالية الدراسة :

أولا: لماذا وجد عبد الله الهرري التستر وراء آراء الأشاعرة خير وسيلة لتحقيق أهدافه ومآربه؟

ثانيا: لماذا انتشرت دعوة عبد الله الهرري في الآونة الأخيرة ؟ ومن وراءها ؟فهل المقصود منها زعزعة المسلمين عن المرجعية السنية الوسطية المتمثلة في أهل السنة والجماعة واستبدالها بمرجعية ما أنزل الله بها من سلطان ،فهي دعوي ظاهرها التمسك بالدين وباطنها هدم أصوله وتشويش أسسه، تتنحل المذهب الأشعري اسما وتخالفه فهما ومنهجا واعتقادا.

ثالثا : لماذا يُفتح باب التكفير علي مصراعيه وهو أخطر باب يفتح ؟! والخطأ فيه ليس كالخطأ في غيره ، فالخطأ هنا يعني إخراج المسلم من دينه واستباحة ماله

وعرضه ، وإهدار دمه ،فما الحكمة إذن؟! إلا لزعزعة أمن واستقرار الأمة الإسلامية.

المناهج المستخدمة في البحث :

١- المنهج التاريخي : فقد راعيت الترتيب الزمني التصاعدي بدءً بالأسبق زمنًا ثم الذي يليه في أقوال أهل السنة والجماعة في هذه القضية

٢- المنهج الاستقرائي : ويتضح ذلك من خلال تتبعي لكتب عبد الله الحبشي التي تناولت قضية التكفير،وكذلك كتب أهل السنة والجماعة التي تناولت نفس القضية

٣- المنهج التحليلي :وذلك من خلال الوقوف علي عبارات عبد الله الحبشي ،بتحليلها والوقوف عليها بالعرض والنقض .

٤- المنهج النقدي : وقد استخدمته في نقد آراء عبد الله الحبشي في قضية التكفير .

بالإضافة إلي ما سبق هناك أسسا تعتمد عليها دراستي منها :

١-اعتمدت في بيان عقيدة وآراء عبد الله الحبشي علي كتبه مباشرة ، فأنقل نص كلامه في كل مسألة بحروفه تاما موثقا ،بتجرد وإنصاف ،وإذا ما حذفت بعضا من عباراته أبدلت المحذوف نقاطًا.

٢-أوردت كلام عبد الله الحبشي في بداية الحديث عن المسألة المناط مناقشتها ،مع الحرص علي تجميع كل ما يتعلق بالمسألة ذاتها من مؤلفاته المختلفة تحت عنوان واحد ، ثم ذكرت التعقيب الذي يعد بمثابة الرد عليه.

٣-المصادر التي يوثق منها عبد الله الحبشي عباراته ،أرجع إليها للتأكد من أمانة نقلها ، فإذا وجدت فيها حذفًا أو تبديلًا أعقب عليه بالدليل ثم بالنقض.

٤-لا اعتمد علي تخريج عبد الله الحبشي للأحاديث كما ذكرها في كتبه ، بل رجعت إلي كتب أهل الحديث للتأكد من صحتها .

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في:

مقدمة، تمهيد، مبحثين، وخاتمة، وقائمة بالمصادر والمراجع، ثم فهرس

للموضوعات

أما المقدمة: فذكرت فيها نبذة عن أهمية الموضوع وسبب اختياري له والدراسات السابقة عليه، وذكر إشكالية البحث والمنهج المتبع فيه، مع ذكر الأسس التي اعتمدت عليها في دراستي ثم ذكرت خطة البحث، والتي تتكون من تمهيد ومبحثين وخاتمة ، وقائمة بالمصادر والمراجع ،ثم فهرس للموضوعات

أما التمهيد: فيشمل ترجمة عبد الله الحبشي كما وردت في مقدمات كتبه

المبحث الأول : موقف عبد الله الحبشي من قضية التكفير

ويتكون من سبعة مطالب:

المطلب الأول : الكفر والردة والعلاقة بينهما عند عبد الله الحبشي

المطلب الثاني: تكفير عبد الله الحبشي للجاهل بصفات الله العقلية

المطلب الثالث : تكفير عبد الله الحبشي للمعتزلة

المطلب الرابع :تكفير عبد الله الحبشي للغلاة من الخوارج

المطلب الخامس: تكفير عبد الله الحبشي لمعتقدي الجهة

المطلب السادس : تكفير عبد الله الحبشي لمن يطلق علي الله اسما لم يرد به الشرع

المطلب السابع : : تكفير عبد الله الحبشي للقائل: العالم أزلي بنوعه حادث بأفراده

المبحث الثاني : قضية التكفير في فكر الأشاعرة وسبب اختلاف الناس فيها

ويتكون من مطلبين :-

المطلب الأول : الأشاعرة لا يكفرون أحد من أهل القبلة

المطلب الثاني: سبب الاختلاف في قضية التكفير

أما الخاتمة :فقد ذكرت فيها أهم نتائج البحث وبعض التوصيات

وبعد فهذا هو بحثي بذلت فيه جهدي بقدر ما استطعت إلي ذلك سبيلا ،اسأل الله تعالي التوفيق والسداد إنه قريب يجيب المضطر إذا دعاه .

التمهيد

ترجمة عبد الله الحبشي كما وردت في مقدمات كتبه

عندما نطالع ما كتبه عبد الله الحبشي في ترجمته عن نفسه ، أو كما ترجم عنه تلاميذه في مقدمة كتبه ، كأننا نقرأ لجهبذ من علماء عصره ، وعالم جليل قلما يجود الزمان بمثله ، أو أنه أتي بما لم يأت به الأوائل ، يبالغون في حميد صفاته ، ورفعة علمه ، وسيرته الحافلة بالإصلاح ، حتي انتهي بهم الحال أنه أصبح مفتيا للصومال إليه تشد الرحال .وحتي تتضح الصورة كاملة فسأقوم هنا بنقل ترجمته بحواشيها من مقدمة كتبه "صريح البيان في الرد علي من خالف القرآن"[١]،"الصراط المستقيم"[٢] ،"بغية الطالب لمعرفة العلم الديني الواجب"[٣]"إظهار العقيدة السنية"[٤] ثم أقوم بالتعقيب عليها.

أولا: اسمه ومولده كما وردت في مقدمة كتبه :

هو العالم الجليل قدوة المحققين ،وعمدة المدققين ،صدر العلماء العاملين،الإمام المحدث،التقي الزاهد،والفاضل العابد، صاحب المواهب الجليلة ،الشيخ أبو عبدالرحمن عبد الله بن محمد بن يوسف ابن عبد الله بن جامع الهرري[٥] الشيبي[٦] العبدري[٧]

---

١) عبد الله الهرري المعروف بالحبشي- ت ١٤٢٩هـ -صريح البيان في الرد علي من خالف القرآن – شركة دار المشاريع ببيروت للطباعة والنشر – الطبعة الخامسة ١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م ص ٤ وما بعدها من صفحات .

٢) عبد الله الهرري المعروف بالحبشي -ت ١٤٢٩هـ- الصراط المستقيم -شركة دار المشاريع ببيروت للطباعة والنشر -الطبعة الحادية عشر ١٤٣٣هـ- ٢٠٠٢م ص ٥ وما بعدها .

٣) عبد الله الهرري المعروف بالحبشي – ت١٤٢٩- بغية الطالب لمعرفة العلم الديني الواجب – شركة دار المشاريع ببيروت للطباعة والنشر – الطبعة التاسعة ١٤٤٣هـ- ٢٠٢٢م ص ١١ وما بعدها.

٤) عبد الله الهرري المعروف بالحبشي ت١٤٢٩هـ- إظهار العقيدة السُنية بشرح العقيدة الطحاوية – شركة دار المشاريع ببيروت للنشر ط الثالثة ١٤١٧هـ -١٩٩٧م ص ٦وما بعدها .

٥) الهرري: نسبة إلي هرر، وهي مدينة تقع في الناحية الداخلية الأفريقية ، يحدها من الشرق جمهورية الصومال ، ومن الغرب الحبشة ، ومن الجنوب كينيا ، ومن الشمال الشرقي جمهورية جيبوتي ، وقد احتلت الصومال وقسمت إلي خمسة أجزاء ، فكان إقليم الصومال الغربي (هرر) من نصيب الحبشة ، وذلك سنة ١٣٠٤هـ-١٨٨٧م

٦) نسبة إلي بني شيبة بطن من عبد الدار من قريش وهم حجبة الكعبة المعروفون ببني شيبة إلي الآن انتهت من قبل جدهم عبد الدار حيث ابتاع أبوه قُصي مفاتيح الكعبة من أبي غبشان الخزاعي ،وقد جعلها النبي صلي الله عليه وسلم في عقبهم (أبو الفوز محمد أمين البغدادي -الشهير بالسويدي – سبائك الدهب في معرفة قبائل العرب ص ٦٨)

٧) نسبة إلي بني عبد الدار بطن من قُصي بن كلاب جد النبي صلي الله عليه وسلم الرابع (.سبائك الذهب ص٦٨)

التعقيب:

– أول ما يلاحظ علي هذه الترجمة أن كاتبها مجهول، ورواية المجهول مردودة ،ثم إن عبدالله الحبشي عاش في الحبشة، ثم تنقل وحده ولم يرافقه أحد من الأحباش حتي يقال إنهم رووا ذلك من حياته ،ولذلك فربما أن كاتب الترجمة هو الحبشي نفسه وليس في ذلك ضير أن يترجم الشخص لنفسه لكن أن يطلق علي نفسه تلك الألقاب التي لا تكاد تجتمع في الأئمة الكبار فهذا هو المحذور وهذا هو الغرور[١].

– أما ادعاء الحبشي الانتساب لقريش ومفاخرة أتباعه بذلك في محافلهم واجتماعاتهم ، فهذا لو صح ،فإن من قريش من كفر بالنبي صلي الله عليه وسلم وكذب به وحاربه و أراد قتله ،بل منهم عمه أبو لهب الذي توعده الله بنار جهنم وأنزل فيه قرآنا يتلي إلي قيام الساعة .فالنسب لا يرفع صاحب الضلالة والبدعة[٢].

يقول الكوثري: "ومن دأب أهل العلم أن لا يفتخروا بأنسابهم ،ذاكرين قوله تعالي **{فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ}**(المؤمنون:١٠١) وأن لا يناقشوا الناس في أنسابهم ائتمانا لهم عليها ما لم يحاولوا جر مغنم بها فإذ ذاك يطالبونهم بحجة شرعية تثبت نسبهم ،والنسب ليس بمكتسب ،والمرء إنما يوجه إليه المدح أو القدح بما كسبت يمينه ...ليس التعويل في باب الاجتهاد علي النسب، بل علي العلم والورع ،قال تعالي **{إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}**(الحجرات :١٣) وقال صلي الله عليه وسلم :"ومن بطأ به عمله ،لم يسرع به نسبه " أخرجه مسلم[٣] "[٤]

---

١) د/ سعد بن علي الشهراني – فرقة الأحباش (نشأتها– عقائدها– آثارها) – المجلد الأول – دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع – الطبعة الأولي ١٤٢٣هـ ص ٣٥.

٢) سعد بن علي الشهراني – فرقة الأحباش –ص ٣٥"مرجع سابق"

٣) أخرجه مسلم في صحيحه (مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)– المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم–المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي–الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت –باب فضل الاجتماع علي قراءة القرآن – ج٤ ص ٢٠٧٤– حديث رقم ٢٦٩٩.

٤) محمد زاهد بن الحسن الكوثري– إحقاق الحق بإبطال الباطل في مغيث الخلق –ويليه أقوم المسالك في بحث رواية مالك عن أبي حنيفة عن مالك – المكتبة الأزهرية للتراث للنشر – ص ١٩–٢٠ .

وهل نفعت قرابة النبي لأبي جهل وأبي لهب شيئا؟!

ثم إن إثبات كونه قرشيا لا دليل عليه سوي الادعاء ، وهذا يذكرنا بقول السبكي :" ولو أن أحدا من الخلق غيره {أي الشافعي }ادعى أنه قرشي وأراد منا هذه المرتبة لقلنا له:أولا :أثبت أنك قرشي وهيهات فكم من الأعراب في هذا الزمان من يدعي الشرف ولا نستطيع أن نحكم له به لعدم تيقن ذلك أو غلبة الظن به.ثم نقول له: ثانيا ينبغي أن تكون من التمسك بالعلم والدين بحيث تكون من جملة القوم المشار إليهم..."[١]

ثانيا :نشأته كما وردت في مقدمات كتبه[٢]

... وساعده ذكاؤه وحافظته العجيبة علي التعمق في الفقه الشافعي و أصوله ، ومعرفة وجوه الخلاف فيه ، وكذا الشأن في الفقه المالكي والحنفي والحنبلي حتي صار يُشار إليه بالأيدي والبنان ويُقصد وتشد الرحال إليه من أقطارالحبشة والصومال حتي بلغ من أمره أن أسند إليه أمر الفتوي ببلده هرر وما جاورها ، وكان يقول : "إن المذهب الحق هو ما كان عليه الأشعرية والماتريدية وهم مئات الملايين من المسلمين فكيف يكون هؤلاء السواد الأعظم علي ضلال"[٣] ويقول أيضا:"...فما جاءت المائة الخامسة إلا والأمة الإسلامية أشعرية وماتريدية لم يشذ عنها سوي نزر من المعتزلة وشرذمة من المشبهة وطائفة من الخوارج فلا تجد عالما محققا أو فقيها مدققا إلا وهو أشعري أو ماتريدى"[٤]

---

١) تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)- طبقات الشافعية الكبرى -المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو - الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع -الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ ج١ ص ١٩٦.

٢) عبد الله الهرري الحبشي :صريح البيان "مصدر سابق" ص ٥ ، الصراط المستقيم "مصدر سابق" ص ٥ ، بغية الطالب "مصدر سابق "ص ١١،١٢ "

(٣) عبد الله الهرري المعروف بالحبشي- صريح البيان"مصدر سابق " ص ٣٦.

(٤) السابق - ص ٣٥.

التعقيب:

دعوي الأحباش أن شيخهم كان مفتيا لهرر، و أنه تشد الرحال إليه من أقطار الحبشة والصومال. فهذه الدعوي مكذوبة بالتناقض الذي وقع فيه تلاميذ عبدالله الحبشي ففي ترجمة لشيخهم قبل هذه ، موجودة في مقدمة صريح البيان ١٩٩٠م ذكروا فيها بأنه كان "مفتيا للصومال" ثم هنا يقولون :"مفتي هرر "وهذا التناقض دليل الكذب ولعل عدولهم عن تلك الدعوي، تكذيب الصوماليين لهم حيث نشرت الجالية الصومالية بيانا تكذب فيه دعواهم تلك[١]حيث أصدر أبناء الجالية الصومالية في السويد بيانًا بتاريخ (١٩٩٤/٨/٢٩م) صادر برقم (٠٠١٣) يفند هذه الأكذوبة و أن الصومال لم تعرف لها مفتيًا بهذا الاسم[٢]

ثالثا: رحلاته كما وردت في مقدمات كتبه:

...ثم خرج من بلده إلي الحجاز بعد أن كثر تقتيل العلماء مرات عديدة آخرها سنة ١٣٧١هـ –١٩٥١م–فتعرف علي عدد من علمائها ...ثم رحل إلي المدينة المنورة وأتصل بعدد من علمائها .. ،ثم رحل إلي بيت المقدس في أواخر سنة ١٣٧١هـ مشيا علي الأقدام ومنه إلي الخليل ثم توجه إلي دمشق ... ثم تنقل في بلاد الشام بين دمشق وبيروت وحمص وحماء وحلب وغيرها من المدن السورية واللبنانية إلي أن استقر أخرًا في بيروت[٣]،وهذه الرحلات لم تمنعه من تأليف عددلا بأس به من الكتب والآثار[٤].

---

١) سعد بن علي الشهراني –فرقة الأحباش – ص ٣٦ "مرجع سابق"

٢) عبد الرحمن محمد سعيد دمشقية –المقالات السنية في تبرئة شيخ الإسلام ابن تيمية ورد مفتريات الفرقة الحبشية – دار المسلم بالرياض –الطبعة الأولي – ١٤١٩هـ ١٩٩٨م ص ٦، سعد بن علي الشهراني –فرقة الأحباش ص ٣٧ "مرجع سابق"

٣) عبدالله الحبشي: صريح البيان ص٥–٦، بغية الطالب ص١٢–١٣، قارن الصراط المستقيم ص٥"مصادر سابقة"

(٤)انظر أسماء الكتب بالتفصيل: عبد الله الهرري– الشرح القويم في حل ألفاظ الصراط المستقيم– دار المشاريع بيروت ط٢ ١٤٢٠هـ– ١٩٩٠م ص ٨–١٠، إظهار العقيدة السنية بشرح العقيدة الطحاوية ص ١٢–١٣، صريح البيان ص ١٣– ١٤، بغية الطالب ص ١٧–١٨"مصادر سابقة"

التعقيب:

هناك من يقول: إن الحبشي عندما خرج من بلده ترك فتنة ، فقد ذكر مؤلف كتاب "الحبشي شذوذه وأخطاؤه " أن عبد الله الهرري الحبشي قدم إلي لبنان ، واغتر به الناس وجهلوا أنه أتي من بلدة يبغضه أهلها ويلقبونه بشيخ الفتنة حسب شهادة أقارب الحبشي ، وذلك لمسهامته في فتنة "كُلُب" من بلاد هرر بإيعاز من أهل أديس أبابا حيث تعاون مع أعداء المسلمين بالتحديد "أندراجي" صهر "هيلاسيلاسي" ضد الجمعيات الإسلامية ، وتسبب في إغلاق مدارس الجمعية الوطنية لتحفيظ القرآن بمدينة هرر ١٣٦٧هـ -١٩٤٠م "[١]

وفاته

اشتد عليه المرض فألزمه الفراش بضعة أشهر حتي توفاه الله تعالي فجر يوم الثلاثاء في الثاني من شهر رمضان ١٤٢٩هـ الموافق الثاني من شهر أيلول(سبتمبر) سنة ٢٠٠٨م[٢] .

١) عبد الرحمن محمد سعيد دمشقية- الحبشي شذوذه و أخطاؤه – طبعة ثالثة ١٤١٧هـ -١٩٩٦م ص ٧، المقالات السنية في تبرئة شيخ الإسلام ابن تيمية – ص ٣ "مرجع سابق

(٢)انظر: عبد الله الهرري -صريح البيان ص ١٨،الصراط المستقيم ص ٧، إظهار العقيدةالسنية ص ١٧، المطالب الوفية ص ٢٣"مصادر سابقة"

المبحث الأول :موقف عبد الله الحبشي من قضية التكفير

المطلب الأول: الكفر والردة والعلاقة بينهما عند عبدالله الحبشي

أولا: الكفر عند عبد الله الحبشي [١]

الكفر ثلاثة أنواع : كفر اعتقادي وكفر فعلي وكفر لفظي وذلك باتفاق المذاهب الأربعة[٢]، تفصيل ذلك:

١–الكفر الاعتقادي : مكانه القلب كنفي صفة من صفات الله تعالي الواجبة له إجماعا كوجوده وكونه قادرا سميعا بصيرا ... فمن اعتقد أن الله ملأ السموات والأرض أو أنه جسم قاعد فوق العرش فهو كافر و إن زعم أنه مسلم"[٣]

٢–الكفر الفعلي كإلقاء المصحف في القاذورات ... .

٣–الكفر القولي كمن يشتم الله تعالي ...إلي غير ذلك[٤]

وكل نوع من هذه الأنواع الثلاثة يخرج من الإسلام بمفرده ولو لم ينضم إليه النوع الآخر ، فيحصل بالاعتقاد المكفر لو لم يصحبه قول أو فعل[٥]

ثانيا :الردة عند عبدالله الحبشي

جاء في لسان العرب أن الردة بمعني التحول "ارتد "وارتد عنه : تحول وفي التنزيل **{مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ}**(المائدة :٥٤) والاسم الردة ومنه الردة عن الإسلام

---

(١)عبد الله الحبشي –الصراط المستقيم "مصدر سابق" ص ١٨:١٤ ، الدليل القويم "مصدر سابق" ص٤٢٣– ٤٢٤، صريح البيان "مصدر سابق "ص ٢٤٢– "٢٥٩ ،عبد الله الحبشي – بغية الطالب "مصدر سابق " ص ٢٨ وما بعدها ، عبد الله الهرري المعروف بالحبشي ت ١٤٢٩هـ –مختصر عبد الله الهرري الكافل بعلم الدين الضروري علي مذهب الإمام الشافعي – شركة دار المشاريع ببيروت للنشر –الطبعة السادسة عشر ٢٠١٠م –١٤٣١م ص١٧– ١٩ .

٢) عبد الله الحبشي– الصراط المستقيم مصدر سابق "ص ١٤

٣) عبد الله الحبشي –صريح البيان "مصدر سابق "ص ٢٤٤

٤) عبد الله الحبشي – الصراط المستقيم "مصدر سابق" ص ١٥".

٥) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق "ص ٢٣٩ ، الدليل القويم "مصدر سابق" ص٤٢٣– ٤٢٤

أي الرجوع عنه وارتد فلان عن دينه إذا كفر بعد إسلامه [١]

وجاء في تعريف الردة عند الأحباش بأنها "قطع الإسلام" [٢]

ويبين الحبشي المقصود بهذا من خلال قوله:" يجب علي كل مسلم حفظ إسلامه وصونه عما يفسده ويبطله ويقطعه وهو الردة"[٣]

مما سبق ذكره يتبين أن الحبشي لم يخالف في تعريف الردة علماء أهل السنة والجماعة ،وهي عندهم كما ذكر الحبشي تنقسم إلي ثلاثة أقسام :أفعال و أقوال واعتقادات كما اتفق علي ذلك أهل المذاهب الأربعة الشافعية والحنفية والمالكية والحنابلة[٤]

ثالثا: العلاقة بين الكفر والردة

والملاحظ في أقسام الردة أنها بعينها أقسام الكفر وكأن الردة والكفر عنده لفظان مترادفان، وفي موضع آخر نراه يجعل الكفر أعم من الردة وهذا يفهم من خلال قوله:" ولا يزول اسم الإيمان والإسلام عن المؤمن إلا بالردة التي هي أفحش أنواع الكفر ويسمي عندنا كافرا"[٥] ويظهر من هذا القول للحبشي أن الردة أخص من الكفر وهي داخلة فيه لأنه اعتبر من يرتد يكون قد أرتكب أفحش أنواع الكفر ويطلق عليه كافرا.

رابعا: أحكام الكفر عند عبد الله الحبشي

والكفر الصريح يخرج قائله من الإسلام سواء كان الشخص عالما بالحكم أم لا ،

---

١) محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)- لسان العرب-الناشر: دار صادر – بيروت –الطبعة الثالثة – ١٤١٤ هـ ج ٣ ص١٧٣.

٢) بهجة النظر في ما يزيد علي أربعمائة سؤال في متن المختصر- إعداد قسم الأبحاث والدراسات للنشر – دار المشاريع ببيروت للطباعة والنشر – ط الحادية عشرة ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م –ص ٤٢

٣) عبد الله الحبشي – مختصر عبد الله الهرري الكافل بعلم الدين الضروري علي مذهب الإمام الشافعي – "مصدر سابق" ص ١٦

٤) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق " ص ٢٣٣.

٥) عبد الله الحبشي –صريح البيان "مصدر سابق " ص ٢٣٠

فقد جاء في الحديث الذي رواه الترمذي[١] وأقر الحافظ ابن حجر تحسينه[٢]، أنه قال: "إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يري بها بأسا يهوي بها في النار سبعين خريفا" فأفهما رسول الله صلي الله عليه وسلم بقوله "لا يري بها بأسا:أنه لا يشترط أن يكون الشخص عالما بحكم تلك الكلمة أنها تخرج من الإسلام[٣]

ولا يشترط عند "عبد الله الحبشي" للوقوع في الكفر انشراح الصدر بالإجماع فقد استشهد الحبشي بما قاله ملا علي القاري ت ١٠١٤هـ في شرحه على الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة ما نصه: "ففي حاوي الفتاوى[٤]: مَن كفر باللسان وقلبه مطمئن بالإيمان فهو كافر وليس بمؤمن عند الله. انتهى. وهو معلوم من مفهوم قوله تعالى **{مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ}** (النحل : ١٠٦)[٥]" [٦]

---

١) محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)– سنن الترمذي –تحقيق وتعليق / إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف –الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر –الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م–ج٤ –ص٥٥٧– ح ٢٣١٤ كتاب الزهد – باب فيمن تكلم بكلمة يُضحك بها الناس – وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

٢) ما ذكره ابن حجر مخالف للصيغة التي ذكرها الحبشي ، فقد روي ابن حجر عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، لا يلقي لها بالا، يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالا، يهوي بها في جهنم» (أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي – فتح الباري شرح صحيح البخاري – دار المعرفة بيروت للنشر – سنة ١٣٧٩هـ – رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي–قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب–تعليقات عبد العزيز بن عبد الله بن باز ٣١١/١١)

٣) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق "ص ٢٦٧–٢٦٨.

٤) الحاوي للفتاوي هو للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفي سنة ٩١١هـ وهو مجلد أورد فيه اثنتين وثمانين رسالة من مهمات الفتاوي التي أفتي ورتبه علي أبواب

٥) علي بن سلطان محمد القاري المتوفي سنة ١٠١٤هـ–شرح الفقه الأكبر للإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي –خرج آياته وأحاديثه وعلق عليه /علي محمد دندل – دار الكتب العلمية ببيروت للنشر ص ٢٧٥

٦) عبد الله الحبشي– صريح البيان "مصدر سابق " ص ٢٣٩

وكذلك لا يشترط عدم الغضب عند الأحباش[١] فمن تلفظ بلفظ الكفر غاضبا عامدًا أي بغير سبق لسان كفر، **واستشهد بقول إمام الحرمين** : اتفق الأصوليون علي أن من نطق بكلمة الردة – أي الكفر– وزعم أنه أضمر تورية –أي أنه أراد به معني جيدًا عن المعني المتبادر من الكلمة– كفر ظاهرا وباطنا وأقرهم علي ذلك أي فلا ينفعهم التأويل البعيد كالذي يقول :"يلعن رسول الله " ويقول قصدي برسول الله الصواعق[٢]

التعقيب:

استشهاد الحبشي بأن الكفر الصريح يخرج قائله من الإسلام سواء كان الشخص عالما بالحكم أم لا ، بما جاء في الحديث الذي رواه الترمذي[٣] وأقر الحافظ ابن حجر تحسينه[٤]،أنه قال:"إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يري بها بأسا يهوي بها في النار سبعين خريفا" فأفهما رسول الله صلي الله عليه وسلم بقوله: لا يري بها بأسا: أنه لا يشترط أن يكون الشخص عالما بحكم تلك الكلمة أنها تخرج من الإسلام[٥]

يمكن الرد عليه من وجهين:

الوجه الأول: هل يصح له الاستدلال بهذه الرواية التي يقول: إنه قد حسنها الترمذي ، لأن الترمذي من المتساهلين في التصحيح والتحسين شأنه في ذلك شأن الحاكم في مستدركه والذهبي في تلخيص المستدرك، مع التنبيه أن الإمام الترمذي لم يقل هنا "حديث حسن" ولكنه قال "حديث حسن غريب"[٦] وبينهما فرق كبير.

---

١) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق" ص ٢٤٠

٢) عبد الله الحبشي – الصراط المستقيم "مصدر سابق " ص ٢٣" .

٣) الترمذي سنن الترمذي "مرجع سابق" ج٤ ص٥٥٧– كتاب الزهد –باب فيمن تكلم بكلمة يُضحك بها الناس ح٢٣١٤

٤) ما ذكره ابن حجر مخالف للصيغة التي ذكرها الحبشي ،فقد روي ابن حجر عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، لا يلقي لها بالا، يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالا، يهوي بها في جهنم» (ابن حجر –فتح الباري "مرجع سابق" ٣١١/١١)

٥) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق "ص ٢٦٧–٢٦٨.

٦) سنن الترمذي "مرجع سابق " ج٤ ص٥٥٧ كتاب الزهد – باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس–ح ٢٣١٤

ثم إن الحديث بهذا اللفظ غير ثابت ، والأصح فيه هو ما رواه البخاري بلفظ مغاير لما ذكره الحبشي ،فقد روي البخاري عن أبي هريرة "إن العبد ليتكلم بالكلمة، ما يتبين فيها، يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق"[١]

كذلك ما رواه مسلم بلفظ مغاير لما ذكره الحبشي وهو " إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يَزل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب"[٢] وللرواية الراجحة الواردة في الصحيحين شواهد عن عدد من الصحابة ، وهي تؤكد ثبوت اللفظ الوارد فيهما عن النبي صلي الله عليه وسلم ، دون اللفظ الذي احتج به الحبشي[٣]

الوجه الثاني اعتمد الحبشي علي الرواية المرجوحة فاستنبط منها أن الرجل قد يتكلم بكلمة لا يري بها بأسا فيكفر ويهوي بسببها إلي نهاية قعر جهنم ، وهذا بخلاف أفهام العلماء السابقين ، فإنهم فهموا من هذا الحديث أن الرجل قد يتكلم بكلمة لا يري بها بأسا فيهوي بسببها في النار ، لم يذكروا –حسبما وقفت عليه من أقوالهم – التكفير والهوي إلي نهاية قعر جهنم ، فقد أورده الإمام البخاري[٤] علي سبيل المثال– في صحيحه وكذا البغوى[٥] في شرح السنة في كتاب الرقاق في حفظ اللسان، وأورده مسلم في صحيحه[٦] والترمذي[٧] في سننه في كتاب الزهد، والبيهقي[٨] في شعب

---

١) صحيح البخاري "مرجع سابق" ج٨ ص ١٠٠ –باب حفظ اللسان – ح٦٤٧٧

٢) صحيح مسلم "مرجع سابق" –ج٤ ص٢٢٩٠ –كتاب الزهد والرقائق– باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار– ح ٢٩٨٨

٣) انظر: صلاح الدين بن أحمد بن محمد سعيد الإدلبي –مختصر تكفير من لا يستحق التكفير طبعة ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤م– ص ٥.

٤) صحيح البخاري "مرجع سابق" ج٨ ص ١٠٠ –باب حفظ اللسان – ح٦٤٧٧

٥) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)– شرح السنة –تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش –الناشر: المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت –الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م –ج١٤–ص٣١٣–باب حفظ اللسان ج٤١٢٢.

٦) صحيح مسلم "مرجع سابق" – ج٤ ص ٢٢٩٠–كتاب الزهد والرقائق– باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار – ح ٢٩٨٨

٧) سنن الترمذي "مرجع سابق " ج٤ ص٥٥٧ كتاب الزهد – باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس–ح ٢٣١٤

٨) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)– شعب

الإيمان في باب حفظ اللسان في فصل السكوت عن كل ما لا يعينه وترك الخوض فيه .

وقال النووي ت ٦٧٦هـ في شرح الحديث: "إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوي بها في النار معناه: لا يتدبرها ويفكر في قبحها ولا يخاف ما يترتب عليها وهذا كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة وكالكلمة تقذف أو معناه كالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم ونحو ذلك وهذا كله حث على حفظ اللسان كما قال صلى الله عليه وسلم :من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ،وينبغي لمن أراد النطق بكلمة أو كلام أن يتدبره في نفسه قبل نطقه فإن ظهرت مصلحته تكلم وإلا أمسك"[١]

أما ما استشهد به الحبشي من عبارة الإمام الجويني ، فقد بحثت عن هذه العبارة في كتب الجويني ذاته فلم أجد لها أثرًا ، ووجدتها في كتابين[٢]لابن حجر الهيتمى (المتوفى: ٩٧٤هـ) "الزواجر عن اقتراف الكبائر" ،"الإعلام بقواطع الإسلام" " وكتاب شهاب الدين الرملي[٣](المتوفي: ١٠٠٤هـ) "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج" توضيح

الإيمان– حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد–أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند– الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند– الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م ج٧ ص٣٠ ح ٤٦٠٤.

١) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)– المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج– الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت –الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ –ج١٨ ص ١١٧.

٢) أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ) الزواجر عن اقتراف الكبائر –الناشر: دار الفكر –الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م ج١ ص ٥٢ ، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)– لإعلام بقواطع الإسلام من قول أو فعل أو نية أو تعليق مكفر –تحقيق: محمد عواد العواد–الناشر: دار التقوى/ سوريا–الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م ص ٧٢

٣) شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)– نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج –الناشر: دار الفكر، بيروت –الطبعة ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م ج٧ ص ٤١٤.

ذلك: يقول ابن حجر الهيتمي في كتابه "الزواجر عن اقتراف الكبائر" :"نقل إمام الحرمين عن الأصوليين :أن من نطق بكلمة الردة ، وزعم أنه أضمر تورية كُفّر ظاهرًا وباطنا وأقرهم علي ذلك"[١]

أما نص ابن حجر في كتابه "الإعلام بقواطع الإسلام فهكذا:" نقل الإمام عن الأصوليين أن من نطق بكلمة الردة، وزعم أنه أضمر توريةً كفر ظاهراً وباطناً، وأقرهم على ذلك، فتأمله ينفعك في كثير من المسائل، وكأن معنى قصده التورية أنه اعتقد مدلول ذلك اللفظ، وقصد أن يورّي على السامع، وإلا فالحكمبالكفر باطناً فيه نظر"[٢]

فهنا ذكر ابن حجر الهيتمي أن الحكم بالكفر باطناً فيه نظر،لأن قولهم: "كلمة الردة إنما يفهم منها عند الإطلاق الكلمة الصريحة فيها، وقولهم: «أضمر تورية» ظاهر في تلك التورية لا قرينة عليها، وما كان كذلك فالتلفظ به مع معرفة حاله لا يكون إلا عن تهاون شديد"[٣]

والمقرر عند أهل الفقه من المذاهب الأربعة واتفق عليه الفقهاء والأصوليون وغيرهم أن من نطق بكلمة الكفر لا يقبل فيها التأويل البعيد ، وعليه فالمعني بالتورية هنا التورية البعيدة ، فإذا كان اللفظ صريحا بمعني الكفر فلا تأويل لقائلها بترك حكم المرتد عليه بل يحكم بكفره [٤]، لأن التورية القريبة تدفع التكفير عن صاحبها لكون اللفظ غير صريح .

وقد نقل القاضي عياض عن حبيب بن الربيع(أحد فقهاء المالكية) قوله :" لأن ادعاء

---

١) ابن حجر الهيتمي– الزواجر عن اقتراف الكبائر "مرجع سابق" ج١ ص ٥٢

٢) ابن حجر الهيتمي – الإعلام بقواطع الإسلام "مرجع سابق" ص ٧٢

٣) عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ) – القائد إلى تصحيح العقائد (وهو القسم الرابع من كتاب «التنكيل بما تأنيب الكوثري من الأباطيل» –المحقق: محمد ناصر الدين الألباني.–الناشر: المكتب الإسلامي.–الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م ص ١٦٩.

٤) التحذير الشرعي من ألفاظ شنيعة شائعة علي ألسنة الناس – الموقع الرسمي للشيخ جيل صادق ...رابط واتس

التأويل في لفظ صراح لا يقبل"[١]

أما عبارة الجويني كما نقلها عنه شهاب الدين الرملي فيقول فيها :" ونقل الإمام عن الأصوليين أن إضمار التورية أي فيما لا يحتملها كما هو واضح لا يفيد فيكفر باطنا أيضا لحصول التهاون"[٢]

والمعني هنا بعبارة "فيما لا يحتملها" أي اللفظ المحتمل لأكثر من معني لا يحكم علي قائله بالكفر، وهذا يعني أن الحكم بالكفر الباطن عند الجويني يتوقف فيه علي الاعتقاد.

وإلا فكيف بالإمام الجويني ت ٤٧٨هـ يحكم بالكفر الباطن ، وهو ذاته لما سئل عن تفصيل ما يقتضي التكفير ويوجب التبديع والتضليل قال:" هذا طمع في غير مطمع ، فإن هذا بعيد المدرك ، ومتوعر المسلك يستمد من تيار بحار علوم التوحيد ، ومن لم يحط بنهايات الحقائق ،لم يتحصل في التكفير علي وثائق "[٣]

نخلص من هذا إلي : أنه لا يكفي أن يقول الرجل كفرًا حتي نسارع إلي تكفيره ،فقد يكون جاهلا أو مخطئا أو متأولا ، فلا يقال له لأول وهلة "كفرت" وإنما يقال له "أخطأت" إلا أن قد يكون قد تلفظ بما يُعرف كفره بديهة كمن يسب الله أو النبي صلي الله عليه وسلم ... [٤] وهذا يعني أنه لا يكفر بالكفر الاعتقادي إلا باستيفاء شروط التكفير وانتفاء الموانع، بمعنى أن لا يقوم بالشخص مانع من تكفيره كبعض أنواع الجهل والتأويل والإكراه، فقد يجتمع في الأمر الواحد عدة موانع تمنع من الحكم الصحيح، مثال ذلك استحلال الصحابي البدري "**قدامة بن مظعون**" للخمر هو

---

١) عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)- الشفا بتعريف حقوق المصطفى -الناشر: دار الفيحاء – عمان الطبعة الثانية – ١٤٠٧ هـ ج ٢ ص ٤٨٠.

٢) شهاب الدين الرملي – نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج "مرجع سابق" ج٧ ص ٤١٤-٤١٥.

٣) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)- الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم -المحقق: عبد العظيم الديب -الناشر: مكتبة إمام الحرمين -الطبعة الثانية ١٤٠١هـ ص ١٨٦.

٤) عبد الرحمن محمد سعيد دمشقية – المقالات السنية "مرجع سابق" ص ٢٨٧.

وأصحابه، متأولين قول الله تبارك وتعالى: **{ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَواْ وَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوا وَ ءامَنُوا ثُمَّ اتَّقُوا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ }** (المائدة :٩٣) فظن أنه لا جناح عليه أن يشرب الخمر إذا ما اتقى وآمن وعمل الصالحات.

ومعلوم أن تحريم الخمر ثابت في القرآن وأن من استحله بعد علمه بتحريمه فقد كفر، وكان قدامة يعلم هذا التحريم في القرآن، ومع ذلك لم يحكم الصحابة بكفره وأصحابه لوجود مانع التأويل، فإنه لما بلغ عمر–رضي الله عنه– خبر قدامة وأصحابه اتفق هو وعلي–كرم الله وجهه– وسائر الصحابة أنهم إذا اعترفوا بالتحريم جلدوا، لأن الحد حق الله ، وإن أصروا على استحلالها قتلوا (يعني الكفر) وقال عمر لقدامة : أخطأت، أما إنك لو اتقيت وآمنت وعملت الصالحات لم تشرب الخمر . ثم أقيم عليه وعلى من معه الحد .

ثم إن عمر بلغه بعد ذلك أن قدامة أيس من التوبة فكتب إليه عمر يقول : أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو **(غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ)** ما أدري أي ذنبيك أعظم : استحلالك المحرم أولا؟ أم يأسك من رحمة الله ثانيا[١].

قال السيوطي ت ٩١١هـ في مبحث النية :إن "مقاصد اللفظ علي نية اللافظ إلا في موضع واحد وهو اليمين عند القاضي فإنها علي نية القاضي دون الحالف"[٢]

وهذا معناه اشتراط أن يقصد اللافظ المعني الذي وضع له ذلك اللفظ واعتبر أنه صريح فيه ، وهذا يعني أنه لو لم يوجد قصد لمعني اللفظ الصريح لما وقع حكمه.

---

١) محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)– شرح العقيدة الطحاوية تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عبد الله بن المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة العاشرة، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م ج٢ص ٤٤٨ ، عبد الرحمن دمشقية – المقالات السنية "مرجع سابق " ص٢٨٩–٢٩٠.

٢) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)– الأشباه والنظائر –دار الكتب العلمية للنشر – الطبعة الأولى ١٤١١هـ – ١٩٩٠م ص ٤٤.

خامسا: الحالات المستثناة من الكفر اللفظي عند الحبشي

أخذ الحبشي يعدد ما يستثني من ألفاظ الكفر اللفظي بحيث من وقع في مثلها لا يكون كافرا فيقول:" يستثني من الكفر اللفظي :حالة سبق اللسان، وحالة غيبوبة العقل،وحالة الإكراه ،وحالة الحكاية لكفر الغير، حالة كون الشخص متأولا باجتهاده في فهم الشرع :فإنه لا يكفر المتأول إلا إذا كان تأوله في القطعيات فأخطأ فإنه لا يعذر، كتأول الذين قالوا بقدم العالم وأزليته كابن تيمية.

أما مثال من لا يكفر ممن تأول فهو كتأول الذين منعوا الزكاة في عهد أبي بكر بأن الزكاة وجبت في عهد الرسول صلي الله عليه وسلم لأن صلاته كانت عليهم سكنا لهم وطهرة ، أي رحمة وطمأنينة وأن ذلك انقطع بموته فإن الصحابة لم يكفروهم لذلك لأن هؤلاء فهموا من قوله تعالي **{خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ}**(التوبة : ١٠٣)أن المراد من قوله خذ أي يا محمد الزكاة لتكون إذا دفعوها إليك سكنا لهم ، وأن هذا لا يحصل بعد وفاته فلا يجب عليهم دفعها لأنه قد مات وهو المأمور بأخذها منهم، ولم يفهموا أن الحكم عام في حال حياته وبعد موته ، ... فمقاتلتهم لهؤلاء الذين تأولوا منع الزكاة علي هذا الوجه كان لأخذ الحق الواجب عليهم في أموالهم ، وذلك **كقتال البغاة** فإنهم لا يقاتلون لكفرهم بل يقاتلون لردهم إلي طاعة الخليفة[١]،...ومن هنا يعلم أنه ليس كل متأول يمنع عنه تأويله التكفير، لأن التأول مع قيام الدليل القاطع لا يمنع التكفير عن صاحبه[٢]

واستشهد عبد الله الحبشي[٣] بقول تاج الدين السبكي "ت٧٧١هـ" في طبقاته ما نصه : "ولا خلاف عند الأشعري وأصحابه بل وسائر المسلمين أن من تلفظ بالكفر أو فعل أفعال الكفر أنه كافر بالله العظيم مخلد في النار وإن عرف بقلبه"[٤]

---

١) انظر: عبد الله الحبشي– الصراط المستقيم "مصدر سابق "١٨–١٩، صريح البيان ٢٣٨ "مصدر سابق" ص٢٥٩"

٢) عبد الله الحبشي – الصراط المستقيم "مصدر سابق" ص ٢٠

٣) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق " ص ٢٣٧

٤) تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)– طبقات الشافعية الكبرى –المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو–الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع –الطبعة الثانية ١٤١٣هـ ج١ ص٩١.

التعقيب

المثال الذي استهد به الحبشي ضمن حال كون الشخص متأولا باجتهاده في فهم الشرع بحيث لا يكفر المتأول ، وهو حال المرتدين **الذين منعوا الزكاة** في عهد الخليفة الأول سيدنا أبو بكر الصديق ،فكيف ينظر إليهم الحبشي نظرة المتأولين في فهم الشرع ، وهم منكرون لأمر معلوم من الدين بالضرورة ، ثبت بالنصوص القطعية الثبوت التي لا تحتمل تأويلا، فالزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام بعد الشهادتين والصلاة ، لذلك أجمع العلماء علي أن من جحدها وأنكر فرضيتها فقد كفر، وارتد عن الإسلام، مالم يتب وذلك لأنها من الأمور التي علمت فرضيتها بالضرورة ، يقول ابن حجر العسقلاني –رحمه الله تعالي :" الزكاة أمر مقطوع به في الشرع يستغنى عن تكلف الاحتجاج له وإنما وقع الاختلاف في بعض فروعه وأما أصل فرضية الزكاة فمن جحدها كفر "[١]

ونقل النووي "ت ٦٧٦هـ" في شرحه علي مسلم :" أن من أنكر فرض الزكاة في هذه الأزمان كان كافرًا بإجماع المسلمين "[٢] والسبب أنه " قد شاع دين الإسلام واستفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة، حتي عرفها الخاص والعام ، واشترك فيه العالم والجاهل ، فلا يعذر أحد بتأويل يتأوله في إنكارها، وكذلك الأمر في كل من أنكر شيئا مما أجمعت الأمة عليه من أمور الدين ، إذا كان عمله منتشرًا :كالصلوات الخمس ، وصوم شهر رمضان ، والاغتسال من الجنابة ، وتحريم الزنا ، ونكاح ذوات المحارم ، ونحوها من الأحكام "[٣]

والدليل علي تكفير أبي بكر الصديق لمانعي الزكاة ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، قال: "لما توفي رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وكان أبو بكر رضي الله عنه، وكفر من كفر من العرب، فقال عمر رضي الله عنه: كيف تقاتل الناس؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا

١) ابن حجر العسقلاني – فتح الباري "مرجع سابق" ٢٦٢/٣ .

٢) النووي –شرح صحيح مسلم "مرجع سابق" ج١ ص ٢٠٥.

٣) النووي –شرح صحيح مسلم "مرجع سابق" ج١ ص ٢٠٥.

الله، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله"
فقال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها " قال عمر رضي الله عنه: فو الله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه، فعرفت أنه الحق "[١]

فقول سيدنا أبو بكر رضي الله عنه :" والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة " يعني أنه قد استقر إجماع الصحابة علي الحكم بكفر تارك الصلاة ثم إنهم سووا بين تاركها وبين الممتنع عن الزكاة فدلت التسوية علي أن مانعي الزكاة كفار ، وقد ثبت أن الصديق رضي الله عنه قد اشترط علي وفد التائبين منهم أن يشهدوا أن قتلاهم في النار: "ويكون قتلاكم في النار" ، وقد قال قبلها :""ونغنم ما أصبنا منكم "[٢]

وهذا يعني أن قتال المرتدين هنا ليس لخروجهم علي الدولة ، بل لخروجهم عن الدين أو ببعض أركانه الكبرى ، فالسبب في قتالهم هو عدم التزامهم شعيرة من شعائر الإسلام.

فكيف يسوي الحبشي بين قتال مانعي الزكاة الخارجين عن شعيرة من شعائر الإسلام ، وحروب البغاة الخارجين فيها عن طاعة الإمام؟ فالبون بين الطائفتين شاسع ، فالطائفة غير الملتزمة بإخراج الزكاة يجب قتالها ابتداء ولو لم تبدأ بقتال ، بخلاف الطائفة الباغية فإنه لا يجوز البدء في قتالها إلا إذا هي بدأت بالقتال ، وشتان بين من ينكر ويكفر وبين من يجتهد وتأول ، **كيف يقارن الحبشي** بين أمر معلوم من الدين بالضرورة دلت عليه نصوص الكتاب والسنة ، وأمر آخر اختلف فيه بسبب الاجتهاد والتأويل؟!

أما ما استشهد الحبشي به بقول تاج الدين السبكي في طبقاته ما نصه : "ولا خلاف عند الأشعري وأصحابه بل وسائر المسلمين أن من تلفظ بالكفر أو فعل أفعال

١) صحيح البخاري – "مرجع سابق"– ج٢ ص ١٠٥– باب وجوب الزكاة ح ١٣٩٩ ، ج٢ ص ١١٨ باب أخذ العناق في الصدقة ح ١٤٥٦.

٢) ابن حجر العسقلاني – فتح الباري "مرجع سابق" ج١٣ ص ٢١٠.

الكفر أنه كافر بالله العظيم مخلد في النار وإن عرف بقلبه"

فهذا النص المنقول مبتور، ولإثبات بتره سأنقل النص من بدايته :" وقد رأيت أقواما يتعصبون علي من يقول الإيمان التصديق ، ظنا منهم أن القائل بذلك لا يشترط النطق في الاعتداد به وهو تعصب صادر عن عدم المعرفة بمذهب القائلين بهذا القول ، ومن هؤلاء أبو محمد ابن حزم الظاهري ، فإنه قال في كتابه الملل والنحل "ذهب قوم إلي أن الإيمان إنما هو معرفة الله بالقلب فقط وإن أظهر اليهودية أو النصرانية أو سائر أنواع الكفر بلسانه وعبارته ، فإذا عرف الله بقلبه فهو مسلم من أهل الجنة ، وهذا قول جهم بن صفوان وأبي الحسن الأشعري البصري وأصحابهما"[١]

ولفهم معني النص لا بد من فهم المسألة في أصلها عند المردود عليه وهو ابن حزم وعند القائم بالرد وهو تاج الدين السبكي.

أصل المسألة: هو أن بعض الناس الذين لم يفهموا الإيمان من أهل الزيغ والضلال قالوا :إن الإيمان هو المعرفة فقط ،أي إن من عرف بقلبه أن الله تعالي موجود، وأنه حي عليم قدير سميع بصير ،وأن محمدًا هو رسول من عند الله أرسله للناس كافة وأنه صادق فيما يبلغه عن ربه عزوجل ولم ينطق رغم هذه المعرفة بالشهادتين واستمر علي يهوديته أو نصرانيته أوعلي سائر أنواع الكفر بلسانه وعبارته ، فهذا يعد – عند أولئك الزائغين الضالين مؤمنا من أهل الجنة.

ولما رأي المردود عليه **وهو ابن حزم** أن أبا الحسن الأشعري وأصحابه يقولون إن الإيمان هو التصديق توهم أنهم يقولون في الإيمان بمقالة أولئك الزائغين الضالين ، ولذلك تعصب علي الأشعري والأشاعرة واشتد إنكاره عليهم ، وحاشا أبا الحسن الأشعري و أصحابه المنسوبين إليه إن يقولوا بذلك الضلال.

ولما رأي القائم بالرد **وهو تاج الدين السبكي** أن ابن حزم وغيره يتعصبون علي من يقول إن الإيمان هو التصديق بيّن أن سبب تعصبهم عليهم هو ظنهم أن من

١) تاج الدين السبكي – طبقات الشافعية "مرجع سابق" ج١/ ٨٩-٩٠

يقول بذلك لا يشترط النطق بالشهادتين ليكون الإيمان معتدا به، وأن ذلك التعصب صادر عن عدم المعرفة بمذهب القائلين بهذا القول.

أي أن الأشاعرة يرون أن أدني الإيمان هو التصديق القلبي الجازم بأركان الإيمان و أنه لا بد من الإذعان أي الخضوع والاستسلام القلبي لله رب العالمين والانتقال عما كان يخالف عليه المرء مما يخالف الإيمان .

ثم بيّن الإمام تاج الدين السبكي مدي الجراءة والتسرع لدي ابن حزم عندما نسب إلي الإمام الأشعري وأصحابه أن الإيمان عندهم هو المعرفة بالقلب فقط و إن أظهر المكلف أنواع الكفر بلسانه وعبارته ،وأن هذا شيء لم يقله لا الأشعري ولا أصحابه ولا أحد من سائر المسلمين، فقال :"ومما يعرفك ما قلت لك من جراءته وتسرعه : هذا النقل الذي عزاه إلي الأشعري ، ولا خلاف عند الأشعري وأصحابه بل وسائر المسلمين أن من تلفظ بالكفر أو فعل أفعال الكفار أنه كافر بالله العظيم مخلد في النار و إن عرف بقلبه ، وأنه لا تنفعه المعرفة مع العناد"

فتاج الدين السبكي –رحمه الله –يتحدث هنا عمن تلفظ بالكفر أو فعل أفعال الكفار وهو قاصد معاني ما يقوله وما يفعله ، ويشير هنا إلي أن هذا الإنسان ليس جاهلا لتثبت له الأدلة علي وجود الله –عزو جل –وعلمه وقدرته وإرادته وصدق محمد – صلي الله عليه وسلم– ونبوته ورسالته ، بل المعرفة موجودة عنده ، وأنه يقدم علي تلك الأقوال والأفعال الكفرية رغبة منه في معاندة الله –جل وعلا، واستكبارا عن الإذعان والخضوع للحق ، فكيف تنفعه المعرفة مع العناد ؟!....**وبهذا يتبين** أن تاج الدين السبكي لم يكن يتحدث هنا عمن تلفظ بالكفر غير قاصد معني ما يقول، ولا عمن فعل أفعال الكفار غير قاصد معني ما يفعل[١]

فهذا تقي الدين السبكي –رحمه الله – حين سئل عن تكفير غلاة المبتدعة وأهل الأهواء والمتفوهين بالكلام علي الذات المقدسة فقال :"اعلم أيها السائل أن كل من خاف الله عز وجل استعظم القول بالتكفير لمن يقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله

١) صلاح الدين الإدلبي –مختصر تكفير من لا يستحق التكفير "مرجع سابق "ص ٢٣-٢٦.

، إذ التكفير هائل عظيم الخطر ،لأن من كفر شخصا بعينه فكأنما أخبر أن مصيره في الآخرة جهنم خالدًا فيها أبد الآبدين، وأنه في الدنيا مباح الدم والمال لا يُمكن من نكاح مسلمة ولا تجري عليه أحكام المسلمين ، لا في حياته ولا بعد مماته ، والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم أمريء مسلم وفي الحديث "فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة"(١)ثم إن تلك المسائل التي يفتي فيها بتكفير هؤلاء القوم في غاية الدقة والغموض ، لكثرة شبهها واختلاف قرائنها وتفاوت دواعيها والاستقصاء في معرفة الخطأ من سائر صنوف وجوهه، والاطلاع علي حقائق التأويل وشرائطه في الأماكن ، ومعرفة الألفاظ المحتملة للتأويل وغير المحتملة وذلك يستدعي معرفة جميع طرق أهل اللسان من سائر قبائل العرب في حقائقها ومجازاتها واستعاراتها، ومعرفة دقائق التوحيد و غوامضه، إلي غير ذلك مما هو متعذر جدا علي أكابر علماء عصرنا فضلا عن غيرهم ،وإذا كان الإنسان يعجز عن تحرير معتقده في عبارة ، فكيف يحرر اعتقاد غيره من عبارته؟ فما بقي الحكم بالتكفير إلا لمن صرح بالكفر واختاره دينا ، وجحد الشهادتين وخرج عن دين الإسلام جملة وهذا نادر وقوعه ، فالأدب الوقوف عن تكفير أهل الأهواء والبدع"(٢) **فهنا جل تركيز السبكي** علي أن أمر التكفير أمر غاية في الخطورة ينبغي الاحتراز عنه .

ثم من الحالات المستثناه من الكفر اللفظي كما ذكرت يا حبشي: حالة سبق اللسان ، وحالة غيبوبة العقل ... فيقاس عليهما حالة من تلفظ بكلمة كفرية دون عقد القلب عليها لأن الأصل في أن مناط الكفر هو عقد القلب عليه ، فسيتثنى الحالة التي ليس فيها عقد القلب.

(١)سنن الترمذي –تحقيق/ إبراهيم عطوة"مرجع سابق"– ج٤ ص٣٣–باب ما جاءفي درء الحدود.

٢) عبد الوهاب الشعراني– الطبقات الكبري – تحقيق وضبط أ.د/ أحمد عبد الرحيم السايح ، المستشار/ توفيق علي وهبه –مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة – الطبعة الأولي ١٤٢٦هـ– ٢٠٠٥م ج١ ص ٢٧–٢٨.

المطلب الثاني

تكفير عبد الله الحبشي للجاهل بصفات الله العقلية

يقول عبد الله الحبشي :

"ومن جملة ما يخرج المسلم من الإسلام سب الله بالإجماع ، ونفي صفة من صفاته الواجبة له إجماعا كالقدرة والعلم وذلك بالإجماع. وأما ما رواه يونس بن عبد الأعلى عن الشافعي أن لله أسماء وصفات لا يسع أحد ردّها ومن خالف بعد ثبوت الحجة عليه فقد كفر . وأما قبل قيام الحجة فإنه يعذر بالجهل لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل ولا الروية والفكر فمراده بذلك أن صفات الله قسمان قسم يدرك ثبوته لله بالعقل كالصفات الثلاث عشرة القدرة والإرادة والسمع والبصر والعلم والكلام والحياة والوجود والقدم والوحدانية والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والبقاء، والقسم الثاني ما لا يدرك بالعقل والروية والفكر ؛ فالقسم الأول يكفر جاحده، والقسم الثاني لا يكفر جاحده قبل العلم بالحجة لأنه يتعلق بالسمع بدليل قوله لا يدرك بالعقل والروية والفكر وليس مراد الشافعي بقوله يعذر بالجهل ما كان من تلك الصفات الثلاث عشرة، فإنه يدرك ثبوته لله بالعقل والسمع، فمن جهل شيئا منها فنفى فلا عذر له فإنها شرط للألوهية"[١]

" فإذا عرف هذا علم فساد قول بعض المدعين للعلم إن الشافعي نفى الكفر عمن جهل صفات الله على وجه يشمل الجهل بقدرة الله على كل شيء والعلم بكل شيء وسائر الصفات الثلاث عشرة فإن هذا تخليط وجهل فظيع؛ فلا يهولنك أيها الطالب للحق تمويه الجاهل الذي يزعم أن من جحد قدرة الله على كل شيء وعلمه بكل شيء لا يكفر بل يكون معذورًا إن كان جاهلا ، فنص الشافعي يرد ما زعمه، فإن كلام الشافعي يبيّن أن مراده الأسماء والصفات التي لا يستدل على ثبوتها لله بالعقل لا بالنقل. فإن العقل لو لم يرد نص بذلك يدرك ثبوت القدرة الشاملة لله والعلم الشامل والإرادة الشاملة ووجوب السمع والبصر له على ما يليق به، وهكذا بقية الصفات الثلاث عشرة؛ ... **فهل يعتقد ذو فهم في الشافعي أنه لا يُكَفِّرُ من نفي صفة** من تلك الصفات الثلاث عشرة التي يدل العقل عليها وقد كَفَرَ حفصا الفرد لأنه لا يثبت

١) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق " ص ٢٤٢ .

لله الكلام الذاتي الذي هو أحد معنيي القرآن ويُطلق القول بمخلوقية القرآن مع ذلك فقد قال الشافعي رضي الله عنه لحفص بعدما ناظره: «لقد كفرت بالله العظيم كما سبق، فكيف ينسب للشافعي بعد هذا أنه لا يكفر من نفى قدرة الله أو علمه أو سمعه للمسموعات أو بصره للمُبْصَرات أو صفة الوحدانية أو صفة القدم أو نحو ذلك، وأنه يقول إن كان جاهلا يعذر على وجه الإطلاق[١]... فإذا عرف هذا علم أنه لا يعذر أحد في نفي القدرة عن الله ونحوها من صفاته بسبب الجهل مهما بلغ الجهل بصاحبه"[٢]

التعقيب

إن قضية الجهل ببعض أسماء الله وصفاته من القضايا التي يمثل بها أهل العلم على العذر بالجهل فيما يتعلق بقضايا التوحيد، وأن المخطئ فيها بجحد أو نكران لا يكفر، حتى تقام عليه الحجة التي يكفر تاركها؛ لأن الأسماء والصفات من المسائل العقدية التي لابد من ورود النص الشرعي بها، ولا تثبت بالعقل أو الرؤيا أو الذوق ونحو ذلك. صحيح أن العقل يدركها بالفطرة، ولكن العقل .... تابع للنقل الصحيح[٣]

فها هو الإمام الشافعي ت ٢٠٤هـ– رحمه الله – وهو الذي ينتسب إليه الحبشي وفرقته – عندما سئل عن صفات الله قال :" لله أسماء وصفات لا يسع أحدا ردها ومن خالف بعد ثبوت الحجة عليه فقد كفر وأما قبل قيام الحجة فإنه يعذر بالجهل لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل ولا الرؤية والفكر فنثبت هذه الصفات وننفي عنه التشبيه كما نفى عن نفسه فقال ليس كمثله شيء"[٤]

قال ابن قتيبة ت٢٧٦هـ– رحمه الله –:"قد يغلط في بعض الصفات قوم من المسلمين، فلا يكفرون بذلك"[٥]

---

١) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق " ص ٢٤٣-٢٤٤.

٢) السابق –ص ٢٤٦

٣) مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف – الموسوعة العقدية] الناشر: موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net تم تحميله في/ ربيع الأول ١٤٣٣ هـ ج١ ص٤٣٦.

٤) ابن حجر العسقلاني الشافعي– فتح الباري شرح صحيح البخاري "مرجع سابق" ج١٣ ص٤٠٧.

٥) ابن حجر العسقلاني الشافعي– فتح الباري شرح صحيح البخاري "مرجع سابق" ج٦ ص٥٢٣.

والأدلة على عذر الجاهل ببعض الأسماء والصفات الإلهية،

– عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كان رجل يُسرف على نفسه، فلما حضره الموت قال لبنيه: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اطحنوني، ثم ذروني في الريح، فو الله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً. فلما مات فعل به ذلك، فأمر الله الأرض، فقال: اجمعي ما فيك منه، ففعلت، فإذا هو قائم، فقال: ما حملك على ما صنعت، قال: يا رب خشيتك فغفر له"[١] **قال الحافظ ابن عبد البر**–رحمه الله–:"اختلف العلماء في معناه، فقال منهم قائلون: هذا رجل جهل بعض صفات الله عز وجل وهي القدرة، فلم يعلم أن الله على ما يشاء قدير. قالوا: ومن جهل صفة من صفات الله عز وجل وآمن بسائر صفاته وعرفها، لم يكن بجهل بعض صفات الله كافراً، قالوا: وإنما الكافر من عاند الحق لا من جهله. وهذا قول المتقدمين من العلماء ومن سلك سبيلهم من المتأخرين"[٢] ثم قال: "وأما جهل هذا الرجل المذكور في هذا الحديث بصفة من صفات الله في علمه وقدرته، فليس ذلك بمخرجه من الإيمان"[٣]؛ ثم استدل على ما ذهب إليه بحال الصحابة – رضي الله عنهم –حيث كانوا يسألون عن القدر، كقولهم: يا رسول الله، أعُلِم أهل الجنة من أهل النار؟[٤]، ثم قال: "ومعلوم أنهم إنما سألوه عن ذلك وهم جاهلون به، وغير جائز عند أحد من المسلمين أن يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين، أو يكونوا في حين سؤالهم عنه غير مؤمنين ... ولم يضرهم جهلهم به قبل أن يعلموه. ولو كان لا

---

١) صحيح البخاري "مرجع سابق" ج٤ ص ١٧٦– باب حديث الغار–ح رقم٣٤٨١.

٢) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)– التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد–تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري –الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب –عام النشر: ١٣٨٧ هـ ج١٨ ص ٤٢

٣) السابق –ج ١٨ ص ٤٦.

٤) أخرجه مسلم عن عمران بن حصين، قال: قيل: يا رسول الله أعلم أهل الجنة من أهل النار؟ قال: فقال: نعم، قال قيل: ففيم يعمل العاملون؟ قال: «كل ميسر لما خلق له»(صحيح مسلم "مرجع سابق" باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه ج٤ ص ٢٠٤١– ح٢٦٤٩)

يسعهم جهله وقتا من الأوقات، لعلمهم ذلك مع الشهادتين بالإيمان، وأخذ ذلك عليهم في حين إسلامهم"[١].

– **وقال الإمام الخطابي ت ٣٨٨هـ– رحمه الله –:** "وقد يستشكل هذا، فيقال: كيف يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على إحياء الموتى؟، والجواب أنه لم ينكر البعث، وإنما جهل فظن أنه إذا فعل به ذلك لا يعاد فلا يعذب ... "[٢]

– **وقال الإمام ابن حزم ت ٤٥٦هـ– رحمه الله –:** "فهذا إنسان جهل إلى أن مات أن الله –عز وجل – يقدر على جمع رماده وإحيائه، وقد غفر له لإقراره وخوفه وجهله"[٣].

بل إن ابن حزم نفسه عقب علي سؤال الحواريين نبي الله عيسي عليه وعلي نبينا الصلاة والسلام وقولهم الذي حكاه الله عنهم في كتابه:" **إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ** "المائدة :١١٢) –فقال ابن حزم :" فهؤلاء الحواريون الذين أثني الله –عزوجل –عليهم قد قالوا بالجهل لعيسي –عليه السلام –هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء؟ ولم يبطل بذلك إيمانهم ، وهذا ما لا مخلص منه ، وإنما كانوا يكفرون لو قالوا ذلك بعد قيام الحجة وتبيينهم لها"[٤]

ويقول ابن حجر الهيتمي ت ٩٧٤هـ في كتابه "الإعلام بقواطع الإسلام ":"وعندنا إذا كان بعيد الدار عن المسلمين بحيث لا ينسب لتقصير في تركه المجيء إلي دارهم للتعلم أو كان قريب العهد بالإسلام يعذر لجهله ،فيعرّف الصواب"[٥]

---

١) ابن عبد البر– التمهيد "مرجع سابق" ج ١٨ ص ٤٦–٤٧.

٢) ابن حجر العسقلاني –فتح الباري "مرجع سابق" ٦/ ٥٢٢ .

٣) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) الفصل في الملل والأهواء والنحل –الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة –ج٣ ص ١٣٠.

٤) السابق –ج٣ ص ١٤١.

٥) ابن حجر الهيتمي – الإعلام بقواطع الإسلام "مرجع سابق "ص ١٣٦.

أما استدلال الحبشي بأن الشافعي كفّر حفصا الفرد لأنه لا يثبت لله الكلام الذاتي الذي هو أحد معنيي القرآن ويطلق القول بمخلوقية القرآن مع ذلك فقد قال الشافعي رضي الله عنه لحفص بعدما ناظره :" لقد كفرت بالله العظيم"[١]

السؤال هنا للحبشي :هل أراد الشافعي بقوله لحفص الفرد، الكفر وهو الخروج هنا من الملة أو الجحود ؟أم أن قول الشافعي من قبيل التغليظ والترهيب ؟ والإجابة أن مراد الشافعي من قوله هو التنفير والتخويف ،بدليل أن الإمام النووي نقل قول الشافعي :"أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية ،لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم" ثم علق النووي وقال :" ولم يزل السلف والخلف يرون الصلاة وراء المعتزلة ونحوهم و مناكحتهم وموراثتهم وإجراء سائر الأحكام عليهم، وقد تأول الإمام الحافظ الفقيه أبو بكر البيهقي وغيره من أصحابنا المحققين ما نقل عن الشافعي وغيره من تكفير القائل بخلق القرآن علي أن المراد كفران النعمة ، لا كفران الخروج من الملة، وحملهم علي هذا التأويل ما ذكرته من إجراء أحكام الإسلام عليهم"[٢]

وقد قال الذهبي ت ٧٤٨هـ:"كان الشافعي بعد أن ناظر حفصا الفرد يكره الكلام وكان يقول: والله لأن يفتي العالم فيقال: أخطأ العالم خير له من أن يتكلم فيقال: زنديق وما شيء أبغض إلي من الكلام وأهله"[٣] ثم عقب:"قلت هذا دال على أن

---

١) عبد الله الحبشي –صريح البيان "مصدر سابق "ص ٢٤٤"تم.

٢) أبو زكريا محي الدين يحيي بن شرف النووي ت ٦٧٦هـ– المجموع ش المهذب ج٤ ص٢٥٤ – دار الفكر للنشر ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)– روضة الطالبين وعمدة المفتين– تحقيق/ زهير الشاويش– المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– عمان –الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م ج ١ – ص٣٥٥ ،زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) أسنى المطالب في شرح روض الطالب –دار الكتاب الإسلامي للنشر ج١ ص ٢١٩، قارن: ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ) – الغيث الهامع شرح جمع الجوامع تحقيق / محمد تامر حجازي– دار الكتب العلمية –الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م ج١ ص ٤٣٦،٤٣٠، ٧٨٠ ،أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)– البحر المحيط في أصول الفقه– دار الكتبي –الطبعة الأولى ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م ج٦ ص ١٤٥.

٣) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)– سير أعلام النبلاء –الناشر: دار الحديث– القاهرة الطبعة: ١٤٢٧هـ–٢٠٠٦م –ج٨ ص ٢٤١.

مذهب أبي عبد الله أن الخطأ في الأصول ليس كالخطأ في الاجتهاد في الفروع"[١]

كذلك الإمام البغوي ت٥١٦هـ قال :" وأجاز الشافعي شهادة أهل البدع، والصلاة خلفهم مع الكراهية على الإطلاق، فهذا القول منه دليل على أنه إن أطلق على بعضهم اسم الكفر في موضع أراد به كفرا دون كفر، كما قال الله تعالى: **{وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ}** [المائدة:٤٤][٢].

مما سبق نستطيع أن نخلص إلي أن أكابر المذهب الشافعي ينفون عن الإمام الشافعي تكفيره المعين لشخص معين فهذا ليس فيه ما يدل علي الاستشهاد بالتكفير .

١) السابق ج٨ ص ٢٤٢.

٢) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)- شرح السنة – تحقيق: شعيب الأرنؤوط –محمد زهير الشاويش – الناشر: المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت –الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م ج١ ص ٢٢٨."

المطلب الثالث

تكفير عبد الله الحبشي للمعتزلة

يؤكد الحبشي في كثير من كتبه علي وجوب تكفير المعتزلة ،ويؤكد ذلك بقوله :"ومن الكفر قول المعتزلة الله قادر بذاته لا بقدرة ،عالم بذاته لا بعلم لأنه يلزم منه نفي كونه قادرا وعالما"[١] واستشهد بما جاء في كتاب "تهذيب الآثار" للإمام ابن جرير الطبري ،عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال :" صنفان من أمتي ليس لهما نصيب في الإسلام القدرية والمرجئة"[٢] والمعتزلة هم القدرية لأنهم جعلوا الله والعبد سواسية بنفي القدرة عنه عز وجل علي ما يقدر عليه عبده، فكأنهم يثبتون خالقين في الحقيقة كما أثبت المجوس خالقين خالقا للخير هو عندهم النور وخالقا للشر هو عندهم الظلام[٣]،وما رواه أبو داود عن ابن عمر مرفوعا: "القدرية مجوس هذه الأمة"[٤] والقدرية هم المعتزلة[٥]

يقول الحبشي:" يجب تكفير المعتزلة القائلين بأن العبد يخلق أفعاله الاختيارية أي يحدثها من العدم إلي الوجود لأنهم كذبوا قول الله تعالي**{هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ }** (فاطر: ٣) وقول الله تعالي **{قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ}**(الرعد :١٦) وهؤلاء المعتزلة هم القدرية الذين سماهم رسول الله مجوس هذه الأمة ، وهم الذين شدد عليهم النكير عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، وغيره من أكابر الصحابة ومن

---

١) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق " ص ٢٤٦"

٢) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)– تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار المحقق: محمود محمد شاكر –الناشر: مطبعة المدني – القاهرة – باب ذكر خبر من أخبار عكرمة – ج٢ ص ٦٥٣

٣) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق "ص ٥٨.

٤) أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)– سنن أبي داود –المحقق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي –الناشر: دار الرسالة العالمية –الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ –٢٠٠٩ م ج٧ –باب في القدر –ص ٧٧.

٥) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق "ص ٦١.

جاء بعدهم" [١] "كما أن أكثر المعتزلة قالوا: "الله قادر بذاته على الممكنات العقلية لا بقدرة ويلزم من ذلك نفي كونه قادرا من باب اللازم البين "[٢] وكذلك كفرهم إماما أهل السنة أبو منصور الماتريدي الحنفي و أبو منصور عبد القاهر البغدادي التميمي الشافعي شيخ الأشاعرة"[٣] الذي نقل عنه عبارة : "أصحابنا أجمعوا علي تكفير المعتزلة"[٤] وقوله "أصحابنا" يعني به الأشاعرة والشافعية لأنه رأس كبير في الأشاعرة الشافعية"[٥] إلي أن قال: "وما يذكر من العبارات التي تفهم ترك تكفيرهم عن بعض المشاهير كالنووي فقد يؤول بأن مراده من لم يثبت فيهم ما يقتضي تكفيرهم من مسائلهم لأن منهم من ينتسب إليهم ولا يقول بجميع مقالاتهم ....." فلا يجوز التردد في تكفير المعتزلة القائلين بأن الله كان قادرا علي خلق حركات العباد وسكونهم ثم لما أعطاهم القدرة عليها صار عاجزا عنها"[٦] كذلك تكفيرهم:" في القول بأن الله لم يُرد ما يقع من العباد من المعاصي والمكروهات إلا ما منهم من الحسن"[٧] فقد خالفت المعتزلة الآية **{وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ }**(التكوير:٢٩) لأنهم قالوا نحن بإرادتنا نخلق المعاصي والشرور"[٨]

"وأما كلام الشافعي بقبول شهادة أهل الأهواء بالمعني الشامل للمعتزلة وغيرها فمحمول علي أنه أراد من لم يقل منهم ما يؤدي إلي الكفر لأنه ليس كل منتسب إليهم يعتقد عقيدة الآخرين ....."[٩]

---

١) السابق – ص ٤٥

٢) عبد الله الحبشي –السابق –ص ٤٥

٣) عبد الله الحبشي – السابق – ص ٤٦

٤) أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي ت٤٢٩هـ –الأسماء والصفات ج٣ –تحقيق /أنس محمد عدنان الشرقاوي –دار التقوي بدمشق للنشر –الطبعة الأولي ١٤٤٢هـ–٢٠٢٠م ص ٩٩.

٥) عبد الله الحبشي – صريح البيان "مصدر سابق "ص ٤٧

٦) السابق – ص ٤٩.

٧) السابق – ص ٥٥.

٨) السابق – ص ٨٨

٩) السابق – ص ٥٥.

التعقيب

أولا: رد القول بأن المعتزلة هم مجوس الأمة

ما رواه الحبشي عن ابن عمر أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال " صنفان ليس لهم في الإسلام نصيب المرجئة والقدرية" فهذا الحديث ضعيف، لأن الإسناد فيه نزار بن حيان ضعيف[١]

ودعوي الحبشي بأن المعتزلة هم القدرية الذين أنكر عليهم الصحابة ، قول باطل وفيه إبهام وخلط بين أقوال الفرق ، فإن الذين أنكر عليهم الصحابة وكفروهم هم القدرية الأوائل الذين أنكروا القدر، وأنكروا علم الله السابق بالأمور وهذا معني ما في حديث مسلم :" يزعمون أن لا قدر و أن الأمر أنف"[٢] أي مستأنف لم يسبق لله تعالي فيه علم وهؤلاء هم الذين تبرأ منهم من سمع لهم من الصحابة ،كعبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وابن عباس وأنس بن مالك، وعبد الله بن أبي أوفي وعقبة بن عامر وغيرهم"[٣]

وهؤلاء أيضا هم الذين قال فيهم الأئمة كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم :أن المنكرين لعلم الله القدرية يكفرون"[٤]

سئل الإمام أحمد بن حنبل عمن قال بالقدر: يكون كافرًا؟ فقال :"إذا جحد العلم ، إذا قال إن الله لم يكن عالما حتي خلق علما فعلم فجحد علم الله فهو كافر"[٥]

---

١) أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفرياني ٣٠١هـ –كتاب القدر– تحقيق عبد الله بن حمد المنصور–أضواء السلف للنشر طبعة ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م ص ١٦٣.

٢) صحيح مسلم "مرجع سابق "–باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر –ج١ ص ٣٦ ح٨.

٣) عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (المتوفى: ٤٢٩هـ)– الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت الطبعة: الثانية، ١٩٧٧ ص ١٥.

٤) عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي (المتوفى: ١٣٩٢هـ)– حاشية كتاب التوحيد الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ– ص٣٦٥.

٥) أبو عبدالرحمن عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيّ البغدادي(المتوفى:٢٩٠هـ)– السنة المحقق: د.محمد بن سعيد بن سالم القحطاني الناشر: دار ابن القيم–الدمام–الطبعة الأولى١٤٠٦هـ– ١٩٨٦م ج٢ ص٣٨٥

فها هو الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله من أعرف الناس بمذاهب القدرية والمعتزلة وأكثرهم اطلاعا عليها ، ومع ذلك لم يكفرهم ، فقد صح عنه أيضا أنه سئل عن الرجل يكون له قرابة قدري؟ فقال: "القدر لا يخرجه من الإسلام"[١]

قال الإمام النووي ت٦٧٦هـ في المجموع: "ولم يزل السلف والخلف يرون الصلاة وراء المعتزلة ونحوهم ومناكحتهم وموارثتهم وإجراء سائر الأحكام عليهم وقد تأول الإمام الحافظ الفقيه أبو بكر البيهقي وغيره من أصحابنا المحققين ما نقل عن الشافعي وغيره من العلماء من تكفير القائل بخلق القرآن على أن المراد كفران النعمة لا كفران الخروج عن الملة وحملهم على هذا التأويل ما ذكرته من إجراء أحكام الإسلام عليهم"[٢]

أما ما يقوله الحبشي من أن الماتريدية كانت تكفر المعتزلة ، فالماتريدية مثلها كمثل الأشاعرة فإنها ترفض القول بتكفير الفرق المنتسبة إلي الإسلام ، حتي ولو كانت ضالة أو خارجة عن الإجماع فعند الماتريدية:" الفرق الضالة من أهل القبلة لا تنسب إلي الكفر وهو الصحيح "[٣] ومرجعهم في ذلك إلي أن هذه الفرق تستند بشبهة إلي نصوص القرآن والسنة النبوية "المعتزلة طائفة من الفرق الضالة لا تنسب إلي الكفر، لشبههم من القرآن والحديث وغيرهما"[٤]

ثانيا: رد استشهاد الحبشي بما نقله عن عبد القاهر البغدادي في تكفير المعتزلة

قال العلامة الكوثري في مقدمة كتاب "تبين كذب المفتري": "وكثيرًا ما يُعزي إلي الفرق أقوال لا توجد في كتبهم ، إما توليدًا وإلزاما أو نقلا من كتب غير الثقات من الخصوم ، كما يقع لعبد القاهر البغدادي في (الفرق بين الفرق) و(الملل والنحل) له ،

١) أبو بكر أحمد بن الخلّال –السنة" مرجع سابق" ج٣ ص ٥٣١.

٢) النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)– المجموع شرح المهذب "مرجع سابق" ج٤ ص٢٥٤.

٣) إبراهيم حلمي بن حسين الوفي – سلام الأحكم علي سواد الأعظم– دار سعادت –الأستانة –تركيا ١٣١٣هـ– ١٨٩٥م ص ٢١٧

٤) السابق .

وكما يفعل ابن حزم في (الفصل) ومن هذا القبيل الاعتماد علي مثل أبي محمد بن هارون الوراق وأبي محمد بن الحسن النوبختي صاحب (الآراء والديانات) ومحمد بن اسحق صاحب الفهرست وعلي كتب الحشوية فإنها مملوءة بالمختلقات ، فشأن الباحث أن يحتاط في نسبة قول إلي قائل حتي يجده في كتاب له مستفيض عنه "[١] وقال الرازي في مناظراته مع أهل ما وراء النهر في المسألة العاشرة عند ذكره لكتاب "الملل والنحل" للشهرستاني :" إنه كتاب حكي فيه مذاهب أهل العلم بزعمه إلا أنه غير معتمد عليه ،لأنه نقل المذاهب الإسلامية من الكتاب المسمى ب "الفرق بين الفرق" من تصانيف الأستاذ أبي منصور البغدادي ، وهذا الأستاذ كان شديد التعصب علي المخالفين ، ولا يكاد ينقل مذهبهم علي الوجه ثم إن الشهرستاني نقل مذاهب الفرق الإسلامية من ذلك الكتاب ، فلهذا السبب وقع الخلل في نقل هذه المذاهب"[٢]

من هذين الاستشهادين للإمامين الرازي والكوثري يتبين بوضوح ، أن الإمام عبد القاهرالبغدادي اعتمد في مؤلفاته علي كتب غير ثقات من الخصوم مملوءة بالمختلقات ومهما يكن فإن كتاب "عبد القاهر البغدادي "الفرق بين الفرق –وإن كان فيه بعض المعلومات المفيدة عن الفرق الإسلامية –إلا أنه مملوء بالقدح والشتم في كل الفرق المخالفة للأشعرية ، وخاصة المعتزلة وهذا ينبغي أن يعلم أن معلومات البغدادي عن المعتزلة قد استقي معظمها من كتاب ابن الريوندي الملحد "فضيحة المعتزلة" وهو كما هو معلوم أنه قد كذب علي المعتزلة في كتابه هذا ، ونسب إليهم

١) مقدمات الإمام الكوثري(١٢٩٦هـ–١٣٧٨هـ)–وهي المقدمات التي كتبها للكتب التي حققها أو قرّظها أو عرف بها – دار الثريا ببيروت للطباعة والنشر والتوزيع – الطبعة الأولي ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م ص ٥٢.

٢) سلسلة مطبوعات دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد الدكن –مناظرات جرت في بلاد ما وراء النهر في الحكمة والخلاف وغيرهما بين الإمام فخر الدين الرازي ت٦٠٦هـ وغيره– الطبعة الأولي ١٣٥٥هـ– المسألة العاشرة ص٢٥

ما لم يقولوه[١].**وجملة القول في كتاب البغدادي** "الفرق بين الفرق" أنه كتاب مملوء بالطعن والسب ،لم يتبع فيه مؤلفه الأسلوب العلمي الصحيح في عرض آراء الفرق المختلفة ، وأسلوبه غير موضوعي علي الإطلاق في هذا الكتاب ، أما كتابه الأخر (أصول الدين) ،فهو وإن كان أخف حدة في لهجته وهجومه علي المعتزلة ،إلا أن البغدادي لم يغير رأيه فيهم[٢] ثم أن الإمام البغدادي واحدًا من رجال المذهب الأشعري ، فهل من المعقول أن نأخذ منه و نترك مقولة عامة الأشاعرة والتي أجمعت علي عدم تكفير أحد من أهل القبلة ؟!

ثالثا: رد القول بأن المعتزلة تنكر الصفات

أما قول الحبشي" ومن الكفر قول المعتزلة الله قادر بذاته لا بقدرة يلزم من ذلك نفي كونه قادراً[٣] فيكفهم في الرد عليهم ما ذكره ابن حجر الهيتمي " فإن قلت : المعتزلة ينكرون الصفات السبع أو الثمانية ولم يكفروهم ؟! قلت: هم لا ينكرونها أصلا ،وإنما ينكرون زيادتها علي الذات ، حذرا من تعدد القدماء ، فيقولون إنه تعالي عالم بذاته قادر بذاته وهكذا"[٤] فهل نفي كونه قادرًا يستلزم نفي القدرة عن الله تعالي ؟!

ثم أن مسألة الصفات تكون عين الذات أو زائدة علي الذات ،هل تتعلق بها ضرورة اعتقادية ، فالمسألة وإن كانت دقيقة إلا أنها لا يتعلق بها تكفير من عدمه ، فمن اعتقد أحد الرأيين المخالفين فإنه لا يكفر.

يقول الآمدى ت٦٣١هـ :" واعلم أن مسألة زيادة الصفات أو عدم زيادتها ليست من

١) أحمد أمين –ظهر الإسلام – الطبعة الخامسة –دار الكتاب العربي ببيروت ١٩٦٩م – ص ١٠٢، زهدي جار الله –المعتزلة ص ١٩٩،مطبعة مصر بالقاهرة ١٩٤٧م ، عرفان عبد الحميد –دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية –مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨٤ –ص١٢٨.

٢) انظر: ثابت عيد –الصراع بين المعتزلة والأشاعرة https://www.scribd.com/doc/7299363

٣) عبد الله الحبشي –صريح البيان "مصدر سابق "ص ١٤٦.

٤) ابن حجر الهيتمي– الإعلام بقواطع الإسلام "مرجع سابق" ص٧٩.

الأصول التي يتعلق بها تكفير أحد الطرفين"[١]

وإذا كانت المسألة ليست مما يتعلق بها تكفير أحد الطرفين للأخر ،فالواجب حينئذ أن نتوقف فيها ونسلم أو نقول :"ولو اختير الوقف في المسألة لكان أنسب من افتراء الكذب علي الله تعالي ، وماذا علي الشخص إذا لقي ربه جازما بأنه علي كل شيء قدير، مقتصرا عليه ، مفوضا علم ما وراء ذلك إليه"[٢]

رابعا :أقوال العلماء في عدم تكفير المعتزلة في خلق الأفعال

قال الإمام القرافي ت ٦٨٤هـ المالكي :"مع أن الصحيح عدم تكفيرهم بخلق الأفعال"[٣] ورجح جلال الدين المحلي ت ٨٥٥هـ الفقيه الأصولي أن منكري خلق الله تعالي لأفعال العباد لا يكفرون ، وأشار إلي أن بعض العلماء كفروهم ،قال:" ولا نكفر أحدًا من أهل القبلة ببدعته ، كمنكري صفات الله وخلقه أفعال عباده وجواز رؤيته يوم القيامة ، ومنا من كفرهم"[٤]

وذكر ابن حجر الهيتمي ت ٩٧٤هـ أن من قال إنه يخلق أفعاله فهو كافر ، واستثني من ذلك من يقول هذا بالمعني الذي تقوله المعتزلة ،أي فلا يكفر ، قال رحمه الله في سرده المكفرات :" أو قال إنه يخلق فعل نفسه ، لا بالمعني الذي تقوله المعتزلة"[٥] إذا كان المعتزلة ينكرون أن يكون الله تعالى خالق أفعال العباد، فهل ينكرون علمه الأزلي بها؟ **يقول الخياط** ت٣٢١هـ: "إن المعتزلة لم ينكروا العلم الأزلي، فالله تعالى عندهم لم يزل عالماً بكل ما يكون من أفعال خلقه، لا تخفى عليه خافية، ولم يزل

١) جلال الدين الدواني –شرح العقائد العضدية ٣٠٠/١ ط الأولي سنة ١٣١٦هـ– دار عثمانية استانبول .

٢) حاشية الأمير علي شرح عبد السلام علي جوهرة التوحيد ص ٨٠ نقلا عن هوامش علي العقيدة النظامية ص ١٣٦–١٣٧.

٣) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)– الذخيرة المحقق محمد بو خبزة –الناشر: دار الغرب الإسلامي– بيروت الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م ج١٢ ص ٣٦.

٤) حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي(المتوفى: ١٢٥٠هـ) ئحاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع الناشر: دار الكتب العلمية –الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ ج٢ ص ٤٨٢–٤٨٣

٥) ابن حجر الهيتمي – الزواجر عن اقتراف الكبائر "مرجع سابق " ج١ ص ٢٩

عالماً بكل ما يكون من أفعاله وأفعال خلقه"[١] **ويقول واصل بن عطاء** ت١٣١هـ :"...فالعبد هو الفاعل للخير والشر، والإيمان والكفر، والطاعة والمعصية، وهو المجازي على فعله. والرب تعالى أقدره على ذلك كله"[٢] فكيف الخلط بين من أثبت علم الله وقدرته وبين من نفاها؟!

خامسا: رد القول بتكفير المعتزلة لقولهم إن الله غير قادر علي مقدور غيره

أما قول عبد الله الحبشي لا يجوز التردد في تكفير المعتزلة القائلين بأن الله كان قادرا علي خلق حركات العباد وسكونهم ثم لما أعطاهم القدرة عليها صار عاجزا عنها[٣]

فهذا مردود بما **ذكره القاضي عبد الجبار** ت ٤١٥هـ : "اتفق كل أهل العدل علي أن أفعال العباد من تصرفهم وقيامهم وقعودهم حادثة من جهتهم ، وأن الله جل وعز أقدرهم علي ذلك"[٤] فكيف يكفرون ؟! وقد **قال ضرار** منهم: "معنى أن الله عالم أنه ليس بجاهل ومعنى أنه قادر أنه ليس بعاجز ومعنى أنه حي أنه ليس بميت"[٥].

وقال أخرون منهم :" فإذا قلنا أن الله قادر أفدناك علماً بأنه لا خلاف ما لا يجوز أن يقدر وإكذاب من زعم أنه عاجز ودللناك على أن له مقدورات"[٦]

فكيف بعد هذا يصح دعوي إجماع الأشاعرة والشافعية علي تكفير المعتزلة؟!

---

١) أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان الخياط المعتزلي – الانتصار والرد علي ابن الروندي الملحد "ما قصد به الكذب علي المسلمين والطعن عليهم"– مقدمة وتحقيق وتعليق/د.نيبرج – مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة١٣٤٤هـ– ١٩٢٥م ص ٨١

٢) أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني (المتوفى: ٥٤٨هـ)– الملل والنحل –الناشر: مؤسسة الحلبي ج١ ص ٤٧.

٣) عبد الله الهرري –صريح البيان "مصدر سابق" ص ٤٩.

٤) أبو الحسن عبد الجبار الأسد آبادي(القاضي) ت ٤١٥هـ – المغني في أبواب التوحيد والعدل – الجزء الثامن – المخلوق –تحقيق د/ توفيق الطويل –راجعه د /إبراهيم مدكور– إشراف د/ طه حسين .ص ٣.

٥) أبو الحسن الأشعري مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين "مرجع سابق" ج١ ص ١٣٧.

٦) السابق ج١ ص ١٣٧.

يقول الإمام الشعراني ت ٩٧٣هـ :وهو يوضح مقولة الإمام الأشعري "لا نكفر أحدًا من أهل القبلة" من أمثال إنكار صفات الله أو خلقه أفعال عباده أو عدم جواز رؤيته يوم القيامة بأنها من البدع وليست من التكفير وذلك لقول الأشعري "لأن الجهل بالصفات ليس جهلا بالموصوف"(١)

ويقول جلال الدين الدواني ت٩١٨هـ :"...و أما المعتزلة فالمختار أنهم لا يكفرون وقد سئل الإمام أبو القاسم الأنصاري وهو من أفاضل تلامذة إمام الحرمين عن تكفيرهم فقال :لا يجوز لأنهم نزهوه عما يشبه الظلم والقبح وما لا يليق بالحكمة"(٢)

فكيف بعد هذه الأقوال يقول عبد الله الحبشي بتكفير المعتزلة

(١)عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني ت ٩٧٣هـ –اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر،وبأسفله الكبريت الأحمر محي الدين بن عربي ت ٦٣٨هـ– دار إحياء التراث العربي ببيروت – ج٢ ص٥٣٦

٢) إسماعيل الكلنبوي ت ١٢٠٥هـ –حاشية الكلنبوي علي شرح العضدية للدواني –دار سعادت طبعة ١٣١٦هـ – ج٢ ص ٢٩٢.

المطلب الرابع

تكفير عبد الله الحبشي للغلاة من الخوارج

استشهد الحبشي في كتابه صريح البيان[١]بقول عبد القاهر البغدادي في الأسماء والصفات:" فأما أصحابنا فإنهم أجمعوا علي تكفير المعتزلة والغلاة من الخوارج والنجارية والجهمية"[٢]

وذكر في كتابه الصراط المستقيم: "... علي أن من الخوارج صنفا هم كفار حقيقة فأولئك لهم حكمهم الخاص"[٣] ثم قال الحبشي: " و أما ما يروي عن سيدنا علي من أنه قال: "إخواننا بغوا علينا" فليس فيه حجة للحكم علي جميعهم بالإسلام، لأنه لم يثبت إسنادًا عن علي ، وقد قطع الحافظ المجتهد ابن جرير الطبري بتكفيرهم وغيره، وحمل ذلك علي اختلاف أحوال الخوارج بأن منهم من وصل إلي حد الكفر ومنهم من لم يصل"[٤]

التعقيب

ما احتج به الحبشي من أن ابن جرير الطبري كفر الخوارج ، فهذا من التسرع ، وسكوته عن مجرد الإشارة إلي الفقهاء المقتدين بعلي رضي الله عنه في عدم تكفيرهم أمر غريب[٥] تفصيل لأقوال العلماء الذين نصوا علي غير مُدعاه :

نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ عن الإمام الخطابي وهو أحد كبار العلماء الشافعيين المتوفي سنة ٣٨٨هـ أنه قال: أجمع علماء المسلمين علي أن الخوارج مع ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين ونقل عن ابن بطال الفقيه المالكي ت ٤٤٩هـ من شراح صحيح البخاري أنه قال : ذهب جمهور العلماء إلي أن الخوارج

---

١) عبد الله الحبشي –صريح البيان "مصدر سابق" ص ٥٣

٢) عبد القاهر البغدادي – الاسماء والصفات "مرجع سابق " ج٣ص ٩٩.

٣) عبد الله الحبشي – الصراط المستقيم "مصدر سابق" ص ١٩.

٤) السابق – ص ٢٠.

٥) صلاح الدين الأدلبي –تكفير من لا يستحق التكفير "مرجع سابق" ص ٣٨.

غير خارجين عن جملة المسلمين" ثم قال ابن حجرالعسقلاني ت٨٥٢هـ : "وذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلي أن الخوارج فساق وأن حكم الإسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم علي أركان الإسلام ، وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين إلي تأويل فاسد ،وجرهم ذلك إلي استباحة دماء مخالفيهم وأموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك"[١]

وقال ابن قدامة ت ٦٢٠هـ :"الخوارج الذين يكفرون بالذنب، ويكفرون عثمان وعليا وطلحة والزبير، وكثيرا من الصحابة، ويستحلون دماء المسلمين، وأموالهم، إلا من خرج معهم، فظاهر قول الفقهاء من أصحابنا المتأخرين، أنهم بغاة، حكمهم حكمهم"[٢].

وعدم التكفير هنا لا يعني الاستهانة بجرمهم فيكفي فيهم قول الرسول صلي الله عليه وسلم :"بأنهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية"[٣] فهذا دلالة علي بدعتهم وانحرافهم ، وتوعدهم بالعذاب الأليم ،لا علي تكفيرهم .

١) ابن حجر –فتح الباري "مرجع سابق "ج ١٢ –ص٣٠٠-٣٠١.

٢) ابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)– المغني "مرجع سابق "ج٨ ص ٥٢٤– ٥٢٥.

٣) صحيح البخاري "مرجع سابق" ج٩ ص١٦ ح-٦٩٣١باب "قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة"، وصحيح مسلم "مرجع سابق "ج٢ ص٧٤٣ ح١٠٦٤ "باب ذكر الخوارج وصفاتهم".

المطلب الخامس

تكفير عبد الله الحبشي لمعتقدي الجهة

يقول عبد الله الحبشي: "ويكفر من يعتقد التحيز لله تعالي ...ويُرد علي المعتقدين أن الله متجه في جهة العلو ويقولون لذلك ترفع الأيدي عند الدعاء بما ثبت عن الرسول أنه استشفي أي طلب المطر وجعل بطن كفيه إلي الأرض وظاهرهما إلي السماء وبأنه صلي الله عليه وسلم نهي المصلي أن يرفع رأسه إلي السماء ، ولو كان الله متحيزا في جهة العلو كما تظن المشبهة ما نهانا عن رفع أبصارنا في الصلاة إلي السماء ،وبأنه كان يرفع إصبعه المسبحة عند قول "إلا الله" في التحيات ويحنيها قليلا فلو كان الأمر كما تقول المشبهة ما كان يحنيها بل يرفعها إلي السماء وكل هذا ثابت حديثا عند المحدثين ،فماذا تفعل المشبهة والوهابية ؟"[١]

أما ما في "مسلم" من أن رجلا جاء إلي رسول الله صلي الله عليه وسلم فسأله عن جارية له قال :قلت يا رسول الله أفلا أعتقها ،قال : ائتني بها ،فأتاه بها فقال لها : أين الله ، قالت : في السماء ، قال: من أنا ، قالت: أنت رسول الله ، قال : أعتقها فإنها مؤمنة .فليس بصحيح ... [٢]

وأبرز من كفرهم الحبشي بهذه المسألة ابن تيمية "ت ٧٢٨هـ" ومحمد ابن عبد الوهاب "ت ١٢٠٦هـ" وناصر الدين الألباني ت١٤٢٠هـ، سأنقل نماذج مما نقله عبد الله الحبشي لتبين لنا منهجه في تكفيرهم

أولا: بعض نصوص الحبشي في تكفير ابن تيمية لاعتقاده بالجهة

استشهد الحبشي[٣] بما نقله ابن تيمية في كتابه الموافقة عن أبي سعيد الدارمي فقال ما نصه: "وقد اتفقت الكلمة من المسلمين والكافرين أن الله في السماء وحدوه

١) عبد الله الهرري– الصراط المستقيم "مصدر سابق" ص ٣٢.

٢) عبد الله الهرري – الصراط المستقيم "مصدر سابق " ص ٣٣.

٣) عبد الله الحبشي – المقالات السنية في كشف ضلالات أحمد بن تيمية "مصدر سابق "ص١٢٤.

بذلك إلا المريسي الضال ..."[١]

ويعقب الحبشي[٢] علي نصوص ابن تيمية بقوله: فهو يعتقد أن الله متحيز في جهة فوق العالم ،ولتأكيد هذا التعقيب استشهد[٣] بما قاله ابن تيمية في كتابه "بيان تلبيس الجهمية":" والباري تعالي سبحانه فوق العالم فوقية حقيقية وليست فوقية الرتبة"[٤]

ثانيا: بعض نصوص الحبشي في تكفير محمد بن عبد الوهاب

يعرّف الحبشي ب محمد بن عبد الوهاب بقوله: كان ابتداء ظهور أمره في الشرق سنة ١١٤٣هـ واشتهر أمره ١١٥٠هـ بنجد وقراها ،توفي سنة١٢٠٦هـ ، وقد ظهر بدعوة ممزوجة بأفكار منه ، زعم أنها من الكتاب والسنة ، و أخذ ببعض بدع تقي الدين أحمد بن تيمية فأحياها ،وهي ... عقيدة التجسيم في الله والتحيز في جهة"[٥] يقول الحبشي: "ادعت الوهابية أن الله تعالي ليس داخل العالم بل هو خارج العالم مقلدين بذلك سلفهم ابن تيمية"[٦] وفي موضع أخر يلقبهم ب "...طائفته الوهابية المجسمة"[٧]

---

١) وجدت هذا النص في كتاب درء تعارض العقل والنقل(تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) –درء تعارض العقل والنقل –تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم –الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية –الطبعة الثانية ١٤١١ هـ – ١٩٩١ م ج٢ ص٥٩).

٢) عبد الله الحبشي – المقالات السنية "مصدر سابق "ص١٢٥ .

٣) عبد الله الحبشي – المقالات السنية "مصدر سابق "ص ١٣٣ .

٤) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)– بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية–المحقق: مجموعة من المحققين–الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ ج١ ص٣٩٠.

٥) عبد الله الحبشي– المقالات السنية "مصدر سابق" ص ٥١

٦) عبدالله الحبشي– المقالات السنية "مصدر سابق " ص ١٤٢

٧) جمع بعض تلاميذ الشيخ /عبد الله الهرري– تبين ضلالات الألباني شيخ الوهابية المتمحدث –الطبعة الثالثة ١٤٢٨هـ–٢٠٠٧م –شركة دار المشاريع للطباعة والنشر ص ١١ .

ثالثا: بعض نصوص الحبشي في تكفير ناصر الدين الألباني

قد اتهمه الحبشي بأن مذهبه فاسد حيث حوي علي عقيدة التشبيه والتجسيم ومخالفة السلف ، ومن المآخذ علي عقيدته – أنه يعتقد أن الله في جهة– أي في السماء– ويعترض علي من يقول إن الله لا يُري لا في جهة[١] ولكي يؤكد الحبشي هذا الموقف للألباني فإنه ينقل[٢] من كتابه تخريج العقيدة الطحاوية :"من قال عن الله : ويُري لا في جهة فليراجع عقله"[٣] كذلك قول الألباني في تحقيقه لكتاب مختصر العلو": " إن أريد بالجهة أمر عدمي وهو ما فوق العالم فليس هناك إلا الله وحده"[٤]

فهذه النصوص وغيرها أدت إلي وصف الحبشي لعقيدة الألباني بالعقيدة الكفرية ويرى أنه امتداد لابن تيمية وهاك نصه:"...وما هذا الكلام إلا امتداد لعقيدة التشبيه التي يحملها وينسبها زورًا وبهتانا إلي أئمة الحديث وإلي أهل السنة والجماعة ، وهم برئيون منه ومن عقيدته الكفرية ،شأنه في ذلك شأن متبوعه إمام الضلالة أحمد بن تيمية الحراني"[٥]

التعقيب

نسلم بأن السماء قبلة الدعاء، كما أن البيت قبلة الصلاة ، والمعبود بالصلاة والمقصود بالدعاء منزه عن الحلول في البيت أو السماء ، **ثم** في الإشارة بالدعاء إلي السماء سر لطيف وهو أن نجاة العبد وفوزه في الآخرة بأن يتواضع لله في نفسه،

---

١) تبين ضلالات الألباني لبعض تلاميذ الحبشي "مرجع سابق" ص ١٠

٢) تبين ضلالات الألباني لبعض تلاميذ الحبشي "مرجع سابق" ص ١٠

٣) محمد ناصر الدين الألباني – تخريج العقيدة الطحاوية لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)–الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت –الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ ص ٤٣ .

٤) محمد ناصر الدين الألباني–مختصر العلو للعلي العظيم للذهبي(شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي المتوفى: ٧٤٨هـ) الناشر: المكتب الإسلامي–الطبعة الثانية ١٤١٢هـ–١٩٩١م ص٧٠

٥) تبين ضلالات الألباني لبعض تلاميذ عبد الله الحبشي "مرجع سابق "ص ٢١

ويعتقد التعظيم لربه تعالي ، والتواضع والتعظيم عمل القلب وآلته العقل ، والجوارح إذن إنما استعملت لتطهير القلب وتزكيته ...وتعظيم القلب بالإشارة إلي علو الرتبة علي طريق المعرفة والاعتقاد وتعظيم الجوارح ،بالإشارة إلي جهة العلو الذي هو أعلي الجهات وأرفعها في الاعتقادات ، فإن غاية تعظيم الجارحة استعمالها في الجهات ،حتي أن من المعتاد المفهوم في المحاورات أن الإنسان عن علو رتبة غيره وعظم ولايته فيقول: أمره في السماء السابعة ، وهو إنما ينبه علي علو الرتبة ، ولكن يستعير له علو المكان ، وقد يشير برأسه إلي السماء في تعظيم من يريد تعظيم أمره ، أي أمره في السماء ،أي في العلو، وتكون السماء عبارة عن العلو ...فالتعظيم إذن باعتقاد علو الرتبة ، لا باعتقاد علو المكان، وأن الجوارح في ذلك خدم وأتباع يخدمون القلب علي الموافقة في التعظيم بالقدر الممكن فيها ، ولا يمكن في الجوارح إلا بالإشارة إلي الجهات .فهذا هو السر في رفع الوجوه إلي السماء عند قصد التعظيم ، وينضاف إليه عند الدعاء أمر آخر ، وهو أن الدعاء لا ينفك عن سؤال نعمة من نعم الله تعالي ، وخزائن نعمه السماوات ، وخزائن أرزاقه الملائكة ، ومقرهم ملكوت السماوات ، وهم الموكلون بالأرزاق ، وقد قال تعالي **{وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ}**(الذاريات :٢٢) والطبع يتقاضى الإقبال بالوجه إلي الخزانة التي هي مقر الرزق المطلوب ، فطلاب الأرزاق من الملوك إذا أخبروا بتفرقة الأرزاق علي باب الملك ،مالت وجوههم وقلوبهم إلي جهة الخزانة وإن لم يعتقدوا أن الملك في الخزانة ، فهذا هو محرك وجوه أرباب الدين إلي جهة السماء طبعا وشرعا ، و أما العوام فقد يعتقدون أن معبودهم في السماء ، فيكون ذلك أحد أسباب إشارتهم إلي السماء، تعالي رب الأرباب عما اعتقده الزائغون علوا كبيرًا[١]

و أما حكمه بالإيمان للجارية لما أشارت إلي السماء ، فقد أنكشف به أيضًا ،إذ ظهر أن لا سبيل للأخرس إلي تفهيم علو الرتبة إلا بالإشارة إلي جهة العلو ، فقد كانت خرساء كما حكي ، وقد كان يُظن بها أنها من عبدة الأوثان ، وممن تعتقد

١) الغزالي – الاقتصاد في الاعتقاد "مرجع سابق" ص ٣٥-٣٦.

إلهها في بيت الأصنام ، فاسُنتطقت بمعتقدها ، فعرفت بالإشارة إلي السماء أن معبودها ليس في بيوت السماء كما يعتقده أولئك[١]

قال أبو منصور الماتريدي ت٣٣٣هـ: "وأما رفع الأيدي إلى السماء فعلى العبادة، ولله أن يتعبد عباده بما شاء، ويوجههم إلى حيث شاء، وإن ظن من يظن أن رفع الأبصار إلى السماء لأن الله من ذلك الوجه إنما هو كظن من يزعم أنه إلى جهة أسفل الأرض بما يضع عليها وجهه متوجها في الصلاة ونحوها، وكظن من يزعم أنه في شرق الأرض وغربها بما يتوجه إلى ذلك في الصلاة، أو نحو مكة لخروجه إلى الحج، جل الله عن ذلك"[٢]

أما قول الحبشي عن حديث الجارية بأنه ليس بصحيح ...لأن هناك عددًا من أحاديث مسلم ردها بعض العلماء .

فيقال له : هذا الحديث لم يتعقبه أحد من نقاد الحديث بتضعيفه ، وهو وإن انفرد به مسلم في صحيحه دون البخاري ، إلا أنه مقطوع بصحته ، كما تلقته الأمة بالقبول[٣]

وفي هذا المعني يقول الحافظ ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ): " ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته ،لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول ..."[٤] من ثم فنص الحديث مقطوع بصحته .

لذا نطبق القانون الكلي الذي يقول به الرازي وهاك نصه : "اعلم أن الدلائل

---

١) السابق –ص ٣٦.

٢) أبو منصور الماتريدي محمد بن محمد بن محمود (المتوفى: ٣٣٣هـ) –التوحيد المحقق: د. فتح الله خليف الناشر: دار الجامعات المصرية – الإسكندرية ص ٧٦.

٣) مرعي بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد الكرمى المقدسي الحنبلى (المتوفى: ١٠٣٣هـ) أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات –المحقق: شعيب الأرناؤوط –الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٦ ص ٨٨

٤) عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) معرفة أنواع علوم الحديث –المحقق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين الفحل –لناشر: دار الكتب العلمية –الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م ص ٩٧

القطعية إذا قامت علي ثبوت شيء ، ثم وجدنا أدلة نقلية يشعر ظاهرها بخلاف ذلك ،فهناك لا يخلو الحال من أحد أمور أربعة : إما أن يصدق مقتضي العقل والنقل– فيلزم تصديق النقيضين وهو محال ،وإما أن نبطلهما–فيلزم تكذيب النقيضين وهو محال ، وإما أن تكذب الظواهر النقلية ،وتصدق الظواهر العقلية ، وإما أن تصدق الظواهر النقلية ، وتكذب الظواهر العقلية–وذلك باطل...**ولما بطلت الأقسام الأربعة** لم يبق إلا أن يقطع بمقتضي الدلائل العقلية القاطعة: بأن هذه الدلائل النقلية إما أن يقال إنها غير صحيحة ،أو يقال :إنها صحيحة إلا أن المراد منها غير ظواهرها، ثم إن جوزنا التأويل : اشتغلنا علي سبيل التبرع بذكر تلك التأويلات علي التفصيل ، وإن لم نجوز التأويل فوضنا العلم بها إلي الله تعالي ،فهذا هو القانون الكلي المرجوع إليه في جميع المتشابهات"[١]

والدليل النقلي هنا صحيح ،إذن المراد منه غير ظاهره ونقول ما قاله الإمام النووي :"هذا الحديث من أحاديث الصفات وفيها مذهبان ...**أحدهما:** الإيمان به من غير خوض في معناه مع اعتقاد أن الله تعالي ليس كمثله شيء وتنزيهه عن سمات المخلوقات .

وثانيهما: تأويله بما يليق به ، فمن قال بهذا ..قال :كان المراد امتحانها: هل هي موحدة تقر بأن الخالق المدبر الفعال هو الله وحده ، وهو الذي إذا دعاه الداعي استقبل السماء كما إذا صلي المصلي ..استقبل الكعبة ،وليس ذلك لأنه منحصر في السماء، كما أنه ليس منحصرا في جهة الكعبة بل ذلك لأن السماء قبلة الداعين كما أن الكعبة قبلة المصلين أو هي من عبدة الأوثان العابدين للأوثان التي بين أيديهم فلما قالت في السماء علم أنها موحدة وليست عابدة للأوثان"[٢]

قال القاضي عياض ت٥٤٤هـ: "لا خلاف بين المسلمين قاطبة فقيههم ومحدثهم

١) الرازي– أساس التقديس "مرجع سابق "ص ٢٠٠–٢٢٠.

٢) النووي – شرح صحيح مسلم "مرجع سابق"ج٥ ص٢٤.

ومتكلمهم ونظارهم ومقلدهم أن الظواهر الواردة بذكر الله تعالى في السماء كقوله تعالى **{أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ}**(الملك:١٦) ونحوه ليست على ظاهرها بل متأولة عند جميعهم فمن قال بإثبات جهة فوق من غير تحديد ولا تكييف من المحدثين والفقهاء والمتكلمين تأول في السماء أي على السماء ومن قال من دهماء النظار والمتكلمين وأصحاب التنزيه بنفي الحد واستحالة الجهة في حقه سبحانه وتعالى تأولوها تأويلات بحسب مقتضاها ..."[١]

يقول الإمام الرازي ت ٦٠٦هـ فقال:" إن لفظ "أين" كما يجعل سؤالا عن المكان فقد يجعل سؤالا عن المنزلة والدرجة ،يقال : أين فلان من فلان؟ فلعل السؤال كان عن المنزلة ،وإشارتها إلي السماء، أي هو رفيع القدر جدًا ، وإنما اكتفي منها بتلك الإشارة لقصور عقلها ، وقلة فهمها"[٢]

فالذي نعتقد به أن الله كان ولا مكان ولم يحتج إلي مكان وهذا هو ما أكد عليه سادتنا الأشاعرة : علي سبيل المثال لا الحصر:-

ما قاله إمام أهل السنة أبو الحسن الأشعري "ت٣٢٤ هـ" كما نقل عنه ابن عساكر "ت٥٧١هـ": " كان الله ولا مكان فخلق العرش والكرسي ولم يحتج إلى مكان، وهو بعد خلق المكان كما كان قبل خلقه " اهـ أي بلا مكان ومن غير احتياج إلى العرش والكرسي"[٣]

وما قاله قال القاضي أبو بكر محمد الباقلاني المالكي الأشعري ت٤٠٣هـ ما نصه : " ويجب أن يعلم أن كل ما يدل علي الحدوث أو علي سمة النقص ،فالرب تعالي يتقدس عنه ،فمن ذلك :أنه تعالي متقدس عن الاختصاص بالجهات والاتصاف

---

١) النووي –شرح صحيح مسلم "مرجع سابق"ج٥ ص ٢٤.

٢) الرازي–أساس التقديس "مرجع سابق " ص٢١٢" .

٣) أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ) تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري –الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ ص١٥٠

بصفات المحدثات وكذلك لا يوصف بالتحول والانتقال، ولا القيام ولا القعود ... ولا نقول إن العرش له قرار ولا مكان، لأن الله تعالى كان ولا مكان، فلما خلق المكان لم يتغير عما كان"[١]

وما قاله أبو بكر محمد بن الحسن المعروف بابن فورك الأشعري ت٤٠٦ هـ ما نصه : "لا يجوز على الله تعالى الحلول في الأماكن لاستحالة كونه محدودا ومتناهيا وذلك لاستحالة كونه محدثا"[٢]

وما قاله إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني الأشعري ت٤٧٨ هـ ما نصه: "البارئ سبحانه وتعالى قائم بنفسه ، متعال عن الافتقار إلى محل يحله أو مكان يقله"[٣]

وقال أيضا ما نصه:"واعلموا أن مذهب أهل الحق: أن الرب سبحانه وتعالى يتقدس عن شغل حيز، وبتنزه عن الاختصاص بجهة"[٤]

وما قاله الإمام أبو حامد الغزالي ت٥٠٥ هـ ما نصه: " وأنه لا يحده المقدار ولا تحويه الأقطار ولا تحيط به الجهات ولا تكتنفه الأرضون ولا السموات... تعالى عن أن يحويه مكان كما تقدس عن أن يحده زمان بل كان قبل أن خلق الزمان والمكان وهو الآن على ما عليه كان"[٥]

---

١) أبو بكر بن الطيب الباقلاني ت ٤٠٣ – الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به – تحقيق وتعليق وتقديم/ محمد زاهد بن الحسن الكوثري– المكتبة الأزهرية للتراث بالقاهرة للنشر –الطبعة الثانية ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م ص ٣٩– ٤٠ .

٢) ابن فورك الأنصاري ت ٤٠٦هـ– مشكل الحديث وبيانه ""مرجع سابق"– ص١٥٣.

٣) الجويني ت ٤٧٨هـ – الإرشاد إلي قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد تحقيق وتعليق د/ محمد يوسف موسي ، علي عبد المنعم عبد الحميد –مكتبة الخانجي بالقاهرة–طبعة ١٣٦٩هـ–١٩٥٠م ص ٣٢

٤) الجويني ت ٤٧٨هـ –الشامل في أصول الدين – حققه وقدم له / علي سامي النشار ،فيصل بدير عون ، سهير محمد مختار– منشأة المعارف بالإسكندرية للنشر١٩٦٩م– ص ٥١١.

٥) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) إحياء علوم الدين الناشر: دار المعرفة – بيروت –ج١ ص٩٠

و قال أيضا ما نصه: "الأصل السابع: العلم بأن الله تعالى منزه الذات عن الاختصاص بالجهات، فإن الجهة إما فوق وإما أسفل وإما يمين وإما شمال أو قدّام أو خلف، وهذه الجهات هو الذي خلقها وأحدثها بواسطة خلق الإنسان ... لو كان فوق العالم لكان محاذيا له، وكل محاذ لجسم فإما أن يكون مثله أو أصغر منه أو أكبر وكل ذلك تقدير محوج بالضرورة إلى مقدّر ويتعالى عنه الخالق الواحد المدبّر "[١]

كل هذا بجانب ما قاله إمام أهل السنة أبو منصور الماتريدي ت ٣٣٣هـ ما نصه: لا يحويه مكان بما كان ولا مكان حق إذ ذلك تغير والقول بالحاجة لا يقوله خصمه فتعليق الدفع به خطأ"[٢]

السؤال هنا للحبشي : سلمنا أن الله ليس في السماء، وأنه لا يختص بمكان أو جهة ما ولكن هل هذا الاعتقاد يؤدي إلي الكفر؟ بمعني أدق هل إثبات الجهة ولوازمها في وصف الباري سبحانه يؤدي إلي الكفر ؟!

للإجابة عن هذا السؤال أقول :قد نبه العلماء علي أن مسألة الحكم بتكفير من قال قولا أو تعاطي فعلا ،مسألة فقهية و أنها تارة تكون معلومة بأدلة سمعية ، وتارة تكون مظنونة بالاجتهاد ولا مجال لدليل العقل فيها ألبته .

قال الإمام السبكي ت٧٥٦هـ في "الفتاوى": "التكفير حكم شرعي سببه جحد الربوبية أو الوحدانية أو الرسالة أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن جحدًا"[٣]. وقال الشهرستاني "وللأصوليين خلاف في تكفير أهل الأهواء مع قطعهم

---

١) الغزالي –إحياء علوم الدين الناشر: دار المعرفة –بيروت – كتاب قواعد العقائد، الفصل الثالث، الاصل السابع ١/ ١٠٧

٢) أبو منصور الماتريدي – كتاب التوحيد "مرجع سابق "ص ٧٥.

٣) أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦هـ) –فتاوى السبكي –الناشر: دار المعارف ج٢ ص٥٨٦.

بأن المصيب واحد بعينه؛ لأن التكفير حكم شرعي، والتصويب حكم عقلي"[١]

وقال الغزالي ت٥٠٥هـ في "فيصل التفرقة" التكفير حكم شرعي يرجع إلي إباحة المال ، وسفك الدم ، والحكم بالخلود في النار فمأخذه كمأخذ سائر الأحكام الشرعية"[٢]

وقال أيضًا :"قد ظن بعض الناس أن مأخذ التكفير من العقل لا من الشرع وأن الجاهل بالله كافر، والعارف به مؤمن. فيقال له: الحكم بإباحة الدم والخلود في النار حكم شرعي لا معنى له قبل ورود الشرع"[٣]. ويري الغزالي ت ٥٠٥هـ في كتابه "الاقتصاد في الاعتقاد" :"أنه لا يمكن أن نحكم علي شخص بالكفر إلا بعد تفهيم قولنا :إن هذا الشخص كافر ، والكشف عن معناه ، وذلك يرجع إلي الإخبار عن مستقرة في الدار الآخرة وأنه في النار علي التأبيد ، وعن حكمه في الدنيا وأنه لا يجب القصاص بقتله ، ولا يُمكن من نكاح مسلمة ، ولا عصمة لدمه وماله ، إلي غير ذلك من الأحكام ... وهذه الأمور شرعية ... فقد قررنا في أصول الفقه وفروعه أن كل حكم شرعي يدعيه مدع فإما أن يعرفه بأصل من أصول الشرع من إجماع أو نقل أو بقياس علي أصل ، فكذلك كون الشخص كافرًا إما أن يدرك بأصل أو بقياس علي ذلك الأصل،**والأصل المقطوع به** : أن كل من كذب محمدًا صلي الله عليه وسلم فهو كافر أي : مخلد في النار بعد الموت ،إلا أن التكذيب علي مراتب..."[٤]

وجعل الغزالي التشبيه في الرتبة الرابعة من مراتب التكذيب "وهم الذين يصدقون ولا يجوزون الكذب لمصلحة وغير مصلحة ، ولا يشتغلون بالتعليل بمصلحة الكذب بل بالتأويل ولكنهم مخطئون في التأويل ؛ فهؤلاء أمرهم في محل الاجتهاد والذي

١) الشهرستاني – الملل والنحل "مرجع سابق "ج٢ ص ٧.

٢) أبو حامد الغزالي– فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة –خرج أحاديثه وعلق عليه /محمود بيجو –الطبعة الأولي ١٤١٣هـ –١٩٩٣م ص ٦٦.

٣) الغزالي –فيصل التفرقة "مرجع سابق "ص ٩١.

٤) الغزالي – الاقتصاد في الاعتقاد "مرجع سابق" ص ١٣٤–١٣٥

ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلا ؛ فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلي القبلة المصرحين بقول: (لا إله إلا الله محمد رسول الله) خطير ،والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم ، وقد قال رسول الله صلي الله عليه وسلم "أمرت أن أقاتل الناس حتي يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوا .. فقد عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها"(١)(٢)

"**ودليل المنع من تكفيرهم:** أن الثابت عندنا بالنص تكفير المكذب للرسول ، وهؤلاء ليسوا بمكذبين أصلا ، ولم يثبت لنا أن الخطأ في التأويل موجب للتكفير فلا بد من دليل عليه ، وثبت أن العصمة مستفادة من قول: (لا إله إلا الله) قطعا فلا يرفع ذلك إلا بقاطع ، وهذا القدر كاف في التنبيه علي أن إسراف من بالغ في التكفير ليس عن برهان ، فإن البرهان إما أصل وإما قياس علي أصل و الأصل هو التكذيب الصريح ، ومن ليس بمكذب فليس في معني المكذب أصلا فبقي تحت عموم العصمة بكلمة الشهادة"(٣)

وقال الحافظ ابن عساكر ت ٥٧١هـ في بيان التنزيه ونفي التشبيه عند الأشاعرة والإمام الأشعري: "فإنهم بحمد الله ... يثبتون له سبحانه ما أثبته لنفسه من الصفات، ويصفونه بما اتّصف به في محكم الآيات، وبما وصفه به نبيه صلى الله عليه وسلم في صحيح الروايات، وينزهونه عن سمات النقص والآفات، فإذا وجدوا من يقول بالتجسيم أو التكييف من المجسمة والمشبهة ولقوا من يصفه بصفات المحدثات من القائلين بالحدود والجهة فحينئذٍ يسلكون طريق التأويل، ويثبتون تنزيهه بأوضح الدليل، ويبالغون في إثبات التقديس له والتنزيه، خوفاً من وقوع من لا يعلم

١) اخرجه البخاري في صحيحه "مرجع سابق "ج٩ ص ١١٢ باب قول الله تعالى: {وأمرهم شورى بينهم} ومسلم في صحيحه "مرجع سابق "ج١ ص٥٢ –باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله.

٢) الغزالي –الاقتصاد في الاعتقاد "مرجع سابق" ص ١٣٥.

٣) الغزالي –الاقتصاد في الاعتقاد "مرجع سابق " ص ١٣٦.

في ظلم التشبيه"[١]

وخلاصة القول أن لأهل السنة والجماعة مذهبين بعد الاتفاق على وجوب تنزيه الله تعالى عما لا يليق به من التجسيم ومشابهة الخلق؛ وهما: التأويل: وهو نفي الظاهر مع بيان مراد الله تعالى، والتفويض: وهو نفي الظاهر مع التوقف عن بيان مراد الله تعالى، وكلّ من المذهبين يحقّق التنزيه الواجب على المكلفين، قال الإمام الفخر الرازي ت ٦٠٦هـ: "حاصل هذا المذهب أن هذه المتشابهات يجب القطع فيها بأنّ مراد الله تعالى منها شيء غير ظواهرها، ثم يجب تفويض معناها إلى الله تعالى ولا يجوز الخوض في تفسيرها، وقال جمهور المتكلمين: بل يجب الخوض في تأويل تلك المتشابهات"[٢]

ليس هذا فحسب بل قال الرازي ت ٦٠٦هـ: "اعلم أن المشهور عن قدماء الكرامية إطلاق لفظ الجسم على الله تعالى، إلا أنهم يقولون لا نريد به كونه تعالى مؤلفاً من الأجزاء ومركباً من الأبعاض، بل نريد به كونه تعالى غنياً عن المحل قائماً بالنفس، وعلى هذا التقدير فإنه يصير النزاع في أنه تعالى جسم أوْ لا نزاعاً لفظياً"[٣].

قال النووي ت ٦٧٦هـ:" أن من يكفر ببدعته لا تصح الصلاة وراءه ومن لا يكفر تصح فممن يكفر من يجسم تجسيما صريحا"[٤]

وقال ابن حجر الهيتمي ت ٩٧٤هـ "والمشهور من المذهب كما قاله جمع متأخرون أن المجسمة لا يُكفرون، لكن أطلق في المجموع تكفيرهم، وينبغي حمل الأول على ما إذا قالوا جسم لا كالأجسام، والثاني على ما إذا قالوا جسم كالأجسام"[٥].

---

١) ابن عساكر – تبين كذب المفتري "مرجع سابق " ص٣٨٨.

٢) أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)– أساس التقديس – تحقيق د/أحمد حجازي السقا– مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة للنشر– طبعة ١٤٠٦هـ– ١٩٨٦م ص ٢٣٦.

٣) الرازي –أساس التقديس "مرجع سابق"– ص ١٠٠.

٤) النووي– المجموع شرح المهذب "مرجع سابق "ج٤ ص٢٥٣.

٥) ابن حجر الهيتمي– الإعلام بقواطع الإسلام "مرجع سابق "ص ١١٣.

المطلب السادس

تكفير عبد الله الحبشي لمن يطلق علي الله اسما لم يرد به الشرع

اتهم عبد الله الحبشي من يصف الله بأي معني من معاني البشر ،بأنه كافر بطريق غير مباشر، من هؤلاء ما جاءفي كتاب "محمد سعيد البوطي" من تسمية الله بالعلة الكبرى والسبب الأول والواسطة والمنبع وذلك مذكور في كتابه كبري اليقينيات الكونية وذلك نوع من الإلحاد ، وكذلك تسمية الله بالعقل المدبر ، لأن العقل صفة من صفات البشر، والجن ، والملائكة ،وهذه التسمية تدحل تحت قول الإمام أ بي جعفر الطحاوي في كتابه الذي ألفه لبيان ما عليه أهل السنة والجماعة: " ومن وصف الله بمعني من معاني من معاني البشر فقد كفر"[١]

...ويكفي في الزجر عن ذلك قول الله تعالي **{وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}**(الأعراف :١٨٠) فمذهب أهل السنة أن السبب والمسبب خلق الله تعالي ، وتسمية الله بالعلة أشد قبحا من تسميته بالسبب لأن العلة في اللغة المرض ونحوه والله أزلي أبدي ذاتا وصفاتا ،فما أبعد هذا الكلام من كلام من مارس كتب عقائد أهل السنة فحاله كحال من لم يُعرج عليها بالمرة "[٢]

التعقيب

إن علماء الإسلام اتفقوا على جواز إطلاق الأسماء والصفات على الباري تعالى إذا ورد بها الإذن من الشارع، وعلى امتناعه إذا ورد المنع عنه، واختلفوا حيث لا إذن ولا منع في جواز إطلاق ما كان تعالى متصفًا بمعناه ولم يكن من الأسماء الأعلام الموضوعة من سائر اللغات إذ ليس جواز إطلاقها عليه تعالي محل نزاع لأحد، ولم يكن إطلاقه موهمًا نقصًا، بل كان مشعرًا بالمدح[٣] فمنعه جمهور أهل الحق مطلقًا،

---

١) عبد الله الحبشي –الشرح القويم "مصدر سابق "ص ١٧٣.

٢) عبد الله الحبشي –الشرح القويم "مصدر سابق "ص ١٧٣

٣) إبراهيم بن حسن اللقاني ت ١٠٤١هـ هداية المريد لجوهرة التوحيد – حققه وضبط حواشيه /مروان حسين – دار البصائر بالقاهرة للنشر –١٤٣٠هـ– ٢٠٠٩م مج ١ ص ٤٧٧

وذهبت المعتزلة إلى جواز إثبات ما كان متصفًا بمعناه ولم يوهم نقصا وإن لم يرد به توقيف من الشارع، ومال إليه القاضي أبو بكر الباقلاني، وتوقف فيه إمام الحرمين والمختار منع ذلك وهو مذهب الجمهور[١].

وهذا معناه أنه وإن كان رأي الجمهور هو المنع وهو الرأي المختار ،إلا أن المسألة مختلف فيها بدليل أمام الحرمين الجويني توقف فيها ، والإمام الباقلاني فيها مال إلي رأي المعتزلة القائل بالجواز وذلك إذا صح معناه ،وهذا يعني أنه قد لا ترد بعض الأسماء في الشرع بحروفها ولكن معناها صحيح؟

وإذا كانت المسألة خلافية فهل يكّفر من أطلق علي الله اسما لم يرد في الشرع ؟

قد يكون هناك تعدي بإطلاق أسماء علي الله لم ترد في الشرع ، ولكنه في ذات الوقت لا يكفر لعدم سوء قصده ،لأنه أراد المعني من وراء الاسم .

ولنتأمل إطلاق اسم العلة الكبرى ، والسبب الأول، اللذين اطلقهما البوطي ت ١٤٣٤هـ ومن قبله الفلاسفة ، فلم يردا هذين الاسمين في الشرع ولكن معناهما صحيحا ،لأن المقصد من وراءهما هو إثبات أن الله هو المدبر والمتحكم والمتصرف في هذا العالم وإليه يرجع كل شيء ، فالمقصد إذن صحيح ، فهل يكفر البوطي أو الفلاسفة ؟!

ثم أن لفظ العلة كما جاء في هداية المريد أنه من الأسماء التي اثبتها الإجماع وهاك النص :" من الثابت بالإجماع الصانع والموجود والواجب والقديم –قيل: والعلة"[٢] وإن كان الحق أن من الصفات الثابتة بالإجماع فقط صفات الصانع والموجود والواجب والقديم ، وقيل العلة كذلك ، مع أن أهل السنة لا يطلقونها علي الله ، بخلاف الفلاسفة والمعتزلة ، فهي إذن خارجة عن الإجماع ، وهذا يعني أن لفظ العلة عند

١) إبراهيم بن محمد بن أحمد البيجوري (ت ١٢٧٧هـ)– تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد للشيخ إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني ت ١٠٤١هـ –ضبطه وصححه/عبد الله محمد الحليلي – دار الكتب العلمية ببيروت للنشر –الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ٠ ٢٠٠٤م ص ١٠٢.

٢) إبراهيم اللقاني –هداية المريد "مرجع سابق" ٤٨٤ .

علماء الكلام مختلف فيه ، وهذا أدعي أنه لا يؤدي إلي الكفر.

والسؤال هنا للحبشي : هل نحكم علي مسلم بالكفر لمجرد أن اطلق علي الله اسما ولم نرجع إلي مقصده ؟!

ثم إن حكمنا علي البوطي أو غيره بالتكفير يا حبشي ،فيلزم أن نحكم عليك بما حكمت عليهم ، لأنك أطلقت علي الله اسم "الطاهر " ولم يرد الشرع به وخالفت بذلك كما تزعم الإمام الأشعري وهاك نصك :" ..أما إذا قلنا يا طاهر عن الله فيجوز ،لأن معناه المنزه عن النقائص ، قال بتسمية الله الطاهر بعض الأشاعرة لكونه وصفا لا يُوهم نقصا لله ،لكن الإمام الأشعري يمنع من ذلك قال:(لا يجوز تسمية الله إلا بما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة أو الإجماع) وهذا هو المعتمد"[١]

وما دام أنه معتمد فلم المخالفة له إذن ؟ولماذا هنا عللت إجازة التسمية بالرجوع إلي معناها ولم تفعل ذلك مع البوطي وغيره؟ وتسرع إلي تكفيرهم ؟ فكما نجد لهم شبهة تأويل وحسن مقصد ،كذلك نجده لك ، وإن كان الأولي أن يتم الالتزام بمذهب جمهور العلماء ،بأن أسماءه تعالي توقيفية .ولا نطلق عليه أسماء لم يطلقها الشرع عليه –جل وعلا

أما استشهاد الحبشي بقول الإمام الطحاوي ت٣٢١هـ "في أن من يصف الله بمعني من معاني البشر فقد كفر" فهذا الاستدلال من قبل الحبشي في غير موضعه لأن الإمام الطحاوي قال ذلك القول تعقيبا علي من شبه كلام الله بكلام البشر تحت عنوان : (عقيدة أهل السنة في القرآن، والرد على المخالفين)

وهاك نصه: "وإن القرآن كلام الله منه بدا بلا كيفية قولا، وأنزله على رسوله وحيًا، وصدقه المؤمنون على ذلك حقًا، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة، ليس بمخلوق ككلام البرية، فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر، وقد ذمه الله وعابه وأوعده سقر حيث قال تعالى: **{سَأُصْلِيهِ سَقَرَ}**(المدثر:٢٦)فلما أوعد الله بسقر لمن قال:**{إِنْ**

١) عبد الله الحبشي– الشرح القويم "مصدر سابق " ص ١٧٢ .

هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ }(المدثر:٢٥) علمنا وأيقنا أنه قول خالق البشر، ولا يشبه قول البشر، ومن وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد كفر، فمن أبصر هذا اعتبر، وعن مثل قول الكفار انزجر، وعلم أنه بصفاته ليس كالبشر"[١]

فالموضع غير الموضع ،فكيف يستشهد به؟! وعلي فرض أن الاستشهاد في موضعه ،فنقول :إن الإمام الطحاوي قد أخطأ وخالف المذهب.

١) عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك – شرح العقيدة الطحاوية–إعداد: عبد الرحمن بن صالح السديس – الناشر: دار التدمرية –الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م ص ١٠٤

المطلب السابع

تكفير عبد الله الحبشي للقائل العالم أزلي بنوعه حادث بأفراده

يقول عبد الله الحبشي:"فالله وحده هو الأزلي وما سواه حادث فالعالم حادث الجنس والأفراد وخالفت الفلاسفة في ذلك فقال قسم منهم "العالم العلوي أزلي بمادته و أفراده" ومن هؤلاء أرسطو وتبعه ابن سينا والفارابي ، وقال بعضهم "العالم قديم الجنس والنوع حادث الأفراد وهؤلاء متأخرو الفلاسفة وتبعهم أبو العباس أحمد بن تيمية من غير أن ينسب نفسه إلي اتباعهم بل نسب ذلك زورًا وبهتانا إلي أئمة أهل الحديث"[١]: "... فمن ادعي الأزلية لشيء غير الله فقال العالم أزلي بنوعه أي بجنسه و أشخاصه فهو كافر، ومن قال العالم أزلي بجنسه لا بأفراده المعينة فإنها مخلوقة حادثة فهو كافر أيضا وهو رأي الفلاسفة وابن تيمية"[٢]

ثم عقب الحبشي بقوله:" والقول بأزلية العالم كالقول بنفي وجود الله تعالي وهما من أكفر الكفر فإن الأول وهو القول بأزلية العالم نفي لخالقية الله والقول بنفي وجود ذات الله أشد وهو تعطيل للشرائع كلها جاءت بإثبات ذات الله فهما من أشد الكفر"[٣]

التعقيب

إن الإجماع انعقد بين سائر المسلمين علي القول بخلق الله للعالم ، وبالتالي علي القول بحدوثه ، أي وجوده بعد عدم ، ومن ثم يمكن لي أن أناقش الحبشي في حكمه هذا ،والسؤال هنا :هل مخالفة الإجماع في رأي من الآراء تعد كفرًا ؟ قد تجيب بأن الحكم بالكفر علي القائلين بقدم العالم قد حكمه قبلي الإمام الغزالي علي الفلاسفة وهذا يعد مخالفة للإجماع؟

---

١) عبد الله الحبشي– بغية الطالب "مصدر سابق" ص٤٠–٤١ .

٢) عبد الله الهرري–المعروف بالحبشي ت١٤٢٩هـ–شرح الصفات الثلاث عشرة الواجبة لله تعالي– ويليه العقيدة المنجية –شركة دار المشاريع ببيروت للنشر –الطبعة السادسة ١٤٣٤هـ–٢٠١٣م ص ٣٢.

٣) عبد الله الحبشي – بغية الطالب "مصدر سابق "ص ٤٢.

وهنا أقول : إن الإمام الغزالي نفسه في كتاب "فيصل التفرقة" يصرح بأن مخالفة الإجماع لا تعد كفرًا فيقول:" ولو أنكر ما ثبت بالإجماع ،فهذا فيه نظر ؛ لأن معرفة كون الإجماع حجة قاطعة فيه غموض يعرفه المحصّلون لعلم أصول الفقه ، وأنكر النّظّام كون الإجماع حجة أصلا ،فصار كون الإجماع حجة مختلف فيه "[١]

ويقول في كتاب "الاقتصاد في الاعتقاد":" فإن لنا نظرًا في تكفير النّظّام المنكر لأصل الإجماع ،لأن الشبهة كبيرة في كون الإجماع حجة قاطعة"[٢]

فالإمام الغزالي ينكر أن مخالفة الإجماع تعد كفرًا ، وبناء عليه أقول :إن قول الفلاسفة ومن بعده ابن تيمية ،حتي ولو كان مخالفًا لإجماع المسلمين لا يعد كفرا، لأنهم يؤمنون بالله –تعالي– وأنه خالق للعالم ،لكن يفسرون الخلق تفسيرا مخالفا لتفسير المتكلمين ، إذًا فهم متأولون ، والمسألة نظرية[٣]

لأن الفلاسفة وابن تيمية لم يخالفوا بسبب رأيهم هذا أصلا من أصول الإسلام ، والإمام الغزالي يصرح بأن أصول الإيمان ثلاثة وهاك نصه:"...أن النظريات قسمان : قسم يتعلق بأصول العقائد ، وقسم يتعلق بالفروع ،وأصول الإيمان ثلاثة: الإيمان بالله وبالرسل وباليوم الآخر ، وما عداه فروع ،واعلم أنه لا تكفير في الفروع أصلا ، إلا في مسألة واحدة وهي أن ينكر أصلا دينيا علم من رسول الله صلي الله عليه وسلم بالتواتر "[٤].

هذا إذا سلمنا للإمام الغزالي أن هناك إجماعا علي ذلك من المسلمين بدليل الفلاسفة وقولهم بقدم العالم ، وابن تيمية وهذا يعني أن هذه المسألة عويصة حارت فيها العقول ، واضطربت فيها الأفكار، وأن فلاسفة الإسلام ليسوا هم فقط الذين قالوا

١) الغزالي: فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة "مرجع سابق" ص٦٣"

٢) الغزالي – الاقتصاد في الاعتقاد "مرجع سابق "ص ١٣٦.

٣) د/ عبد العزيز سيف النصر –المنطق وتجديد الخطاب الديني –إشراف/ أ.د محيي الدين عفيفي أحمد – الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية –طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ص ٥٨

٤) الغزالي – فيصل التفرقة "مرجع سابق " ص ٦١-٦٢.

بقدم العالم ، بل شاركهم في هذا الرأي بعض الذين يُعتبرون من أركان نهضة علم الكلام قد جوزوا القول بقدم العالم ، ولم ير فيه خطرًا علي العقيدة ، ذلك هو "المولي الخيالي" و "عبد الحكيم السيالكوتي" فالغزالي –كما رأينا – ينكر أن مخالفة الإجماع تعد كفرًا ، وإذًا يمكن القول :إن قول فلاسفة الإسلام وابن تيمية وغيرهم من المتكلمين كالمولي الخيالي وعبد الحكيم السيالكوتي – بقدم العالم ، حتي ولو كان مخالفا لإجماع المسلمين لا يعد مكفرًا لهم ، لأنهم يؤمنون بالله تعالي ، وأنه خالق العالم ، ولكنهم يفسرون الخلق تفسيرا مخالفا لتفسير المتكلمين ، فالمسألة إذن من الأمور النظرية التي يمكن أن يقع فيها الخلاف بين العلماء ، فهم إذن لم يخالفوا بسبب آرائهم تلك ،أصلا من أصول الدين في الإسلام(١).

وبعد فهذه المسألة عويصة ، وهي من المسائل الجدلية التي لا يمكن القطع فيها بنفي أو إثبات ، وأن من تمسك بقدم العالم فلدليل يراه صحيحا ، ومع هذا فلا نوافق الذين حكموا بالكفر سواء قديما ،حكم الغزالي علي الفلاسفة ،أو حديثا والمعني به هنا حكم عبد الله الحبشي علي ابن تيمية ،لأن الفلاسفة وغيرهم كابن تيمية أقروا بالأصل وهو الإيمان بالله ، ووجود العالم عن الله

وخير دليل علي عدم تكفير القائل بقدم العالم قول الإمام محمد عبده:" واعلم أني وإن كنت برهنت علي حدوث العالم ، وحققت الحق علي حسب ما أدي إليه فكري ، ووفقني عليه نظري ،فلا أقول بأن القائلين بالقدم قد كفروا بمذهبهم هذا، و أنكروا به ضروريا من الدين القويم ، وإنما أقول: إنهم أخطأوا في نظرهم ، ولم يسددوا مقدمات أفكارهم ، ومن المعلوم أن من سلك طريق الاجتهاد ، ولم يُعَوّل علي التقليد في الاعتقاد ، ولم تجب عصمته فهو معرض للخطأ ، ولكن خطأه عند الله واقع موقع القبول حيث كانت غايته من سيره ، ومقصده من تمحيص نظره ،أن يصل إلي الحق ، ويدرك مستقر اليقين.وكل من اعتقد بالألوهية التامة، ونزه الحق عن جميع النقائص ، واعتقد بنينا محمد ﷺ وبما جاء به ، ولم يكذب شيئا مما نقل عنه ، مع

١) د/ عبد العزيز سيف النصر – المنطق وتجديد الخطاب الديني "مرجع سابق"– ص ٦٠– ٦١

علمه بأنه قد نقل عنه ، فهو مؤمن ناج عدل رضي عند الله –تعالي– فإياك أن تنهج نهج التعصب فتهلك"[١]

فهذا هو المنهج السديد ، أما و أن نطلق سهام التكفير كما فعل الحبشي في مسألة نظرية لا تخالف أصلا من أصول الدين ، فهذا حكم في غير ما أمر الله به .

١) هامش كتاب: الشيخ محمد عبده بين الفلاسفة والكلاميين الدكتور سليمان دنيا ص ١٨١ نقلا عن د/ عبدالعزيز سيف النصر– المنطق وتجديد الخطاب الديني "مرجع سابق " ص٦٥– ٦٦.

المبحث الثاني

قضية التكفير في فكر الأشاعرة و سبب الاختلاف فيها

المطلب الأول : الأشاعرة لا يكفرون أحدًا من أهل القبلة

الإيمان عند أبي الحسن الأشعري ت٣٢٤هـ هو التصديق لله ولرسله –عليهم السلام– في أخبارهم ولا يكون هذا التصديق صحيحا إلا بمعرفته والكفر عنده هو التكذيب[١] وكون الإيمان هو التصديق مذهب الشيخ أبي الحسن الاشعري والقاضي أبي بكر والأستاذ أبي إسحاق وأكثر الأئمة من أهل السنة كذا قاله الاصفهاني ،فالإقرار شرط عندهم لإجراء الأحكام في الدنيا لما أن التصديق القلبي أمر باطن لابد له من علامة فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه فهو مؤمن عند الله وإن لم يكن مؤمنا في أحكام الشرع ومن اقر بلسانه ولم يصدق بقلبه كالمنافق فهو كافر عند الله وإن كان مؤمنا في أحكام الدنيا[٢]

الخطاب الأشعري لا يخرج أحدًا من أهل القبلة من دائرة الإسلام وأي شيء أكثر تسامحا من أن يرجع مؤسسه أبو الحسن الأشعري ، الاختلافات العميقة بين الفرق الكلامية إلي اختلاف في العبارة؟ فيقول مشهدًا علي نفسه: "اشهد علي أني لا أكفر أحدا من أهل القبلة ، لأن الكل يشيرون إلي معبود واحد ، وإنما هذا كله اختلاف في العبارات"[٣]

وما نقله عنه صاحب كتاب الشفا: "وأكثر قوله(أي أبي الحسن الأشعري) ترك التكفير وأن الكفر خصلة واحدة وهو الجهل بوجود الباري تعالى."[٤]

وعلي خطي الأشعري سار الأشاعرة في الاحتراز من التكفير ما وجدوا إلي ذلك

---

١) أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي المتوفي ٤٢٩هـ – أصول الدين – ص٢٧٣ – ٢٧٤ طبعة٢٠٠٢م

٢) سجاقلي زاده (محمد المرعشي) – نشر الطوالع – "مرجع سابق "ص ٣٧٤–٣٧٥.

٣) ابن عساكر : تبين كذب المفتري لما نسب للإمام الأشعري "مرجع سابق " ص ١٤٩

٤) القاضي عياض – الشفا بتعريف حقوق المصطفي "مرجع سابق" – ج٢ ص٥٩٥.

سبيلا: فذهب القاضي أبو بكر الباقلاني ت٤٠٣هـ : أن مسألة القول التكفير من المعوصات بضم الميم وكسر الواو المخففة أي المشكلات إذ القوم أي المبتدعة لم يصرحوا باسم الكفر وإنما قالوا قولا يؤدي إليه ولا بد من الفرق بينهما في مقام التحقيق(١)

فقال ابن فورك ت٤٠٦هـ : " الغلط في إدخال ألف كافر بشبهة إسلام خير من الغلط بإخراج مسلم واحد بشبهة كفر "(٢)

يستفاد من كلام ابن فورك هذا أنه من قواعد المذهبية الأشعرية في نبذها للتكفير أن اليقين لا يزال بالشك ، فالحكم بإسلام من ينطق بالشهادتين حكم يقيني ثابت لا يرتفع بشبهة ولا بألف شبهة ولمثل هذا ذهب أبو المعالي الجويني ت ٤٧٨هـ رحمه الله في أجوبته لأبي محمد عبد الحق" وكان سأله عن المسألة فاعتذر له بأن الغلط فيها يصعب.. لأن إدخال كافر في الملة وإخراج مسلم عنها عظيم في الدين "(٣).

وهذا المعني يؤكده الإيجي ت ٧٥٦هـ فى المواقف وهاك نصه :"جمهور المتكلمين والفقهاء علي أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة"(٤) " ولا نكفر أحدًا من أهل القبلة إلا بما فيه نفي للصانع القادر العليم أو شرك أو إنكار للنبوة ،أو ما علم مجيئه – عليه السلام– به ضرورة ،أو لمجمع عليه كاستحلال المحرمات ،أما ما عداه فالقائل به مبتدع غير كافر "(٥)

وعليه كما يقول الرازي ت ٦٠٦هـ:"المختار عندنا أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة

---

١) انظر: السابق ج٢ ص ٥٩٤، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) – شرح الشفا– دار الكتب العلمية ببيروت –الطبعة الأولي ١٤٢١هـ ج٢ ص ٤٩٨.

٢) أحمد بن محمد البرنسي الفاسي المعروف بزروق– شرح متن الرسالة للإمام أبي محمد عبد الله بن زيد القيرواني تحقيق أحمد فريد المزيدي دار الكتب العلمية بيروت ط١ ١٤٢٧هـ– ٢٠٠٦م– ج١ ص ٨٠

٣) القاضي عياض – الشفا بتعريف حقوق المصطفي "مرجع سابق" ج٢ص ٥٩٥.

٤) الإيجي –المواقف "مرجع سابق " ص ٣٩٢.

٥) الإيجي– المواقف –"موقف سابق " ص ٤٣٠ .

إلا بدليل منفصل" ويدل عليه النص والمعقول ،أما النص فقوله صلي الله عليه وسلم :"من صلي صلاتنا و أكل ذبيحتنا واستقبل قبلتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله في ذمته ،وأما المعقول فهو أن العلم بهذه المسائل لو كان شرطا لصحة الإيمان لكان يجب أن لا يحكم النبي صلي الله عليه وسلم بإيمان أحد إلا بعد أن يسأله عنها ،ولما لم يكن كذلك بل كان يحكم بإيمانهم من غير أن يسألهم عن هذه المسائل علمنا أن الإسلام لا يتوقف"[١]

يقول الإمام الغزالي تحت عنوان بيان من يجب تكفيره من الفرق

اعلم أن للفرق في هذا مبالغات وتعصبات، فربما انتهى بعض الطوائف إلى تكفير كل فرقة سوى الفرقة التي يعزى إليها، فإذا أردت أن تعرف سبيل الحق فيه فاعلم قبل كل شيء أن هذه مسألة فقهية، أعني الحكم بتكفير من قال قولاً وتعاطى فعلاً، فإنها تارة تكون معلومة بأدلة سمعية وتارة تكون مظنونة بالاجتهاد، ولا مجال لدليل العقل فيها البتة..."[٢]

نفس المعني أكده في كتاب "فيصل التفرقة بقوله": ولا ينبغي أن يظن أن التكفير ونفيه ينبغي أن يدرك قطعا في كل مقام ،بل التكفير حكم شرعي يرجع إلي إباحة المال وسفك الدم ، والحكم بالخلود في النار، فمأخذه كمأخذ سائر الأحكام الشرعية، فتارة يدرك بيقين ، وتارة بظن غالب، وتارة يُتردد فيه ، ومهما حصل تردد فالتوقف فيه عن التكفير أولي ، والمبادرة إلي التكفير إنما تغلب علي طبائع من يغلب عليهم الجهل"[٣]

ومن ثم يقول الغزالي: "والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلا ، فإن استباحة الأموال والدماء من المصلين إلي القبلة ، المصرحين بقول "لا إله إلا الله محمد رسول الله" خطأ ، والخطأ في ترك تكفير ألف

١) فخر الدين الرازي ت ٦٠٦هـ –معالم أصول الدين "مرجع سابق " ص١٤٣–١٤٤.

٢) الغزالي – الاقتصاد في الاعتقاد– "مرجع سابق " ص١٣٣.

٣) الغزالي – فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة "مرجع سابق" ص ٦٦.

كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم امرئ مسلم ، وقد قال صلي الله عليه وسلم :"أمرت أن أقاتل الناس حتي يقولوا لا إله الله محمد رسول الله ،فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها"[١]

فإن أكثر الخائضين في التكفير كما يقول الغزالي: "إنما يحركهم التعصب واتباع تكفير المكذب للرسول، وهؤلاء ليسوا مكذبين أصلاً ولم يثبت لنا أن الخطأ في التأويل موجب للتكفير، فلا بد من دليل عليه، وثبت أن العصمة مستفادة من قول لا إله إلا الله قطعاً، فلا يدفع ذلك إلا بقاطع. وهذا القدر كاف في التنبيه على أن إسراف من بالغ في التكفير ليس عن برهان فإن البرهان إما أصل أو قياس على أصل، والأصل هو التكذيب الصريح ومن ليس بمكذب فليس في معنى الكذب أصلاً فيبقى تحت عموم العصمة بكلمة الشهادة"[٢].

قال ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام ت ٧٠٢هـ: "والحق أنه لا يُكفر أحد من أهل القبلة إلا بإنكار متواتر من الشريعة عن صاحبها، فإنه حينئذ يكون مكذباً للشرع، وليس مخالفةُ القواطع مأخذا للتكفير، وإنما مأخذه مخالفة القواعد السمعية القطعية طريقاً ودلالة"[٣]

– ويقول الفقيه الشافعي ابن حجر الهيتمي ت ٩٧٤هـ– رحمه الله –:" ينبغي للمفتي أن يحتاط في التكفير ما أمكنه لعظيم أثره وغلبة عدم قصده سيما من العوام ، وما زال ائمتنا – يعني الشافعية–علي ذلك قديما وحديثا "[٤] ثم نقل عن الإمام الزركشي قوله :"فليتنبه لهذا وليحذر من يبادر إلي التكفير ... فيخاف عليه أن يكفر هو لأنه كفر مسلما"[٥]

١) الغزالي : الاقتصاد في الاعتقاد "مرجع سابق " ص ١٣٥.

٢) السابق –ص ١٣٦.

٣) ابن دقيق العيد– إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام "مرجع سابق "ج٢ ص٢١٠.

٤) ابن حجر الهيتمي –تحفة المحتاج في شرح المنهاج –"مرجع سابق " ج٩ ص ٨٨.

٥) السابق–ج٩ –ص ٨٨

هذه بعض كلمات العلماء في التكفير، وغيرها كثير، وكلها ترجع إلى ما يناقض "شهادة أنْ لا إله إلا الله وأنَّ محمدا رسول الله" مناقضة بينة، فمن أنكر أحد هذين الأصلين أو أتى بما يناقض واحدًا منهما عامدا متعمدًا فقد كفر. والإيمان بهذين الأصلين يستلزم الإيمان بالقرآن الكريم، وهو الوحي الذي نزله الله– تبارك وتعالى – على نبيه محمد، وفي القرآن أصول العقائد السمعية، فمن بلغه القرآن وأنكر بعض ما فيه من المعاني التي تدل عليها آياته دلالة قطعية ولا شبهة له فقد كفر.... وبهذا يتضح تدليس وكذب انتساب عبد الله الحبشي إلي الأشعري ، وأنها فرقة ملفقة لا تمت إليه بصلة .

المطلب الثاني: سبب الاختلاف في قضية التكفير

السبب الأساسي للتكفير ، قد يكون واحدًا من الآتي ،إما تكفير الناس بما تؤول إليه أقوالهم ، أو تكفيرهم بلازم قولهم ،أو عدم التفريق بين التكفير المطلق والتكفير المعين ، تفصيل ذلك :-

أولا: التكفير بالمآل

المقصود بالتكفير بالمآل: هو التكفير بما يؤول إليه اللفظ، وما يرجع إليه القول، ومعنى ذلك أن يقول قولاً يؤديه سياقه إلى كفر، وهو إذا وقف عليه لا يقول بما يؤديه قوله إليه، كحال بعض أهل البدع والمتأولين[١]

أو هو كما عرفة ابن رشد الحفيد ت ٥٩٥هـ بقوله: "ومعنى التكفير بالمآل: أنهم لا يُصرّحون بقول هو كفر، ولكن يُصرّحون بأقوال يلزم عنها الكفر وهم لا يعتقدون ذلك اللزوم"[٢]

قال ابن دقيق العيد ت٧٠٢هـ : "وقد اختلف الناس في التكفير وسببه حتى صُنف فيه مفرداً، والذي يرجع إليه النظر في هذا أن مآل المذهب هل هو مذهب أو لا؟ فمَن أكفر المبتدعة قال إن مآل المذهب مذهب، فيقول: المجسمة كفار، لأنهم عبدوا جسماً، وهو غير الله تعالى، فهم عابدون لغير الله تعالى، ومن عبد غير الله كفر . ثم قال: "والحق أنه لا يُكفر أحد من أهل القبلة إلا بإنكار متواتر من الشريعة عن صاحبها، فإنه حينئذ يكون مكذباً للشرع، وليس مخالفة القواطع مأخذاً للتكفير، وإنما مأخذه مخالفة القواعد السمعية القطعية طريقاً ودلالة"[٣]

والسؤال : هل يكفر الإنسان بما آل إليه قوله؟ بصيغة أخري : هل مآل المذهب مذهب ؟

---

١) انظر: القاضي عياض –الشفا بتعريف حقوق المصطفي "مرجع سابق" ج٢ ص ٥٩٣.

٢) أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)– بداية المجتهد ونهاية المقتصد الناشر: دار الحديث – القاهرة – طبعة ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م ج٤ ص ٢٤٢

٣) ابن دقيق العيد –إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام "مرجع سابق" ج٢ ص٢١٠ .

يبطل ابن حزم ت ٤٥٦هـ الكفر بالمآل فيقول : "وأما من كفر الناس بما تؤول إليه أقوالهم فخطأ، لأنه كذب على الخصم، وتقويل له ما لم يقل به، وإن لزمه فلم يحصل على غير التناقض فقط، والتناقض ليس كفرا بل قد أحسن إذ قد فر من الكفر "[١]

إلى أن قال: "فصح أنه لا يكفر أحد إلا بنفس قوله، ونص معتقده، ولا ينفع أحد أن يعبر عن معتقده بلفظ يحسن به قبحه، لكن المحكوم به هو مقتضى قوله فقط"[٢]

كما ينفي ابن رشد الجد ت ٥٢٠هـ الكفر بالمآل فيقول: "ومن أهل الأهواء ما هو اعتقادهم كفر فلا يختلف في تكفيرهم، ومنه ما هو خفيف لا يؤدي بمعتقديه إلى الكفر إلا بالتركيب، وهو أن يلزم على قوله ما هو أغلظ منه وعلى ذلك الأغلظ ما هو أغلظ حتى يؤول به ذلك الأغلظ إلى الكفر، فهذا لا يكفر به بإجماع"[٣] وهذا مؤداه أن مآل المذهب لا يكفر بإجماع

وعلى العموم، فعدم جواز التكفير بالمآل مما لاينبغي أن يقع حوله أدنى خلاف، وكل ظواهر الشرع صريحة في أن المؤاخذة لاتكون إلا بما يقع به التصريح قولا أو فعلا.

ثانيا :التكفير بلازم القول

قريب من مسألة التكفير بالمآل ما يسمى بالتكفير بلازم القول ،المراد باللازم ما يمتنع انفكاكه عن الشيء[٤] والحق أن الفرق بين هذا التكفير(وهو التكفير بلازم القول)

---

١) ابن حزم –الفصل في الملل والأهواء والنحل "مرجع سابق "ج٣ ص ١٣٩

٢) السابق .

٣) أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)– البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة– حققه: د محمد حجي وآخرون – الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان – الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م ج١٦ ص ٣٦٤.

٤) علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)–كتاب التعريفات –المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر –الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان –الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ–١٩٨٣م ص ١٩٩.

وبين التكفير بالمآل دقيق جدا، ويعسر إيجاد الأمثلة المبينة لهذا الفرق. لذلك لم يفرق بينهما كثير من أهل العلم، فعبروا باللازم عن المآل وبالعكس [١]

آراء العلماء في التكفير باللازم

وقال علاء الدين ابن العطار ت ٧٢٧هـ تلميذ الإمام النووي: "والصحيح الذي عليه الجمهور أن لازم المذهب ليس بمذهب ولازم القول ليس بقول"[٢] ثم ذكر قول القاضي أبو بكر الباقلاني[٣]: "وأما مسائل الوعد والوعيد والرؤية والمخلوق وخلق الأفعال ، وبقاء الأعراض ، والتولد ، وشبهها من الدقائق ، فالمنع في إكفار المتأولين فيها أوضح ، وليس في الجهل بشيء منها جهل بالله تعالي ، ولا أجمع المسلمون علي إكفار من جهل شيئا منها"[٤] ونقل عن الإمام الذهبي قوله ت٧٤٨هـ:" نعوذ بالله من الهوى والمراء في الدين وأن نكفر مسلما موحدا بلازم قوله وهو يفر من ذلك اللازم وينزه ويعظم الرب"[٥]

وعقب الزركشي ت ٧٩٤هـ علي مسألة التكليف بما لا يطاق بقوله :"... واعلم أن أخذ مذهب الأشعري من ذلك ليس بلازم، لأن لازم المذهب ليس بمذهب على الصحيح"[٦]

وابن حجر الهيتمي ت ٩٧٤هـ أكد مرارًا:" الأصح أن لازم المذهب ليس بمذهب،

---

١) عصام المراكشي – شرح منظومة الإيمان "مرجع سابق" ص ١٤٤.

٢) علاء الدين علي بن إبراهيم المعروف بابن العطار ت ٧٢٧هـ الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد – تحقيق د/ سعد الزويهري – إصدارات وزارة الأوقاف الإسلامية بدولة قطر – الطبعة الأولي ١٤٣٢هـ-٢٠١١م ص ٣٧٠

٣) هذا القول منقول بالنص من القاضي عياض في كتابه الشفا بتعريف حقوق المصطفي "مرجع سابق "ج٢ ص٦٢٤-٦٢٥.

٤) السابق ص ٣٧٠-٣٧١.

٥) محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ)- الرد الوافر –المحقق: زهير الشاويش –الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت –الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ- ص٢٠.

٦) الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)- البحر المحيط في أصول الفقه "مرجع سابق" ج٢ ص ١١٦

لأن القاتل بالملزوم قد لا يخطر له القول بلازمه"[١].

وقال نور الدين الملا الهروي القاري ت١٠١٤هـ : "الصواب عند الأكثرين من علماء السلف والخلف أنا لا نكفر أهل البدع والأهواء إلا إن أتوا بمكفر صريح لا استلزامي؛ لأن الأصح أن لازم المذهب ليس بلازم... "[٢]

وبعد فالتكفير باللازم يؤدي إلى شناعة لا حد لها، إذ يستلزم تبادل التكفير بين المسلمين، حتى لا تبقى طائفة إلا وهي تكفر الأخرى المخالفة لها، بما تراه لازماً لقولها، وهذا باب لفساد عريض[٣]

وبعد هذا العرض عن التكفير بالمآل ، والتكفير باللازم ، فهل غفل عبد الله الحبشي عنهما ، وهو يكفر المعتزلة والخوارج والجاهل لصفات الله العقلية ، وتكفير معتقدي الجهة ؟! الحقيقة التي لا ريب فيها أن الحبشي لم يغفل عنهما ، ولكنه أبي واستكبر ، إلا بكفرهم ، مع علمه التام أن أهل السنة والجماعة عامة والأشاعرة خاصة لا يسارعون إلي التكفير ، إلا المكذب لأصل من أصول الدين ، أما الفروع فلا ، وعليه فأقول :

إن تنزيه الباري سبحانه عن الجسمية ولوازمها ثابت بالدليل النقلي والعقلي ،فمن صرح بالتجسيم الصريح لله ونسب له الأجزاء والأبعاض والتركيب وما شابه ذلك فلا خلاف فيه بين العلماء أنه كافر ، أما من لم يصرح بالتجسيم ، وقال قولا لزمه به إثبات أي لازم من لوازم الجسمية ، فلا يكفر ،لأن دلالة ألفاظه قد تكون ظنية ،هذا من ناحية ، ومن ناحية أخري أن الحكم علي الاعتقاد الباطن لا يمكن الاعتماد فيه علي النظر ، لأمر بسيط وهو أنه أمر قلبي خفي ، لا يقف عليه إلا المولي تبارك وتعالي ، ومن ثم فإن من يقول قولا ويلزمه شبهة التجسيم ،لا يكفر ،

١) ابن حجر الهيتمي – الإعلام بقواطع الإسلام "مرجع سابق "ص ١٥٥ ، ٢١٨، ٨٠، ١١٣

٢) علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح –الناشر دار الفكر، بيروت – لبنان –الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م ج١ ص ١٨٠

٣) منقذ بن محمود السقار– التكفير وضوابطه – الناشر: رابطة العالم الإسلامي ص ٥٩–٦٠.

لأننا لا نستطيع الكشف عن اعتقاده الباطن هل موافقا لما يلزمه أم لا ، لذا يبقي الحكم بعدم التكفير هو الأولي والأسلم .

وعندما ننظر في كتب العلماء نري بكل وضوح التفريق في الحكم بين من صرح بكونه تعالي جسما كالأجسام وبين من لم يصرح وإن لزمه شيء من لوازم الجسمية ، فاتفقوا علي الأول دون الثاني ، فالإمام البياضي ت ١٠٩٧هـ في كتابه إشارات المرام قال نصا: "عدم إكفار من قال هو جسم متحيز لا كالأجسام المتحيزة ... فهو مبتدع في إطلاق الجسم وليس بكافر لرفعه إبهام النقصان بقوله لا كالأجسام ... ومن قال إنه علي صورة شاب أمرد ومنهم من قال علي صورة شيخ أشمط ،كل ذلك كفر وجهل بالرب ونسبة للنقص الصريح إليه تعالي الله"[١]

وبناء علي ما سبق أقول لعبد الله الحبشي : إن العلماء اعتمدوا القول علي أن لازم المذهب ليس بمذهب ، وعليه لا نكفر معتقدي الجهة أو غيرهم من المعتزلة والخوارج ،و كل من سارعت إلي تكفيرهم ، وإن كان ولا بد أن مذهبهم لازم لهم كما تدعي ففي هذه الحالة لابد من اعترافهم وإذعانهم وإقرارهم بأن لازم قولهم هو ما يعتقدون به ، أما وأن هذا مما ذُكر لم يحدث ، فيبقي القول بأن لازم المذهب ليس بمذهب .

من ثم فلابد من ضابط ولا يفتح الباب علي مصراعيه فهذا يجر إلي شناعات لا حد لها ، وكل فرقة تكفر غيرها بلازم قولها ، وهذا من أشد الفتن لذا :" من أراد السلامة في دينه والبراءة من الولوغ في ظلم الآخرين فإنه لا ينسب إلى الآخرين إلا صريح قولهم، ولا يحاسبهم بما تؤول إليه أقوالهم مما يستنكونه ولا يقرونه، فهذا فعل أهل البدع لا الحق والرشاد[٢].

ثالثا: عدم التفريق بين التكفير المطلق والتكفير المعين :

قسم علماء أهل السنة الكفر باعتبار إطلاقه وتنزيله علي المعينين إلي قسمين:-

١) كمال الدين البياضي الحنفي –إشارات المرام من عبارات الإمام "مرجع سابق" ص ٢٠٠-٢٠١

٢) منقذ السقار– التكفير وضوابطه "مرجع سابق "ص ٦١.

تكفير مطلق وتكفير معين[١]

القسم الأول: التكفير المطلق: وهو تعليق الكفر علي وصف معين لا يختص بفرد معين وله مرتبتان:

المرتبة الأولي: تعليقه علي وصف أعم من قول أو فعل أو اعتقاد كأن يقال : من قال كذا كفر ، ومن فعل كذا كفر ، ومن اعتقد كذا كفر، ودليل هذه المرتبة قول الله تعالي **{لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ}** (المائدة :٧٢) ، وقوله تعالي **{لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ}** (المائدة :٧٣)

المرتبة الثانية: تعليقه علي وصف أخص كطائفة ،أو فرقة أو جماعة مخصوصة ، كأن يقال: اليهود كفار، النصارى كفار، الرافضة كفار، الجهمية كفار.

ودليلها قول الله تعالي:**{ فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ}** (الصف :١٤)

القسم الثاني :التكفير المعين :وهو تنزيل الحكم علي شخص معين ،كأن يقال : كفر فلان ، ودليله قول الله تعالي { **فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ}** (البقرة :٣٤)

وقوله تعالي **{ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ }**(التحريم :١٠)

فأهل السنة والجماعة: يطلقون القول في التكفير، فيقولون: من قال كذا، أو فعل كذا؛ فهو كافر، وعندما يتعلق الأمر بالشخص المعين الذي قاله أو فعله، لا يحكمون على كفره إطلاقاً؛ حتى تجتمع فيه الشروط، وتنتفي عنه الموانع [٢]

هذه الشروط هي:أن يكون المعين بالغا عاقلا ،أن يقع منه الكفر علي وجه الاختيار،أن تبلغه الحجة التي يكفر بخلافها ،ألا يكون متأولا

ما يعنينا من الشروط في هذا المقام ،ألا يكون الشخص المعين متأولا : وتحقيق هذا

---

١) انظر: إبراهيم بن عامر الرحيلي – التكفير وضوابطه – دار الإمام أحمد للنشر – بدون تاريخ طبعة – ص ١١٧-١١٨

٢) انظر تفصيلا: إبراهيم بن عامر الرحيلي– التكفير وضوابطه "مرجع سابق" ص٢٥١ ، وما بعدها من صفحات.

الشرط لا بد منه قبل الحكم علي المعين بمقتضي الحكم المطلق من كفر وغيره ، فإن بعض المخالفين للنصوص قد يكون بلغة النص ولكنه يتأوله علي معني أخر لم يرد منه فيقع في الخطأ دون أن يشعر فيعذر بذلك .

قال ابن حجر: " قال العلماء ،كل متأول معذور بتأويله ليس بآثم ، إذا كان تأويله سائغا في لسان العرب ، وكان له وجه في العلم"(١)

فإذا تقرر هذا و، وتقرر كما ذكرت مرارًا أن الكفر من الأحكام الشرعية ، والتي لا دخل للعقل فيها، أن من أعظم البغي أن نخرج إنسان من دائرة الإسلام ، وأن يترتب علي ذلك أحكام دنيوية من سقوط ولايته ، وبطلان عقد زواجه ،وتحريم مناكحته ، وذبيحته ، وبطلان التوارث ،وعدم الصلاة عليه عند موته ، وحرمة دفنه في مقابر المسلمين ، والأصعب من هذا كله أحكام آخروية أعظمها استحقاقه الخلود في النار ، وخروجه من رحمة الله تعالي، وهذا ما جعل شارح الطحاوية يقول عن الذي يحكم علي غيره بالكفر: "فإنه من أعظم البغي أن يُشهد علي معين أن الله لا يغفر له ، ولا يرحمه بل يخلده في النار فإن هذا حكم الكافر بعد الموت"(٢)

"وإذا تقرر هذا وجب أن يمسك من لا علم عنده بهذا الباب عن الخوض فيه والوقوف عند حد علمه، لقول الله تعالي **{وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ }**(الاسراء :٣٦) وليحذر العاقل من الوعيد الشديد في تكفير المسلمين وما يترتب علي ذلك من آثار سيئة وخطيرة علي الأمة ،فكم فُتن في هذا الباب من فتن أهل البدع والجهل قديما وحديثا، حتي أصبح التكفير من سمات أهل البدع كما أن عدم التكفير إلا بدليل والاحتياط في ذلك من سمات أهل السنة"(٣)

أما ومن يقدم علي التكفير ويسارع في تكفير أشخاص معينة كما فعل الحبشي في تكفيره لبعض الأشخاص المعينين ،مع أن أقوالهم تحتمل شبهة تأويل ،فهذا ينطبق عليه ما يقوله الغزالي:" والمبادرة إلي التكفير إنما تغلب علي طباع من يغلب

---

١) ابن حجر –فتح الباري "مرجع سابق" ج١٢ ص ٣٠٤.

٢) محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)– شرح العقيدة "مرجع سابق "– ج٢ ص ٤٣٦.

٣) إبراهيم بن عامر الرحيلي – التكفير وضوابطه "مرجع سابق" ص ٣٠٢.

عليهم الجهل"[١] وينطبق عليه أيضا ما ذهب إليه الغزالي من : أن الذي يعتقد بالمذهب الأشعري إذا كفر المخالفين له من الفرق الأخرى يلزمه أن يكفر أصحابه الأشاعرة ، كالباقلاني المخالف للأشعري في صفة البقاء فلم صار الباقلاني أولي بالكفر بمخالفته الأشعري من الأشعري بمخالفته الباقلاني ؟ولم صار الحق وفقا علي أحدهما دون ذلك ؟فما هو معيار الأفضلية وعدم التكفير ... فلم التشديد علي المعتزلة مثلا وهي عالمة بجميع الصفات والاختلاف إنما هو في هل هي عين الذات أم زائدة عليها ، فما الفرق بين الخلافين...فإن تخبطت في الجواب ، أو عجزت عن كشف الغطاء، فأعلم أنك ليس من أهل النظر ، وإنما أنت مقلد ، وشرط المقلد أن يسكت ويُسكت عنه . ولو كنت أهلا له لكنت مستتبعا النبي المعصوم من الزلل الذي لا يثبت الإيمان إلا بموافقته ،ولا يلزم الكفر إلا بمخالفته[٢]

لذا وجب علينا كمسلمين ينتمون إلي أهل السنة والجماعة أن نعمل بوصية الإمام الغزالي ،وأن نكف اللسان عن أهل القبلة ما أمكن ما داموا قائلين : لا إله إلا الله محمد رسول الله غير مناقضين لها ،والمناقضة هي تجويزهم الكذب علي رسول الله ﷺ سواء بعذر أو غير عذر ، فإن التكفير فيه خطر ، والسكوت لا خطر فيه[٣].

وهذا هو الأسلم .

١) الغزالي – فيصل التفرقة "مرجع سابق" ص ٦٦.

٢) انظر: الغزالي –فيصل التفرقة "مرجع سابق" ص ٢٠–٢٣.

٣) انظر: الغزالي –فيصل التفرقة "مرجع سابق" ص ٦١.

الخاتمة

الحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات، سبحانه لا إله إلا هو، نحمده ونشكره ونشهد أنه لا إله إلا هو (ﷻ) ونشهد أن سيدنا محمد (ﷺ) عبده ورسوله–الذي أبان به الحق، وهدي إلي صراط مستقيم – اللهم صل وسلم علي خير الخلق وسيد المرسلين، وعلي آله وصحابته، ومن اهتدي بهديه إلي يوم الدين ....، وبعد

فبعد توفيق الله وفضله علي من إتمام كتابة بحثي هذا، سأذكر أهم النتائج المستخلصة منه وبعض التوصيات

أولا :أهم النتائج المستخلصة من هذا البحث

١- الترجمة التي كتبت عن عبد الله الحبشي في مقدمة مؤلفاته ، كاتبها مجهول ، ورواية المجهول مردودة ، هذا إن كان قد كتبها أحد من تلاميذه ولم يذكر اسمه ، أما لو كان كاتبها هو عبد الله الحبشي نفسه، فلا ضير في ذلك ، بل الضير أن يذكر لنفسه القابا وأوصافا لم يجتمع ذكرها لأحد من الأئمة ، فمن دأب أهل العلم أن لا يفتخروا بعلمهم ولا بأنسابهم !!

٢- ادعي الأحباش أن شيخهم كان مفتيا للصومال في السابق ، ثم عدلوا عن هذه الدعوي إلي دعوي أنه أصبح مقتيا لهرر ، وهذا العدول بسبب أن الجالية الصومالية نشرت بيانا رسميا بتاريخ ١٩٩٤/٨/٢٩م صادر برقم ٠٠١٣ تكذب هذه الدعوي بتأكيدها أنها لم تعرف لها مفتيا بهذا الاسم.

٣- لا يوجد تعريف محدد للكفر عند عبد الله الحبشي، ولكنه قسمه إلي ثلاثة أنواع كفر اعتقادي ، وكفر قولي ، وكفر فعلي ، وكذلك أقسام الردة ، إلا أنه عند ذكر العلاقة بينهما تردد بين أنهما لفظان مترادفان ، أو أن الكفر أعم من الردة ، وأن الردة هي أفحش أنواع الكفر.

٤- عدد الحبشي الحالات المستثناة من الكفر اللفظي ومنها حال كون الشخص متأولا باجتهاده ، فلا يكفر وذلك كتأويل الذين منعوا الزكاة في عهد أبي بكر –

رضي الله عنه– وهذا مردود بأن مانعي الزكاة ليسوا بمتأولين باجتهادهم ، بل هم منكرون لأمر معلوم من الدين بالضرورة ،ثبت بالنصوص القطعية التي لا تحتمل تأويلا، لذا أجمع العلماء علي أن من جحدها وأنكر فرضيتها فقد كفر.

٥- قسم عبد الله الحبشي الصفات إلي صفات تدرك بالعقل يكفر جاحدها، وصفات لا تدرك بالعقل ولا بالفكر بل تتعلق بالسمع وهي وصفه بمثل العين والوجه واليد ونحوها ، وهذا القسم لا يكفر جاحده قبل العلم بالحجة،وهذا مردود ،لأن الصفات العقلية من المسائل التي يعذر جاهلها ،لأن علمها غير معلوم بالضرورة ،حيث لا يستوي فيها العالم مع الجاهل ، بل هي للخواص ، فلا يكفر من يجهلها ، فمثل هذا يعذر بجهله نظرًا لحاله.

٦- دعوي عبد الله الحبشي أن الإمام الشافعي كفر حفصا الفرد ، لأنه لا يثبت لله الكلام الذاتي ، ويطلق القول بمخلوقية القرآن ، وهذا مردود بأن تكفير الشافعي لحفص الفرد ليس من قبيل الخروج من الملة ، بل من قبيل كفران النعمة والمعني به هنا التغليظ والترهيب والتنفير والتخويف بدليل أن الإمام الشافعي أجاز شهادة أهل البدع، والصلاة خلفهم مع الكراهية على الإطلاق، فهذا القول منه دليل على أنه إن أطلق على بعضهم اسم الكفر في موضع أراد به كفرا دون كفر.

٧- كفّر عبد الله الحبشي المعتزلة ويري أنهم مجوس الأمة ، وذلك لقولهم بعدم زيادة الصفات علي الذات ، وأن العبد خالق لأفعاله الاختيارية ، وهذا مردود بأن المعتزلة ليسوا هم مجوس الأمة لأنهم لم ينكروا علم الله السابق بالأمور، وأن مسألة زيادة الصفات أو عدمها لا تتعلق بها ضرورة اعتقادية ، وبالتالي لا يتعلق بها تكفير من عدمه ، أما مسألة خلق الأفعال الاختيارية ، فإذا كان العبد لديهم هو خالق فعله ، إلا أن الله عندهم لم يزل عالما بكل ما يكون من أفعال خلقه ،كما أن الله هو الذي أقدرهم فكيف يكفرون ؟هذا بجانب ما نقل عن العلماء من عدم تكفيرهم للمعتزلة.

٨- كفّر عبد الله الحبشي الغلاة من الخوارج لثبوت ما يقتضي التكفير في بعضهم ،وهذا مردود لأن عليا- رضي الله عنه – ومن معه من الصحابة الذين قاتلوا الخوارج عاملوهم معاملة البغاة ، لا معاملة المرتدين ، ولأن عليا رضي الله عنه أعرف بحال الخوارج وقد أنكر علي من نسبهم إلي الكفر واكتفي بنسبتهم إلي البغي. ومعاملة علي والصحابة الذين معه للخوارج معاملة البغاة لا معاملة المرتدين أمر مشهور في كتب التاريخ.

٩- كفّر الحبشي من يعتقد أن الله في السماء وهم معتقدو الجهة ،لأن ذلك يقتضي التحيز كابن تيمية ، ومحمد بن عبد الوهاب ، وناصر الدين الألباني، وهذا مردود بأنا وإن كنا نعتقد أن الله ليس في السماء إلا أن الأصل المقطوع به في التكفير هو أن كل من كذب محمدًا فهو كافر ،ومن ليس بمكذب فليس في معني المكذب أصلا فبقي تحت عموم العصمة بكلمة الشهادة ، ومن ثم فهؤلاء المشبهة بتشبيه غير صريح ، أمرهم في محل الاجتهاد ، ولم يثبت أن الخطأ في الاجتهاد موجب للتكفير ،

١٠- اتهم عبد الله الحبشي أن من وصف الله بمعني من معاني البشر أو أطلق عليه أسماء لم يرد في الشرع بالكفر بطريق غير مباشر كالبوطي الذي اطلق علي الله العلة الكبرى والسبب الأول وغيرهما ،وهذا مردود وإن كان رأي الجمهور هو المنع أي منع ما لم يأذن به الشرع من اطلاقه علي الله وهو الرأي المختار، إلا أن المسألة مختلف فيها بدليل أمام الحرمين الجويني توقف فيها ، والإمام الباقلاني فيها مال إلي رأي المعتزلة القائل بالجواز وذلك إذا صح معناه ،وما دامت المسألة خلافية فلا يكفر لعدم سوء القصد ،لاحتمالية أنه أراد المعني من وراء الاسم .

١١- كفر عبد الله الحبشي القائل العالم أزلي بنوعه حادث بأفراده ، وهو رأي الفلاسفة وابن تيمية مؤكدًا عبد الله الحبشي بأن القول بأزلية العالم كالقول بنفي وجود الله تعالي وهما من أكفر الكفر، وهذا مردود بأن مخالفة الإجماع في

مسألة خلق العالم لا تعد كفرًا ، فهم يعترفون بخلق الله للعالم ولكن يفسرون الخلق تفسيرا مخالفا لتفسير المتكلمين ، إذًا فهم متأولون ، والمسألة نظرية

١٢- الخطاب الأشعري الذي اعتمده عبد الله الحبشي: لا يخرج أحدًا من أهل القبلة من دائرة الإسلام ، لأن الاختلافات العميقة بين الفرق الكلامية ما هي إلا اختلافات في العبارة، لأن كل الفرق تشير إلي معبود واحد ، فالحكم بإسلام من ينطق بالشهادتين حكم يقيني ثابت لا يرتفع بشبهة ولا بألف شبهة ، فاليقين لا يزال بالشك ،فالكفر بالله لديهم هو الجهل بوجوده ، أو إنكار للنبوة ، أو ما علم مجيئه –عليه السلام– به ضرورة ،أو لمجمع عليه كاستحلال المحرمات ،أما ما عداه فالقائل به مبتدع غير كافر، والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلا .

١٣- سبب اختلاف الناس في قضية التكفير ،قد يكون بما تؤول إليه أقوالهم ، أو تكفيرهم بلازم قولهم وكلاهما لا يصح لأن كل ظواهر الشرع صريحة في أن المؤاخذة لا تكون إلا بما يقع به التصريح قولا أو فعلا ،فمأل القول ليس بقول ، ولازم المذهب ليس بمذهب عند أهل التحقيق ،فمن يلزمه الكفر ،ولم يقل به فليس بكافر ،لأن التكفير بالإلزام من أعظم مزالق الأقدام، لذا بقي الحكم بعدم التكفير هو الأولي والأسلم، وهذا يتنافى تماما مع منهج عبد الله الحبشي فمآل القول لديه هو القول ، ولازم المذهب هو المذهب.

١٤- أهل السنة والجماعة يفرقون بين التكفير المطلق والتكفير المعين ،فهم يطلقون القول في التكفير، فيقولون: من قال كذا، أو فعل كذا؛ فهو كافر، وعندما يتعلق الأمر بالشخص المعين الذي قاله أو فعله، لا يحكمون على كفره إطلاقاً؛ حتى تجتمع فيه الشروط، وتنتفي عنه الموانع، فالتكفير حكم شرعي، فيجب الرجوع في ذلك إلى ضوابط الشرع؛ وهذا ما لم يفعله عبد الله الحبشي ، فإنه سارع إلي تكفير أناس بأسمائهم دون مراعاة الشروط والموانع، وكأن التكفير حقا مكتسبا له دون غيره.

ثانيا : بعض توصيات البحث

١- يجب علي المسلمين توخي الحذر مما جاء به عبد الله الحبشي ، ظاهره التمسك بالمذهب الشافعي في الفقه ، ومذهب الأشعري في العقيدة ، وباطنه تفريق المؤمنين وتكفير المسلمين ، وفتح أبواب الفتن، ونشر آراء مغلوطة مدسوسة ،لا تمت بصلة لا إلي المذهب الشافعي تفقها ، ولا إلي المذهب الأشعري اعتقادًا ، خاصة في قضية التكفير .

٢- عقد كثير من الندوات للتعريف بعبد الله الحبشي ، وأهدافه ، ورجاله، ومن ورائه ، وتوجيه الباحثين والدارسين إليه ، للتنقيب عنه ، ورصد نشاطه ، وتعقبه بالتحليل والنقض ،سواء في الجانب الشرعي أو الجانب العقدي .

والله من وراء القصد

وهو ولي التوفيق

قائمة بالمصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم

ثانيا : المصادر

١- عبد الله الهرري المعروف بالحبشي ت١٤٢٩هـ- الشرح القويم في حل ألفاظ الصراط المستقيم- دار المشاريع بيروت ط٢ ١٤٢٠هـ- ١٩٩٠م .

٢- عبد الله الهرري المعروف بالحبشي – ت١٤٢٩- بغية الطالب لمعرفة العلم الديني الواجب – شركة دار المشاريع ببيروت للطباعة والنشر – الطبعة التاسعة ١٤٤٣هـ- ٢٠٢٢م .

٣- عبد الله الهرري المعروف بالحبشي –ت ١٤٢٩هـ- الصراط المستقيم –شركة دار المشاريع ببيروت للطباعة والنشر –الطبعة الحادية عشر ١٤٣٣هـ- ٢٠٠٢م .

٤- عبد الله الهرري المعروف بالحبشي- ت ١٤٢٩هـ –صريح البيان في الرد علي من خالف القرآن – شركة دار المشاريع ببيروت للطباعة والنشر – الطبعة الخامسة ١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م .

٥- عبد الله الهرري المعروف بالحبشي ت ١٤٢٩هـ –مختصر عبد الله الهرري الكافل بعلم الدين الضروري علي مذهب الإمام الشافعي - شركة دار المشاريع ببيروت للنشر –الطبعة السادسة عشر ٢٠١٠م –١٤٣١م.

٦- عبد الله الهرري المعروف بالحبشي ت١٤٢٩هـ- إظهار العقيدة السُنية بشرح العقيدة الطحاوية – شركة دار المشاريع ببيروت للنشر ط الثالثة ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٧- عبد الله الهرري–المعروف بالحبشي ت١٤٢٩هـ–شرح الصفات الثلاث عشرة الواجبة لله تعالي- ويليه العقيدة المنجية –شركة دار المشاريع ببيروت للنشر – الطبعة السادسة ١٤٣٤هـ–٢٠١٣م.

ثالثا: المراجع

٨- إبراهيم بن حسن اللقاني ت ١٠٤١هـ هداية المريد لجوهرة التوحيد – حققه وضبط حواشيه /مروان حسين –دار البصائر بالقاهرة للنشر –١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

٩- إبراهيم بن عامر الرحيلي –التكفير وضوابطه دار الإمام أحمد للنشر – بدون تاريخ طبعة.

١٠- إبراهيم بن محمد بن أحمد البيجوري (ت ١٢٧٧هـ)- تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد للشيخ إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني ت ١٠٤١هـ –ضبطه وصححه/عبد الله محمد الحليلي – دار الكتب العلمية ببيروت للنشر –الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ٠ ٢٠٠٤م.

١١- إبراهيم حلمي بن حسين الوفي –سلام الأحكم علي سواد الأعظم- دار سعادت –الأستانة –تركيا ١٣١٣هـ-١٨٩٥م.

١٢- أبو الحسن عبد الجبار الأسد آبادي(القاضي) ت ٤١٥هـ – المغني في أبواب التوحيد والعدل – الجزء الثامن –المخلوق –تحقيق د/ توفيق الطويل –راجعه د /إبراهيم مدكور- إشراف د/ طه حسين.

١٣- أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري(المتوفى: ٣٢٤هـ)- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين –المحقق: نعيم زرزور –الناشر: المكتبة العصرية–الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

١٤- أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بنُ المُفَرّج بن عَلِيِّ بنِ عَبْدِ العَزِيْزِ بنِ مَسْلَمَةَ الدِّمَشْقِيُّ (المتوفى: ٦٥٠هـ)- المشيخة البغدادية للأموي –تخريج: الإمام زكي الدين محمد بن يوسف البرزالي المتوفى سنة ٦٣٦ هـ –حققه وعلق عليه: كامران سعد الله الدلوي –أشرف عليه وراجعه: الدكتور بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت –الطبعة الأولى ٢٠٠٢ م .

١٥- أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)- الذخيرة المحقق محمد بو خبزة -الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م.

١٦- أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني (المتوفى: ٥٤٨هـ)- الملل والنحل -الناشر- مؤسسة الحلبي

١٧- أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي - فتح الباري شرح صحيح البخاري - دار المعرفة بيروت للنشر - سنة ١٣٧٩هـ - رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي-قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب-تعليقات عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

١٨- أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ) تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري - الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ .

١٩- أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ت ٤٧٨هـ - الشامل في أصول الدين - حققه وقدم له / علي سامي النشار ،فيصل بدير عون ، سهير محمد مختار- منشأة المعارف بالإسكندرية للنشر١٩٦٩م- ص ٥١١.

٢٠- أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ت ٤٧٨هـ - الإرشاد- إلي قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد -تحقيق وتعليق د/ محمد يوسف موسي ، علي عبد المنعم عبد الحميد -مكتبة الخانجي بالقاهرة-طبعة ١٣٦٩هـ-١٩٥٠م .

٢١- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة- حققه: د محمد حجي وآخرون - الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان-الطبعة الثانية١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م

٢٢- أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)- بداية المجتهد ونهاية المقتصد الناشر: دار الحديث – القاهرة – طبعة ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

٢٣- أبو بكر بن الطيب الباقلاني ت ٤٠٣ – الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به – تحقيق وتعليق وتقديم/ محمد زاهد بن الحسن الكوثري- المكتبة الأزهرية للتراث بالقاهرة للنشر –الطبعة الثانية ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م

٢٤- أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفرياني ٣٠١هـ –كتاب القدر- تحقيق عبد الله بن حمد المنصور-أضواء السلف للنشر طبعة ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٢٥- أبو حامد الغزالي- فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة –خرج أحاديثه وعلق عليه /محمود بيجو –الطبعة الأولي ١٤١٣هـ –١٩٩٣م.

٢٦- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) إحياء علوم الدين الناشر: دار المعرفة – بيروت .

٢٧- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)- سنن أبي داود –المحقق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي –الناشر: دار الرسالة العالمية –الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ -٢٠٠٩ م.

٢٨- أبو زكريا محي الدين يحيي بن شرف النووي ت ٦٧٦هـ- المجموع ش المهذب ج٤ ص٢٥٤ – دار الفكر للنشر .

٢٩- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) روضة الطالبين وعمدة المفتين- تحقيق: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان-الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ/١٩٩١م .

٣٠- أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)- البحر المحيط في أصول الفقه-دار الكتبي -الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣١- أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)- أساس التقديس - تحقيق د/أحمد حجازي السقا- مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة للنشر- طبعة ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٣٢- أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين -المتوفى: ٧٣٣هـ- مشيخة ابن جماعة -تحقيق: موفق بن عبد القادر- الناشر: دار العرب الإسلامي - بيروت -الطبعة الأولى ١٩٨٨م .

٣٣- أبو عبدالرحمن عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيّ البغدادي(المتوفى:٢٩٠هـ)- السنة- المحقق: د.محمد بن سعيد بن سالم القحطاني الناشر: دار ابن القيم-الدمام-الطبعة الأولى١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م .

٣٤- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد-تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري -الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب -عام النشر: ١٣٨٧ هـ.

٣٥- أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)- شرح السنة -تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش - الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت -الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

٣٦- أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)- شرح السنة - تحقيق: شعيب الأرنؤوط -محمد زهير الشاويش -

الناشر: المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت –الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٣٧- أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) الفصل في الملل والأهواء والنحل –الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة .

٣٨- أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)- المغني لابن قدامة الناشر: مكتبة القاهرة تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م.

٣٩- أبو منصور الماتريدي محمد بن محمد بن محمود (المتوفى: ٣٣٣هـ) – التوحيد المحقق: د. فتح الله خليف الناشر: دار الجامعات المصرية – الإسكندرية .

٤٠- أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي ت٤٢٩هـ –الأسماء والصفات ج٣ –تحقيق /أنس محمد عدنان الشرقاوي –دار التقوي بدمشق للنشر –الطبعة الأولي ١٤٤٢هـ-٢٠٢٠م.

٤١- أحمد أمين –ظهر الإسلام الطبعة الخامسة –دار الكتاب العربي ببيروت ١٩٦٩م

٤٢- أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)- شعب الإيمان- حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد–أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند- الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند- الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م.

٤٣- أحمد بن محمد البرنسي الفاسي المعروف بزروق- شرح متن الرسالة للإمام أبي محمد عبد الله بن زيد القيرواني تحقيق أحمد فريد المزيدي دار الكتب العلمية بيروت ط١ ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

٤٤- أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ) الزواجر عن اقتراف الكبائر – الناشر: دار الفكر –الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م .

٤٥- أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)- الإعلام بقواطع الإسلام من قول أو فعل أو نية أو تعليق مكفر –تحقيق: محمد عواد العواد–الناشر: دار التقوى/ سوريا–الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م .

٤٦- إسماعيل الكلنبوي ت ١٢٠٥هـ –حاشية الكلنبوي علي شرح العضدية للدواني –دار سعادت طبعة ١٣١٦هـ.

٤٧- تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)- طبقات الشافعية الكبرى –المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو–الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع –الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

٤٨- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) –درء تعارض العقل والنقل –تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم –الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية –الطبعة الثانية ١٤١١ هـ – ١٩٩١ م.

٤٩- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)- بيان

تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية–المحقق: مجموعة من المحققين– الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

٥٠- جلال الدين الدواني –شرح العقائد العضدية ٣٠٠/١ ط الأولي سنة ١٣١٦هـ– دار عثمانية استانبول.

٥١- جمع بعض تلاميذ الشيخ /عبد الله الهرري– تبين ضلالات الألباني شيخ الوهابية المتمحدث –الطبعة الثالثة ١٤٢٨هـ–٢٠٠٧م –شركة دار المشاريع للطباعة والنشر.

٥٢- حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي(المتوفى: ١٢٥٠هـ) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع الناشر: دار الكتب العلمية – الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٥٣- زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) أسنى المطالب في شرح روض الطالب –دار الكتاب الإسلامي للنشر . ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ) – الغيث الهامع شرح جمع الجوامع تحقيق / محمد تامر حجازي– دار الكتب العلمية –الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م .

٥٤- زهدي جار الله –المعتزلة ص ١٩٩،مطبعة مصر بالقاهرة ١٩٤٧م.

٥٥- زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)– البحر الرائق شرح كنز الدقائق، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ).

٥٦- سجاقلي زاده (محمد المرعشي)–نشر الطوالع– الطبعة الأولي ١٩٢٤م – ١٣٤٢هـ – مكتبة العلوم العصرية للنشر والطبع بالقاهرة.

٥٧- سعد بن علي الشهراني – فرقة الأحباش (نشأتها– عقائدها– آثارها) – المجلد الأول – دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع – الطبعة الأولي ١٤٢٣هـ.

٥٨- سلسلة مطبوعات دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد الدكن –مناظرات جرت في بلاد ما وراء النهر في الحكمة والخلاف وغيرهما بين الإمام فخر الدين الرازي ت٦٠٦هـ وغيره– الطبعة الأولي ١٣٥٥هـ– المسألة العاشرة .

٥٩- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)– سير أعلام النبلاء –الناشر: دار الحديث– القاهرة الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م

٦٠- شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)– نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج –الناشر: دار الفكر، بيروت –الطبعة ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .

٦١- صلاح الدين بن أحمد بن محمد سعيد الإدلبي –مختصر تكفير من لا يستحق التكفير طبعة ١٤٣٥هـ -٢٠١٤م.

٦٢- عبد الرحمن محمد سعيد دمشقية– الحبشي شذوذه و أخطاؤه – طبعة ثالثة ١٤١٧هـ -١٩٩٦م.

٦٣- عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي (المتوفى: ١٣٩٢هـ)– حاشية كتاب التوحيد الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ .

٦٤- عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك – شرح العقيدة الطحاوية– إعداد: عبد الرحمن بن صالح السديس– الناشر: دار التدمرية –الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.

٦٥- عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ) – القائد إلى تصحيح العقائد (وهو القسم الرابع من كتاب «التنكيل بما تأنيب الكوثري من الأباطيل» –المحقق: محمد ناصر الدين الألباني.– الناشر: المكتب الإسلامي.–الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.

٦٦- عبد الرحمن محمد سعيد دمشقية –المقالات السنية في تبرئة شيخ الإسلام ابن تيمية ورد مفتريات الفرقة الحبشية – دار المسلم بالرياض –الطبعة الأولي – ١٤١٩هـ ١٩٩٨م .

٦٧- عبد العزيز سيف النصر –المنطق وتجديد الخطاب الديني –إشراف/ أ.د محيي الدين عفيفي أحمد – الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية –طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية.

٦٨- أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني،(المتوفى: ٤٢٩هـ)- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت الطبعة: الثانية، ١٩٧٧ .

٦٩- عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)- الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم –المحقق: عبد العظيم الديب –الناشر: مكتبة إمام الحرمين –الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

٧٠- عبد الوهاب الشعراني- الطبقات الكبري – تحقيق وضبط أ.د/ أخمد عبد الرحيم السايح ، المستشار/ توفيق علي وهبه –مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة – الطبعة الأولي ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٧١- عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني ت ٩٧٣هـ –اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر ،وبأسفله الكبريت الأحمر محي الدين بن عربي ت ٦٣٨هـ- دار إحياء التراث العربي ببيروت .

٧٢- عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) معرفة أنواع علوم الحديث –المحقق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين الفحل –لناشر: دار الكتب العلمية –الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.

٧٣- عرفان عبد الحميد –دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية –مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨٤م.

٧٤- عقيدة الأحباش وخطرهم علي المجتمع الإسلامي –مجموع بحوث ومقالات الشيخ عبدالله بن حمد العبودي) https://dawa.center/file/5054

٧٥- علاء الدين علي بن إبراهيم المعروف بابن العطار ت ٧٢٧هـ الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد – تحقيق د/ سعد الزويهري – إصدارات وزارة الأوقاف الإسلامية بدولة قطر – الطبعة الأولي ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٧٦- علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) – شرح الشفا– دار الكتب العلمية ببيروت –الطبعة الأولي ١٤٢١هـ.

٧٧- علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح –الناشر دار الفكر، بيروت – لبنان –الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

٧٨- علي بن سلطان محمد القاري المتوفي سنة ١٠١٤هـ–شرح الفقه الأكبر للإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي –خرج آياته وأحاديثه وعلق عليه /علي محمد دندل – دار الكتب العلمية ببيروت للنشر.

٧٩- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)–كتاب التعريفات –المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر – الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان –الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٨٠- عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)– الشفا بتعريف حقوق المصطفى –الناشر: دار الفيحاء – عمان الطبعة الثانية – ١٤٠٧ هـ.

٨١- كمال الدين أحمد البياضي الحنفي –إشارات المرام من عبارات الإمام – تحقيق /يوسف عبد الرازق- مطبعة مصطفي الحلبي –الطبعة الأولي ١٣٦٨هـ- ١٩٤٩م.

٨٢- مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف الموسوعة العقدية] الناشر:موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net تم تحميله في ربيع الأول ١٤٣٣ هـ.

٨٣- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي –الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري]. المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر–الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٨٤- محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبو بكر (المتوفى: ٤٠٦هـ) مشكل الحديث وبيانه–المحقق: موسى محمد علي –الناشر: عالم الكتب – بيروت –الطبعة: الثانية، ١٩٨٥م.

٨٥- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار المحقق: محمود محمد شاكر –الناشر: مطبعة المدني – القاهرة .

٨٦- محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ)- الرد الوافر –المحقق: زهير الشاويش –الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت – الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ.

٨٧- محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)- شرح العقيدة الطحاوية تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عبد الله بن المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت.

٨٨- محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)- سنن الترمذي –تحقيق وتعليق / إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف –الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر –الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٨٩- محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)- لسان العرب–الناشر: دار صادر – بيروت –الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ .

٩٠- محمد زاهد بن الحسن الكوثري- إحقاق الحق بإبطال الباطل في مغيث الخلق –ويليه أقوم المسالك في بحث رواية مالك عن أبي حنيفة عن مالك – المكتبة الأزهرية للتراث للنشر.

٩١- محمد ناصر الدين الألباني - تخريج العقيدة الطحاوية لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)–الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت–الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ.

٩٢- محمد ناصر الدين الألباني–مختصر العلو للعلي العظيم للذهبي(شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي المتوفى: ٧٤٨هـ) الناشر: المكتب الإسلامي–الطبعة الثانية ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

٩٣- مرعي بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد الكرمى المقدسي الحنبلى (المتوفى: ١٠٣٣هـ) أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات –المحقق: شعيب الأرناؤوط –الناشر: مؤسسة الرسالة–بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٩٤- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم-المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي-الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٩٥- مقدمات الإمام الكوثري(١٢٩٦هـ-١٣٧٨هـ)-وهي المقدمات التي كتبها للكتب التي حققها أو قرّظها أو عرف بها - دار الثريا بيبروت للطباعة والنشر والتوزيع - الطبعة الأولي ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م .

٩٦- منقذ بن محمود السقار- التكفير وضوابطه - الناشر: رابطة العالم الإسلامي.